

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[نص الكتاب]

الجزء الأول من مُسندِ حديثِ موطأ مالك

❖ ١ - أخبرنا أبو طاهر محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا إسحاق بن خالويه، قال: حدثنا علي بن بحر، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا الأوزاعي، عن قرة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "كُلُّ أَمْرِ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ بِحَمْدِ اللَّهِ فَهُوَ أَقْطَعُ"^(١).

❖ ٢ - حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي الأصْبُع، قال: حدثنا عبد الله بن أبي مريم، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى﴾ [سورة النمل آية ٥٩] من هؤلاء؟ فحدثني، عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، قال: هُمُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "حدثنا أبو الحسن محمد بن عبد الله النيسابوري، قال: حدثني عمي يحيى بن زكرياء، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا علي بن معبد بن عبيد الله بن عمرو الجزري، قال: قال لي عبد الملك بن صالح "من آل محمد صلى الله عليه وسلم؟ قُلْتُ: أَهْلُ الْإِتْبَاعِ لَهُ". قال: صدقت، هكذا قال لي مالك بن أنس.

❖ ٣ - حدثنا عبد العزيز بن محمد العبيدي، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سُفْيَانُ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي، أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي، يقول: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخْبِرُ

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه (١٨٩٤)، وابن حبان في صحيحه (٢)، والدارقطني في سننه (٨٧٢).

بِذَلِكَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: " إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ " ^(١).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١)، وابن ماجه في سننه (٤٢٢٧)، وأبو داود في سننه (٢٢٠١)، وابن حبان في صحيحه (٤٨٦٨).

باب: ما جاء في فضل العلم

لِقَوْلِ اللَّهِ عز وجل: ﴿نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَّشَاءُ﴾ [سورة الأنعام آية ٨٣]

❁ ٤ - حدثنا أَبُو الحسنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي مَطْرٍ، قال: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَرْوَانَ، قال: حدثنا سَعِيدُ بْنُ زَنْبِرٍ، قال: حدثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، في قولِ اللَّهِ جل وعز " ﴿نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَّشَاءُ﴾ [سورة الأنعام آية ٨٣]، قال: بِالْعِلْمِ".

❁ ٥ - حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ، قال: حدثنا يُونُسُ، قال: حدثنا ابْنُ وَهْبٍ، قال: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، يَقُولُ في قولِ اللَّهِ جل وعز " ﴿رَبَّنَا آتِنَا في الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾ [سورة البقرة آية ٢٠١] الآية، قال: الحَسَنَةُ في الدُّنْيَا الْعِلْمُ وَالرِّزْقُ الطَّيِّبُ، وَفي الآخِرَةِ: الْجَنَّةُ".

❁ ٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ، قال: حدثنا يُونُسُ، قال: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، يَقُولُ في قولِ اللَّهِ عز وجل: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ﴾ [سورة مريم آية ٣١]، قال: مُعَلِّمُ الْخَيْرِ الْخَيْرِ".

باب: العلم قبل العمل

لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [سورة محمد آية ١٩]

٧- حدثنا علي بن عبد الله بن أبي مطر، قال: حدثنا محمد بن علي، قال: أنا محمد بن أحمد الرقي، قال: حدثنا ابن علية، قال: حدثنا إسحاق بن سويد، قال "تعبد عبد الله بن مطرف، فقال له مطرف: يا عبد الله العلم أفضل من العمل، والحسنة بين السيئتين، وخير الأمور أوساطها، وشر السير الحقة". يعني: الإتيان.

قال أبو عبيد: قوله: الحسنة بين السيئتين أراد: الغلو في العمل سيئة، والتقصير عنه سيئة، والحسنة بينهما، وهو القصد، والغلو: التعمق. وقوله: وشر السير الحقة: وهو أن يلح في شدة السير حتى يقوم على راحلته، أو تعطب فيبقى منقطعاً به. وهذا مثل ضربه للمجتهد في العبادة حتى يحسر.

٨- أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن راشد بن أبي سكينه حدثه، أنه سمع معاوية بن أبي سفيان على المنبر، يقول: إنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين" ^(١).

٩- أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا سفيان، عن خالد بن أبي كريمة، عن عبد الله بن المسور، أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "أتيتك لتعلمني من غرائب العلم". فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "ما صنعت في رأس العلم؟" قال: وما رأس العلم يا رسول الله؟ قال: هل عرفت الرب عز وجل؟ قال: نعم. قال: فما صنعت في حقه؟ قال: ما شاء الله. قال: هل عرفت الموت؟ قال: نعم. قال: فما أعددت له؟ قال: ما شاء الله. قال: فاذهب فأحكّم ما هنالك، وتعال نُعلمك من غرائب العلم".

(١) أخرجه معمر في الجامع (٢٠٨٥١)، وأحمد في مسنده (١٦٤٦٧)، والدارمي في سننه (٢٢٦)، والبخاري في صحيحه (٧٣١٢)، والترمذي في الجامع (٢٦٤٥)، ومسلم في صحيحه (١٠٤٠)، وابن ماجه في سننه (٢٢٠)، وابن حبان في صحيحه (٣٤٠١).

❁ ١٠ - أخبرنا أبو علي الحسن بن علي بن شعبان، قال: حدثنا أحمد بن مروان، قال: حدثنا إبراهيم بن ديزيل، قال: حدثني ابن أبي أويس، قال: سئل مالك بن أنس، فقيل له " يا أبا عبد الله، أي شيء أفضل ما يصنعه العبد؟ قال: طلب العلم والفقه، أما سمعت قوله عز وجل: ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾ [سورة التوبة آية ١٢٢] ".

❁ ١١ - حدثنا أبو إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان، قال: حدثني إبراهيم بن عثمان، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي مريم، قال: حدثنا خالد بن عبد الرحمن، قال: كنا عند مالك بن أنس نسمع منه، فقلنا: نريد الغزو فلو حدثنا؟ فقال " مقامكم على العلم أفضل من الغزو ".

❁ ١٢ - أخبرنا أبو القاسم حمزة بن محمد الكِنَاني، قال: حدثنا عصام بن غياث قال: سمعتُ زيد بن أحمز الطائي، يقولُ: سمعتُ عبد الله بن داود، يقولُ: " إذا كان يومُ القيامةِ عزل الله عز وجل العلماء عن الحساب، ويقولُ: ادخلُوا الجنة على ما كان فيكم إني لم أجعل حُكْمِي فيكم إلا لخير أريدُه بكم ".

❁ ١٣ - حدثنا أحمد بن الحسن النجيري، قال: حدثنا محمد بن زريق، قال: أخبرنا الحارث، قال: حدثنا ابن القاسم، قال: سمعتُ مالِكا، يقولُ: " ليس العلمُ بكثرة الرواية، إنما العلمُ نورٌ يضعُه الله عز وجل في القلوب. "

❁ ١٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا سُفيان بن عُيينة، قال: قال ابن مسعودٍ " العلمُ مخافةُ الله عز وجل ".

❁ ١٥ - أخبرنا أبو القاسم حمزة بن محمد الكِنَاني، قال: أخبرنا محمد بن جعفر بن الإمام، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، قال: حدثنا زائدة وهو ابن قدامة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: " ما من

رَجُلٍ يَسْلُكُ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا إِلَّا سَلَكَ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ" ^(١).

❁ ١٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَطَرٍ الْمَعَاوِرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَلَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: " هَذَا أَوَانُ يُرْفَعُ الْعِلْمُ ! " فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ لَبِيدُ بْنُ زِيَادٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يُرْفَعُ الْعِلْمُ وَقَدْ ثَبَتَ وَوَعْتُهُ الْقُلُوبُ ؟ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنْ كُنْتُ لَأَحْسِبُكَ مِنْ أَفْقِهِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ " ^(٢). ثُمَّ ذَكَرَ لَهُ ضَلَالَةُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى عَلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: فَلَقِيتُ شَدَادَ بْنَ أَوْسٍ: فَحَدَّثْتُهُ بِحَدِيثِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، فَقَالَ: صَدَقَ عَوْفٌ أَلَا أَخْبِرُكَ بِأَوَّلِ ذَلِكَ يُرْفَعُ الْخُشُوعُ حَتَّى لَا تَرَى خَاشِعًا، يُقَالُ: الْخُشُوعُ خَوْفُ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ.

❁ ١٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَادٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: « تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ، فَإِنْ قَبِضَ الْعِلْمَ قَبِضَ الْعُلَمَاءُ، وَإِنْ التَّمَتَّ الْعِلْمُ وَالْمُعَلِّمُ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ ».

❁ ١٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ السَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " خُذُوا عَنِّي هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، فَلَوْ رَحَلْتُمْ فِيْهِنَّ الْمَطِيَّ حَتَّى تُنْضَوْهُ لَمْ تَبْلُغُوهُ: لَا يَرْجُ الْعَبْدُ إِلَّا رَبَّهُ، وَلَا يَخْشُ إِلَّا ذَنْبَهُ، وَلَا يَسْتَحْيِي إِذَا كَانَ لَا يَعْلَمُ أَنْ يَتَعَلَّمَ، وَلَا يَسْتَحْيِي إِذَا سُئِلَ عَمَّا لَا يَعْلَمُ، أَنْ يَقُولَ: لَا أَعْلَمُ. وَاعْلَمُوا أَنَّ الصَّبْرَ مِنَ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ، وَلَا خَيْرَ فِي جَسَدٍ لَا رَأْسَ لَهُ ".

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٥٢٠)، وأحمد في مسنده (٨١١٧)، والترمذي في الجامع (٢٩٤٥)، ومسلم في صحيحه (٢٧٠٢)، وابن ماجه في سننه (٢٢٣)، والحاكم في المستدرک في (ج ١ ص ٨٩).
(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٦٧٢٠)، والحاكم في المستدرک في (ج ١ ص ٩٨).

❁ ١٩ - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن الورد، قال: حدثنا العباس، قال: حدثنا أبو الربيع، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: سمعت مالكا، يقول: "حق على من طلب العلم أن يكون عليه وقارٌ وسكينة، ويكون متبعًا لآثار من مضى".

❁ ٢٠ - حدثنا أبو عمر محمد بن عيسى القزويني، قال: حدثنا إبراهيم بن شريك الأسدي، قال: حدثنا شهاب بن عباد، قال: حدثنا حماد، عن أبي هارون، عن أبي سعيد، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إنه سيأتيكم قوم يطلبون الفقه، فاستوصوا بهم، فلو كنتم كاتبا لأحد لكتبته لكم".

❁ ٢١ - أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا موسى بن هارون، قال: أخبرنا إسحاق بن عمر بن سليط، قال: حدثنا نجم بن فرقد العطار، قال: حدثنا أبو هارون، قال: كنت إذا دخلت على أبي سعيد الخدري، يقول: مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال لنا: "إن الناس لكم تبع، وسيأتيكم أو سيأتونكم، قوم من أقطار الأرض يتفقهون، فإذا رأيتموهم فاستوصوا بهم خيرا وعلموهم بما علمكم الله عز وجل" (١).

❁ ٢٢ - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن إسحاق، قال: حدثنا عمرو بن أحمد بن عمرو بن السرح، قال: حدثنا ابن أبي السري، قال: حدثنا بقة بن الوليد، قال: حدثنا شعبة، قال: أنبأني عمر بن سليمان بن حفص بن جعفر بن عاصم بن عمر بن الخطاب، قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبان بن عثمان، عن أبيه، قال: سمعت زيد بن ثابت، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: "نضر الله امرءا سمع منا حديثا، فبلغه عنا كما سمعه، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم أبدا: إخلاص العمل لله عز وجل، ومناصحة أولي الأمر، ولزوم جماعة المسلمين، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم، من كانت الدنيا همه فرق الله عليه شمله، وبث ضيعته، ولم يأت من الدنيا إلا

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١٨٩٨)، وأحمد في مسنده (٢٢٤٧٥)، والترمذي في الجامع (٢٦٥٠)، وابن ماجه في سننه (٢٤٩)، والنسائي في الصغرى (٢٠٤٠)، وابن حبان في صحيحه (٣١٧٣).

ما كتب الله له، ومن كانت الآخرة همه: جمع الله عليه شمله، وضم إليه ضيعته، وجاءته الدنيا وهي راغمة" ^(١).

❁ ٢٣ - أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا محمد بن عبدوس، قال: حدثنا زهير بن حرب، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثنا حسان بن عطية، قال: حدثني أبو كبشة، أن عبد الله بن عمرو حدثه، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: "بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" ^(٢).

❁ ٢٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا شعيب بن الليث بن سعد، عن أبيه، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" ^(٣).

❁ ٢٥ - حدثنا أحمد بن محمد الهمداني، قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن المغيرة بن شعبة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من حدث حديثاً وهو يعلم أنه كذب فهو أحد الكاذبين" ^(٤).

❁ ٢٦ - حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم النسائي، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، قال: حدثنا أحمد بن حرب المخرمي، قال: حدثنا محمد بن سهرم الأنطاكي،

(١) أخرجه الدارمي في سننه (٢٣٠).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠١٥٧)، وأحمد في مسنده (٦٤٥٠)، والدارمي في سننه (٥٤٢)، والبخاري في صحيحه (٣٤٦١)، والترمذي في الجامع (٢٦٦٩)، وابن حبان في صحيحه (٦٢٥٦).

(٣) أخرجه معمر في الجامع (٢٠٤٩٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٦٥٩)، وأحمد في مسنده (١٢٢٩١)، والدارمي في سننه (٥٩٣)، والبخاري في صحيحه (١٢٩١)، والترمذي في الجامع (٢٦٥٩)، ومسلم في صحيحه (٣)، وابن ماجه في سننه (٣٦)، وأبو داود في سننه (٣٦٥١)، وابن حبان في صحيحه (٥٤٣٦).

(٤) أخرجه ابن وهب في الجامع (٥٥١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٠٠٧)، وأحمد في مسنده (١٩٧٠٨)، والترمذي في الجامع (٢٦٦٢)، وابن ماجه في سننه (٣٨)، وابن حبان في صحيحه (٢٩).

قال: حدثنا أبو إسحاق الفزاري، عن مالك، عن أبي النضر، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي رافع، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لأعرفن الرجل يأتيه الأمر من أمري: إما أمرت به، وإما نهيت عنه، فيقول: ما ندري ما هذا؟ عندنا كتاب الله ليس هذا فيه ".
 ❁ ٢٧ - أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله البروجردي، قال: حدثنا الحسن بن علي بن

نصر بن منصور الطوسي، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن حنان الحمصي، قال: حدثنا بقيه بن الوليد، عن عبد الملك بن عبد العزيز، قال: حدثنا عطاء، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: " من حمل من أمتي أربعين حديثاً فهو من العلماء ".

باب: فضل المدينة وعالمها

وقول العلماء في مالك بن أنس رحمه الله

❁ ٢٨ - أخبرنا أبو الطاهر محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا جعفر بن محمد هو الفريابي، قال: حدثنا الفضل بن سهل الأعرج، قال: حدثني محمد بن الحسن المخزومي، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: " افتتحت القرى بالسيف، وافتتحت المدينة بالقرآن ".

❁ ٢٩ - أخبرنا أبو إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان، قال: حدثنا علي بن سعيد الرازي، قال: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن رداد، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، قالت: " تكلم مروان يوماً على المنبر فذكر مكة، فأطنب في ذكرها ولم يذكر المدينة، فقام إليه رافع بن خديج، فقال: ما لك يا هذا، ذكرت مكة فأطنبت في ذكرها ولم تذكر المدينة ؟ وأشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " المدينة خير من مكة ".

❁ ٣٠ - أخبرنا أبو علي الحسن بن علي بن شعبان، قال: حدثنا أحمد بن مروان، قال: حدثنا أبو الفضل عباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا قراذ أبو نوح، قال: سمعت مالك بن أنس، يقول: أهل المدينة يكرمون ويبرون ولا يروعون ولا يظلمون ولا يخافون إكراماً لرسول الله صلى الله عليه وسلم. قال مالك: ولقد وقف القراظ على يزيد بن عبد الملك، وقال: أنت يزيد ؟ قال: نعم، قال: ما أشبهك بأبيك، سمعت أبا هريرة، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: " من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء " ^(١). فقال يزيد: " أجنون هذا ؟ ". فقالوا: ما هو مجنون ولكن هو رجل صالح جليس لأبي هريرة ". قال يحيى بن معين: أبو عبد الله القراظ اسمه دينار.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٨٤٧٢)، ومسلم في صحيحه (١٣٨٩)، وابن ماجه في سننه (٣١١٤)، وابن حبان في صحيحه (٣٧٣٧).

❁ ٣١- أخبرنا أحمد بن محمد الذهلي، قال: حدثنا يوسف يعني ابن يعقوب، قال: حدثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا إسرائيل، قال: حدثنا سالك، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قول الله عز وجل: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [سورة آل عمران آية ١١٠]، قال: الذين هاجروا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة^(١).

❁ ٣٢- أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي الأصبع، قال: حدثنا هاشم بن مرثد، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ أَكْبَادَ الْإِبِلِ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ فَلَا يَجِدُونَ عَالِمًا مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ"^(٢).

❁ ٣٣- حدثنا أبو بكر بن الأصبع، قال: حدثنا ابن جناد، قال: حدثنا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِي، قال: قال سفيان بن عيينة: نرى أنه مالك بن أنس. قال مُصْعَبُ: وَكُنْتُ إِذَا لَقِيتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ سَأَلَنِي عَنْ أَخْبَارِ مَالِكٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَلِيُّ، قال: حدثنا جعفر بن محمد يعني: الفريابي، قال: حدثنا نصر بن علي الحمصي، قال: حدثنا الأصمعي، عن سفيان بن عيينة، قال "من أراد الإسناد والحديث المعروف الذي تسكن إليه القلوب، فعليه بحديث أهل المدينة".

❁ ٣٤- أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا أحمد بن قدامة البلخي، قال: حدثنا صالح بن عبد الله الترمذي، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن سيرين، قال "إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذونه"

❁ ٣٥- أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا جعفر، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: سمعت ابن أبي أويس، يقول: سمعت خالي مالك بن أنس، يقول: "إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذونه، لقد أدركت سبعين ممن يقول: قال فلان: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذه الأساطين: أشار إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما

(١) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٠٠١).

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع (٢٦٨٠).

أَخَذْتُ عَنْهُمْ شَيْئًا، وَإِنْ أَحَدُهُمْ لَوْ اتَّخَمَ عَلَى بَيْتٍ مَالٍ لَكَانَ بِهِ أَمِينًا، لَأَنْهُمْ لَمْ يَكُونُوا مِنْ أَهْلِ هَذَا الشَّانِ، وَقَدِمَ عَلَيْنَا ابْنُ شِهَابٍ فَتَرَدَّجُمُ عَلَى بَابِهِ".

❁ ٣٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي خَلِيفَةَ الرَّعِينِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمَادٍ الدُّوَلَابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، فَاسْتَضَعَفْتُهَا، فَلَمْ أَخُذْ عَنْهَا إِلَّا قَوْلَهَا "كَانَ لِأَبِي مَرْكَنٍ يَتَوَضَّأُ هُوَ وَجَمِيعُ أَهْلِهِ مِنْهُ".

❁ ٣٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي خَلِيفَةَ الرَّعِينِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ إِسْحَاقَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ، يَقُولُ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ "رَحِمَ اللَّهُ مَالِكًا، مَا كَانَ أَشَدَّ انْتِقَادَ مَالِكٍ لِلرَّجَالِ"

أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الرَّعِينِي، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، يَقُولُ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ "مَنْ نَحْنُ عِنْدَ مَالِكٍ ! إِنَّمَا كُنَّا تَتَبِعُ آثارَ مَالِكٍ وَنَنْظَرُ الشَّيْخَ إِنْ كَانَ مَالِكٌ كَتَبَ عَنْهُ وَإِلَّا تَرَكْنَاهُ".

❁ ٣٨- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ "إِذَا وَجَدْتَ مُتَقَدِّمِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى شَيْءٍ فَلَا يَدْخُلُ فِي قَلْبِكَ شَيْءٌ أَنَّهُ الْحَقُّ، وَكُلُّ مَا جَاءَكَ مِنْ غَيْرِ ذَلِكَ فَلَا تَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، وَلَا تَعْبَأْ بِهِ، فَقَدْ وَقَعْتَ فِي اللَّجَجِ وَوَقَعْتَ فِي الْبَحَارِ".

❁ ٣٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ النَّجِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعُتْبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ، يَقُولُ: "إِذَا جَاوَزَ الْحَدِيثُ الْحَرَمِينَ ضَعُفَ نُخَاعُهُ".

❁ ٤٠- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعُتْبِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الرَّبِيعَ، يَقُولُ: وَسَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ، يَقُولُ: "لَوْلَا مَالِكٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ ذَهَبَ عِلْمُ الْحِجَازِ".

❁ ٤١- حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِي، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَالرَّبِيعَ بْنَ سُلَيْمَانَ، يَقُولَانِ قَالَ الشَّافِعِيُّ "إِذَا جَاءَ الْأَثَرُ فَمَالِكٌ النِّجْمُ".

❖ ٤٢ - حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثني عمي، قال: سمعت الربيع يقول: قال: وسمعت الشافعي، يقول: "إذا جاء الحديث عن مالك فشد يدك به".

❖ ٤٣ - أخبرني أحمد بن الحسن النجيري، قال: حدثنا العتيبي، قال: حدثنا الربيع قال: سمعت الشافعي، يقول: "كان مالك إذا شك في بعض الحديث طرحه كله".

❖ ٤٤ - أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا جعفر، قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، قال: سمعت معن بن عيسى القزاز، يقول: "كان مالك يتقي في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الباء والتاء ونحوهما".

❖ ٤٥ - حدثنا أبو إسحاق بن شعبان، قال: حدثني إبراهيم بن عثمان، قال: حدثني يحيى بن أيوب، قال: حدثنا سعيد بن عفير، قال: سمعت مالك بن أنس، يقول: "أما حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجب أن يؤتى به على ألفاظه".

❖ ٤٦ - ٢٥ حدثنا أبو إسحاق، قال: وحدثني محمد بن أحمد، عن يونس، عن ابن وهب، قال: قال لي مالك "يا عبد الله بن وهب، أد ما سمعت وحسبك، ولا تحمل لأحد على ظهرك، فقد كان يقال: أخس الناس من باع آخرته بدنياه، وأخس منه من باع آخرته بدنيا غيره".

❖ ٤٧ - حدثنا أبو طالب عمر بن الربيع بن سليمان الخشاب، قال: حدثنا هاشم بن أبي صالح، قال: حدثنا محمد بن كثير، قال: حدثنا سلم الخواصر، يقال "يقتدى من قول العالم ما لا يقتدى من فعله". حدثنا أبو إسحاق بن شعبان، قال: حدثنا أحمد بن محمد يعني ابن سلام، قال: حدثنا المفضل بن محمد الجندي، قال: سمعت أبا مضعب، يقول: "كان مالك بن أنس لا يحدث بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو على وضوء إجلالاً منه لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم".

❖ ٤٨ - أخبرنا أبو علي الحسن بن علي بن شعبان، قال: حدثنا أحمد بن مروان، قال: حدثنا عمير بن مرداس، قال: حدثنا مطرف بن عبد الله، قال "كان مالك بن أنس إذا حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تطيب وليس ثياباً جددًا ثم يحدث".

٤٩ - أخبرنا أبو علي الحسن بن علي بن شعبان، قال: حدثنا أحمد بن مروان، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ، قال: أنا إسماعيل بن أبي أويس، قال " كان مالك إذا جلس للحديث، يقول: ليليني منكم أولو الأحلام والنهي فربما جلس القعني عن يمينه " .

٥٠ - أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا جعفر، قال: حدثني إسحاق بن

موسى الأنصاري

، قال: حدثني إبراهيم بن عبد الله بن قريم قاضي المدينة، قال: مر مالك بن أنس على أبي حازم وهو يحدث، فجاوزة، فقل له " إني لم أجد موضعاً أجلس فيه، فكرهت أن آخذ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قائم " .

٥١ - أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا جعفر، قال: أنا أبو قدامة عبد الله

بن سعيد، قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي، يقول: " ما أدركت أحداً إلا وهو يخاف هذا الحديث، إلا مالك بن أنس، وحماد بن سلمة فإنهما كانا يجعلانه من أعمال البر " .

٥٢ - أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا جعفر، قال: حدثنا أبو قدامة، قال:

قال عبد الرحمن بن مهدي " السنة المتقدمة من سنة أهل المدينة خير من الحديث " .

حدثنا أحمد بن الحسن النجيري، قال: حدثنا الخفاف، قال: حدثنا البخاري، قال:

حدثنا علي بن المديني، عن سفيان، قال " مالك إمام " . حدثنا أحمد بن الحسن، قال: حدثنا الخفاف، قال: حدثنا البخاري، قال: سمعت علياً، قال: قال يحيى بن سعيد القطان " مالك أمير المؤمنين في الحديث، روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري " .

٥٣ - ٢٥ حدثنا أحمد بن الحسن، قال: حدثنا أحمد بن زكرياء العائذي المخزومي،

قال: حدثنا الزبير بن بكار، قال: حدثني محمد بن الضحاك، عن مالك بن أنس، قال " كلمني يحيى بن سعيد الأنصاري، فكتبت له أحاديث من أحاديث ابن شهاب، فقال قائل للمالك: يا أبا عبد الله، سمعها منك ؟ قال: " هو كان أفقه من ذلك " .

٥٤ - أخبرنا حمزة بن محمد الكِنَاني، قال: حدثنا أحمد بن حماد، قال: حدثنا ابن أبي

جعفر يعني عبد الرحمن، قال: حدثني علي بن معبد، عن أبي ضمرة، قال: جاء رجل من أهل

العراق، يُقال له: ابنُ أبي الوزير، فتخطى الناس حتى جلس بين يدي مالك، فقال: يا أبا عبد الله، إن هُشيمًا، حدثنا عن يحيى بن سعيد عنك قلنا: أوهم هُشيمٌ؟ قال "لم يهم هُشيمٌ، ولكن يحيى بن سعيد لما أراد أن يخرج إلى هؤلاء القوم سألني أن أكتب له أحاديث، فكتبتها له".

❁ ٥٥ - حدثنا أحمد بن الحسن، قال: أنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: سمعتُ مالك بن أنس، وسُئِلَ، قيل له: العرضُ أحب إليك أم السماعُ؟ قال: بل العرضُ. قيل: فتقولُ في العرضِ حدثنا. قال: نعم. حدثنا أحمد بن الحسن، قال: حدثنا علي بن حيون، قال: حدثنا عمرو بن سواد، قال: سمعتُ ابن وهب، يقولُ: قلتُ لمالك: إذا سمعتُ الأحاديث منك، تقرأ علي وأقرأ عليك كيف تقولُ؟ قال: إن شئت، فقل حدثنا وإن شئت فقل أخبرنا.

حدثنا أحمد بن الحسن، قال: حدثنا أبو حيون، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: سمعتُ ابن وهب، يقولُ: قال مالك: خبرني وحدثني سواء. قال: وسمعتُ ابن وهب، يقولُ: لولا مالك والليثُ هلكنا.

حدثنا أحمد بن الحسن، قال: حدثنا أبو القاسم العتيبي، قال: حدثنا ابن بكير، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: قدم علينا محمد بن عبد الرحمن يعني: أبا الأسود يتيم عروة بن الزبير سنة إحدى وثلاثين ومائة، فقلتُ له "من للرأي بعد ربعة بالحجاز؟". فقال: الغلامُ الأصبحي. حدثنا أحمد بن الحسن، قال: حدثنا العتيبي، قال: حدثنا أبو الطاهر بن السرح، قال: حدثنا أيوب بن سويد، قال: حدثنا من يُصدق، عن ربعة، أنه كان إذا رأى مالكًا، يقولُ: قد جاء العاقل.

❁ ٥٦ - حدثنا أحمد بن الحسن، قال: سمعتُ محمد بن عمرو بن نافع، يقولُ: سمعتُ نعيم بن حماد، يقولُ: سمعتُ ابن مهدي، يقولُ: "ما أقدم على مالك في صحة الحديث أحدًا". أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا جعفر، قال: حدثنا أبو قدامة، قال: سمعتُ عبد الرحمن بن مهدي، يقولُ: "مالك بن أنس أثبت في نافع". وقال أبو قدامة: "وكان مالك بن أنس أحفظ أهل زمانه".

❁ ٥٧ - أخبرنا أبو علي الحسن بن علي بن شعبان، قال: حدثنا أحمد بن مروان، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا علي بن الحسن المديني، قال: سمعت يحيى بن سعيد القطان، وذكر أصحاب نافع، فقال "مالك وعبيد الله وأيوب"، فبدأ بمالك.

❁ ٥٨ - أخبرنا الحسين بن عبد الله العثماني، قال: حدثنا محمد بن موسى، قال: حدثنا عباس بن السندي، قال: سمعت علي بن المديني، يقول: سمعت يحيى بن سعيد القطان، يقول: "مالك بن أنس أمير المؤمنين في الحديث". قال: وسمعت علياً، يقول: "إذا أتاك به عن رجل عن سعيد بن المسيب فهو أحب إلي من سفيان عن رجل، عن إبراهيم، فإن مالكا لم يكن يروي إلا عن ثقة، ولو كان صاحب سفيان فيه شيء لصاح به صياحاً".

❁ ٥٩ - حدثنا أبو إسحاق بن شعبان، قال: حدثنا إبراهيم بن عثمان، قال: حدثنا أبو داود السجستاني، قال: سمعت أحمد بن حنبل، يقول: "مالك أتبع من سفيان الثوري".

❁ ٦٠ - حدثنا أبو الحسن النيسابوري، قال: حدثنا علي بن أحمد بن سلمان، قال: حدثنا أحمد بن سعيد، قال: قيل ليحيى بن معين "أريت حديث مالك: اللقاح واحد؟ ليس يرويه أحد غيره؟". قال: دع مالكا، مالك أمير المؤمنين في الحديث". قال يحيى: وقد رواه ابن جريج. قال قلت ليحيى بن معين: الليث أرفع عندك أو مالك؟ قال لي: مالك، فقلت له: أليس أعلى أصحاب الزهري؟، قال: نعم. قيل له: فعبيد الله في نافع أثبت أو مالك؟ قال: مالك أثبت الناس.

❁ ٦١ - أخبرنا أبو القاسم هشام بن أبي خليفة الرعيني، قال: حدثنا أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي، قال: سمعت أبا بكر بن أبي خيثمة، يقول: سمعت يحيى بن معين، يقول: "مالك بن أنس أثبت في نافع عندي من عبيد الله بن عمر وأيوب السخيتي".

❁ ٦٢ - حدثنا أحمد بن سلمة بن الضحاك، قال: حدثنا محمد بن موسى، قال: حدثنا عبد الرحمن بن سلم الرازي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عمرو، قال: سمعت عبد الرحمن وسأله رجل، فقال "يا أبا سعيد، بلغني أنك قلت: مالك أفقه من أبي حنيفة". فقال: قلت هذا، ولكني أقول: كان أعلم من أستاذ أبي حنيفة". يعني: حماداً

❁ ٦٣ - حدثنا أبو إسحاق بن شعبان، قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد، قال: حدثنا يحيى بن إسماعيل القرشي، قال: حدثنا علي بن المديني، قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي، يقول: " ما رأيت أعقل من مالك بن أنس رحمه الله "

❁ ٦٤ - حدثنا أبو أحمد بن المفسر عبد الله بن محمد، قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن علي، قال: قال أبو بكر بن زنجويه، قال: قال ابن مهدي: ما رأيت أعقل من مالك بن أنس "

❁ ٦٥ - حدثنا أحمد بن سلمة بن الضحاك، قال: حدثنا محمد بن موسى، قال: حدثني محمد بن أيوب، قال: حدثنا عبد السلام بن عاصم، قال: قلت لأحمد بن حنبل " الرجل يريد حفظ الحديث فحديث من يحفظ ؟ " قال: حديث مالك بن أنس. قلت: الرجل يريد أن يقرأ بقرأة من يقرأ ؟ " . قال: بقرأة أهل المدينة، قال: قلت: الرجل يريد أن ينظر في الرأي، فبرأي من ؟ . قال: برأي مالك بن أنس . "

❁ ٦٦ - حدثنا أحمد بن الحسن، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا هارون الأيلي، قال: سمعت الشافعي، قال " ما من كتاب أكثر صواباً بعد كتاب الله عز وجل من كتاب مالك بن أنس يعني الموطأ . "

❁ ٦٧ - حدثنا أحمد بن الحسن، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا هارون، قال: والسنن، فقال وذكر الأحكام سمعت الشافعي " العلم يعني: الحديث يدور على ثلاثة: مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، والليث بن سعيد. قال: وسمعت الشافعي وذكر الأحكام، فقال: " تدور على أربع مائة ونيف أو خمس مائة . "

❁ ٦٨ - حدثنا أحمد بن الحسن، قال: قال علي وسمعت هارون، يقول: سمعت ابن وهب، يقول: قال مالك " ما أدركت أحداً من اقتدي به يشك في تقديم أبي بكر وعمر رضي الله عنهما . "

أخبرنا أحمد بن إبراهيم البغدادي يعرف بابن الحداد، قال: حدثني عمي العباس بن أحمد، قال: حدثنا أبو العينا، قال: حدثني محمد بن خالد بن عثمة، عن مالك بن أنس، قال "

كان صالح السلف يعلمون أولادهم حب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كما يعلمون السورة أو السنة".

أخبرنا حمزة بن محمد الكِنَاني، قال: حدثنا عصام بن غياث، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن أبي بكر بن سالم، قال: حدثني ابن أبي أويس، قال: سمعت مالكا، يقول: " القرآن كلام الله، وكلام الله من الله، وليس من الله شيء مخلوق ".

❁ ٦٩ - حدثنا أحمد بن سلمة، قال: حدثنا أحمد بن إسماعيل بن محمود، قال: حدثنا محمد بن أبان، قال: حدثنا يحيى بن سليم، عن مالك بن أنس، أنه قال: " الإيمان قول وعمل ". حدثنا أبو إسحاق بن شعبان، قال: حدثنا محمد بن العباس بن أسلم، قال: حدثنا سلمة بن شبيب، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: سمعت مالك بن أنس، يقول: " الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ". قال: وسمعت: معمرًا وسفيان الثوري، وابن جريج، وابن عيينة يقولون مثل ذلك ".

❁ ٧٠ - حدثنا أحمد بن الحسن، قال: حدثنا هاشم بن يونس العطار، قال: حدثنا أبو زيد بن أبي عمر، قال: حدثنا عبد الرحمن بن القاسم، عن مالك، قال " من انتقص أحدًا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فليس له من الفيء شيء ".

❁ ٧١ - حدثنا أحمد بن الحسن، قال: حدثني عبد الرحمن بن إسحاق العباسي، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال: حدثنا معن بن عيسى، قال: سمعت مالك بن أنس، يقول: " ليس لمن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الفيء حق، قد قسم الله عز وجل الفيء، فقال: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ ﴾ [سورة الحشر آية ٨] الآية، وقال الله عز وجل: ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ [سورة الحشر آية ٩] الآية. وقال عز وجل: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ [سورة الحشر آية ١٠]، فإنما الفيء لهؤلاء الثلاثة الأصناف ".

❁ ٧٢- حدثنا أبو عمرو عثمان بن محمد السمرقندي، قال: حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا يحيى بن خلف، قال: كنت عند مالك بن أنس فجاءه رجل، فقال " ما تقول فيمن يقول: القرآن مخلوق؟ فقال: زنديق كافر فاقتلوه".

❁ ٧٣- حدثنا أبو إسحاق بن شعبان، قال: حدثني الحسن بن علي الهاشمي، قال: حدثني محمد بن سليمان الباغندي، قال: حدثني هشام بن عمار، قال: سمعت مالك بن أنس، يقول: " من سب أبا بكر وعمر جلد، ومن سب عائشة قتل. فقيل له: ولم يقتل في عائشة رضي الله عنها؟. فقال: لأن الله عز وجل، يقول في عائشة: ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [سورة النور آية ١٧]، قال: فمن رماها فقد خالف القرآن، ومن خالف القرآن قتل".

أخبرنا أبو إسحاق، قال: حدثني إبراهيم بن عثمان، قال: حدثني ابن أبي داود، قال: حدثني أبو مسهر، قال: قلت لمالك بن أنس " خطب إلي رجل من القدرية أفأزوجه؟ قال: " لا، قال الله عز وجل: ﴿ولعبد مؤمن خير من مشرك﴾ [سورة البقرة آية ٢٢١].

❁ ٧٤- أخبرنا أبو القاسم هشام بن محمد بن أبي خليفة الرعي، قال: حدثنا أبو بشر، قال: حدثنا أحمد بن سعيد، قال: أنا إبراهيم بن المنذر، عن محمد بن الضحاك، قال: قال مالك " لا أرى أن يصلي وراء القديري، فمن صلى وراءه رأيت أن يعيد صلاته".

❁ ٧٥- أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا جعفر، قال: حدثنا صفوان بن صالح، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: سألت مالك بن أنس، عن إمام كبر على جنازة خمس تكبيرات أن أكبر معه؟ قال " لا قف حيث وقفت السنة".

حدثنا أبو إسحاق بن شعبان، قال: حدثنا حاجب بن أبي بكر، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن مخلد بن خداس، قال: سألت مالك بن أنس، عن اللعب بالشطرنج؟ فقال " أمن الحق هو؟ ". قال: لا. قال: فماذا بعد الحق إلا الضلال! ".

❁ ٧٦- أخبرنا أبو الفضل بكر بن محمد بن العلاء، قال: حدثنا أحمد بن سعيّد الدمشقي، قال: حدثنا الزبير بن بكار، عن إسماعيل بن أبي أويس، قال: قال مالك بن أنس " طعامُ المؤمنين في اليوم مرتين وتلا قول الله عز وجل: ﴿ وَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾ [سورة مريم آية ٦٢]، ثم قال: وعوض الله المؤمنين في الصيام السحور بدلَهُ من الغداء ليقوّوا على عبادة ربهم".

❁ ٧٧- أخبرنا أبو إسحاق بن شعبان، قال: حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا محمد بن حاتم، قال: أخبرنا حبان، قال: أخبرنا عبد الله يعني: ابن المبارك، عن مالك بن أنس: أن وهب بن كيسان، قال: كتب رجلٌ إلى عبد الله بن الزبير بموعظة: أما بعد، فإن لأهل اليقين علامات يعرفونها من أنفسهم، من صبر على البلاء، ورضا بالقضاء وشكر للنعمة، وذلل لحكم القرآن، وإنما الإمام كالسوق ما نفق فيها محل إليها، إن نفق الحق عنده حملوا إليه الحق، وجاءه أهل الحق، وإن نفق الباطل حملوا إليه الباطل، وجاءه أهل الباطل ونفق عنده "

وفاة مالك بن أنس رحمه الله

❁ ٧٨- حدثنا أبو أحمد بن عبد الله بن محمد بن المفسر، قال: حدثنا أحمد بن علي، قال:

حدثنا القواريري، قال: كنا عند حماد بن زيد، فجاءه نعي مالك بن أنس، فبكى حتى سالت دموعه، ثم قال: "رحم الله أبا عبد الله، كان من الدين بمكان". ثم قال حماد: سمعتُ أيوب، أو قال: قال أيوب: "لقد كانت له حلقة في حياة نافع".

حدثنا أبو الحسن محمد بن عبد الله النيسابوري، قال: حدثنا ابن يعقوب إسحاق بن إبراهيم البغدادي، قال: حدثنا موسى بن سهل، عن سعيد بن عبد الجبار، قال: كنا عند سفيان بن عيينة، فاتاه نعي مالك، فقال: "مات والله سيد المسلمين".

❁ ٧٩- حدثنا أبو عمرو القزويني، عن أبي داود القطان، عن سعيد بن عبد الجبار، قال: سمعتُ سفيان بن عيينة، يقول: مالك بن أنس سيد المسلمين.

أخبرنا أحمد بن محمد الذهلي، قال: حدثنا جعفر، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي النضر، قال: حدثنا القعنبي، قال: كنا عند سفيان بن عيينة فرأيتُه متكئًا، فقلتُ لبعض أصحابنا: ما بال أبي محمد؟ فقال: جاءه موث مالك بن أنس. ثم ذكره سفيان، فقال: "ما ترك مثله أو ما ترك على الأرض مثله".

حدثنا أحمد بن الحسين، قال: حدثنا موسى بن زكرياء التستري، قال: قال شباب العصفري: "مالك بن أنس بن أبي عامر من ذي أصبح من حمير، مات سنة تسع وسبعين ومائة يُكنى: أبا عبد الله".

حدثنا أحمد بن الحسين، قال: حدثنا الحفاف، قال: حدثنا البخاري، قال: حدثنا عبد الله بن الأسود، قال: "مات مالك بن أنس، وحماد بن زيد، وأبو الأحوص سنة تسع وسبعين ومائة".

حدثنا أحمد بن الحسين، قال: حدثنا عيسى يعني ابن صالح، قال: حدثنا يحيى بن بكير، قال: سمعتُ مالك بن أنس، يقول: وُلِدْتُ سنة ثلاثٍ وتسعين. فقال يحيى بن بكير: "ومات في ربيع الأول سنة تسع وسبعين ومائة".

حدثنا أَبُو الْقَاسِمِ هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي خَلِيفَةَ الرَّعِينِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ الدُّوَلَابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: "عَاشَ مَالِكٌ تِسْعِينَ سَنَةً مَا حَلَقَ قَفَاهُ وَلَا دَخَلَ الْحَمَامُ".

حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ يَعْنِي: ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ الْقَعْنَبِيُّ: "رَأَيْتُ مَالِكًا أبيضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ". حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ الْبُرْلُوسِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يُونُسَ، قَالَ: "رَأَيْتُ مَالِكًا لَا يُغَيِّرُ أبيضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ".

حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْخَفَافُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ يَعْنِي: الْأُويْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ يَعْنِي: ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّيْمِيُّ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ هُوَ ابْنُ أَخِي طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ التَّيْمِيُّ بِطَرِيقِ مَكَّةَ: "يَا مَالِكُ، هَلْ لَكَ إِلَى مَا دَعَانَا إِلَيْهِ غَيْرُكَ فَأَيْنَاهُ؟ أَنْ يَكُونَ دُمْنَا دَمَكَ، وَهَدُمْنَا هَدَمَكَ، مَا بَلَّ بَحْرٌ صُوفَةً؟ فَأَجَبْتُهُ إِلَى ذَلِكَ".

قَالَ الْبُخَارِيُّ: "هُوَ أَبُو سُهَيْلٍ نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ. كُنْيَةُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ: أَبُو أَنَسِ الْمَدَنِيِّ، وَأَبُو سُهَيْلٍ عَمُّ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ".

أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَدَائِنِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُصْعَبٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الدَّرَاوَرْدِيَّ، يَقُولُ: قَالَ لِي أَبُو سُهَيْلٍ: "نَحْنُ قَوْمٌ مِنْ ذِي أَصْبَحَ لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَيْنَا عَقْدٌ وَلَا عَهْدٌ".

أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ الرِّبْعِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ عُثْمَانُ التَّيْمِيُّ: "هَلْ لَكَ أَنْ تَغْمِسَ يَدَكَ مَعْنَا فِيمَا نَحْنُ فِيهِ؟" أَيْ: فِي الْحَلْفِ، قَالَ: قُلْتُ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ وَنَحْنُ قَوْمٌ مِنْ ذِي أَصْبَحَ. وَالرِّبْعُ بْنُ مَالِكٍ عَمُّ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَلَمْ يَرَوْهُ إِلَّا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ. حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الرَّعِينِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُصْعَبٍ،

يَقُولُ: " مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ مِنَ الْعَرَبِ صَلِيبَةً، وَحَلَفَهُ فِي قُرَيْشٍ فِي بَنِي تَيْمٍ بْنِ مُرَّةَ. قَالَ الزَّبِيرُ:
عِدَادُهُ مِنْ بَنِي آلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ "

نسب مالك بن أنس رحمه الله

قال الزبير: "مالك بن أنس بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيمان بن خثيل بن عمرو بن الحارث، وهو ذو أصبح بن شويد بن عمرو بن سعد بن عوف بن عدي بن مالك بن زيد بن سدد بن حمير الأصغر بن سبأ الأصغر بن كعب بن كهف الظلم بن زيد بن سهل بن عمرو بن قيس بن معاوية بن جشم بن عبد الشمس بن وائل بن الغوث بن عريب بن زهير بن أيمن بن الهيسع بن حمير الأكبر بن سبأ الأكبر وهو عبد الشمس، وإنما سمي سبأ لأنه أول من ملك سبأ وغزا القبائل، ابن يعرب بن يشجب بن قحطان. قال الزبير: وزعم نساب أهل اليمن: أن قحطان هو يقطن بن عابر وهو هوذا النبي صلى الله عليه وسلم بن شالح بن أرفخشذ بن سام بن نوح بن لامك بن متوشلخ بن أخنوخ بن يرد بن مهلابيل بن فسيان بن أنوش بن شيث بن آدم صلى الله عليه وسلم. وزعم نساب أهل الحجاز: أن قحطان بن يمن بن بنت بن إسماعيل بن إبراهيم خليل الرحمن صلى الله عليه وسلم. قال سعيد الحافظ: "وأمة اسمها العالية بنت شريك بن عبد الرحمن بن شريك الأزدي".

باب: مُحَمَّد

ما روى مالك بن أنس عن محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن

شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة

يكنى: أبا بكر. توفي سنة أربع وعشرين ومائة، وقيل: خمس وعشرين ومائة وهو ابن اثنتين وسبعين سنة. مائة حديث واحد عشر حديثاً.

باب: فضائل الزهري رحمه الله

حدثنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن المفسر، قال: حدثنا أحمد بن علي، قال: حدثنا سويد الأنباري، قال: حدثنا ابن عيينة، عن عمرو يعني: ابن دينار، قال: " ما رأيت أحداً أنص بالحديث من الزهري، وما رأيت أحداً أهون عليه الدناير منه، ما كانت عنده إلا مثل البعر ". حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا ابن عباد، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، قال: " ما رأيت أسند بالحديث من الزهري ".

حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا ابن عباد، قال: حدثنا سفيان بن الأهلي، قال: " جالسنا الحسن وابن سيرين فما رأينا مثل الزهري ".

حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا أحمد بن علي، قال: حدثنا الموصلي، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن برد بن سنان، قال: سمعت مكحولاً، يقول: " ما بقي اليوم أحد أعلم بسنة ماضية من ابن شهاب ".

حدثنا أحمد بن سلمة بن الضحاك، قال: حدثنا محمد بن ميمون بن كامل، قال: حدثنا يحيى بن بكير، قال: سمعت مالك بن أنس، يقول: سمعت الزهري، يقول: " هواناً بالعلم وأهله أن يحمل العالم إلى بيت المتعلم ".

أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب: أنه كان يجالس عبد الله بن ثعلبة بن صعير، وكان يتعلم منه الأنساب وغير ذلك، فسأله يوماً عن شيء من الفقه، فقال له: " إن كنت تريد هذا فعليك بهذا الشيخ سعيد بن المسيب ".

قال: ابنُ شهابٍ: " فجالستُهُ سِيعَ حَجَجٍ وأنا لا أَظُنُّ عِنْدَ أَحَدٍ عِلْمًا غَيْرُهُ ". وقال: إِنْ فِينَا ابْنُ شَهَابٍ، وَوَجْهَ مَا كَانَ يَأْخُذُ بِهِ إِلَى قَوْلِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ يَعْنِي: الْفَرِيَّابِيَّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ الزَّهْرِيُّ: " وَجَدْنَا السَّخِيَّ لَا تَنْفَعُهُ التَّجَارِبُ ".

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَالَوَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَعْفَرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا، يَقُولُ: " كَانَ ابْنُ شَهَابٍ مِنْ أَسْخَى النَّاسِ. فَلَمَّا أَصَابَ تِلْكَ الْأَمْوَالِ، قَالَ لَهُ مَوْلَى لَهُ: " قَدْ رَأَيْتُ مَا قَدْ مَرَّ عَلَيْكَ مِنَ الضِّيقِ وَالشَّدَةِ، فَانْظُرْ كَيْفَ تَكُونُ فَأَمْسِكْ عَلَيْكَ مَالَكَ ". فَقَالَ ابْنُ شَهَابٍ: " وَيْحَكَ إِنِّي لَمْ أَرِ الْكَرِيمَ تُحْنِكُهُ التَّجَارِبُ ".

تَارِيخُ مَوْتِ الزَّهْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ

أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمُرْقَنْدِيُّ، قَالَ: قَالَ أَبُو أُمِيَّةَ: سَمِعْتُ أَبَا مُسْلِمٍ الْمُسْتَمَلِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مَعْنَ بْنَ عِيسَى، يَقُولُ عَنْ ابْنِ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: " تُوْفِيَ ابْنُ شَهَابٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ ". وَأَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمُرْقَنْدِيُّ، قَالَ: أَنَا أَبُو أُمِيَّةَ، قَالَ: أَنَا الْمُسْتَمَلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ، يَقُولُ: " تُوْفِيَ ابْنُ شَهَابٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ ".

الزهري عن أبي حمزة أنس بن مالك

خمسة أحاديث: وتوفي أنس بن مالك بالبصرة سنة ثلاث وتسعين، وقال: "خدمتُ النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين، وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا ابنُ عشرين سنة". وقيل: "توفي سنة إحدى وتسعين وهو ابنُ مائة سنةٍ إلا سنة".

❁ ٨٠- أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى الصديقي، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك، وأخبرني أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي هو ابن عبد العزيز البغدادي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرساً فصرع عنه، ففجّش شقه الأيمن، فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعدٌ، فصلينا وراءه قعوداً، فلما انصرف، قال: "إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا صلى قائماً فصلوا قياماً، وإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا قال: سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمِدَهُ فقولوا: ربنا ولك الحمد^(١)". وإذا صلى جالساً فصلوا جُلوساً أجمعون". لفظ المكي. قال ابن وهب: "فجّش شقه: جد شقه الأرض".

❁ ٨١- وبه: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر، فلما نزع جاءه رجلٌ، فقال: "ابن خطلي متعلق بإستار الكعبة"، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اقتلوه"^(٢). قال ابن شهاب: ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم محرماً". لفظ المدني.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٠٧٩)، ومالك في الموطأ (٣٠٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧١٣٢)، والبخاري في صحيحه (٧٣٢)، وأبو داود في سننه (٦٠١)، والنسائي في الصغرى (٨٣٢)، وابن حبان في صحيحه (٢١٠٨).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٩٦٤)، وأحمد في مسنده (١٢٥٢١)، والبخاري في صحيحه (٥٨٠٨)، وأبو داود في سننه (٢٦٨٥)، والنسائي في الصغرى (٢٨٦٨)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٨٦٨)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٣١٤٤)، وابن حبان في صحيحه (٣٨٠٦).

❁ ٨٢- وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ " ^(١). لفظ المكي. قوله: " لا تباغضوا ": لا يُبغض بعضكم بعضاً إلى بعض.

" ولا تحاسدوا " أي: في الشيء يحسده عليه. " ولا تدابروا ": لا تعرض عن أخيك فتوليه دبرك استتقالاته بل ابسط له وجهك ما استطعت.

❁ ٨٣- أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، وقال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا القعني عن مالك. وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أنس: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بلبن قد شيب بهاء، وعن يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر الصديق رضي الله عنه، فشرب ثم أعطاه للأعرابي وقال: " الأيمن فالأيمن " ^(٢). لفظ المدني.

قوله: " شيب " أي: خلط.

❁ ٨٤- أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك، وأخبرني محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أنس، أنه قال: " كنا نُصلي العصر فيذهب الذهابُ إلى قُباء، فيأتيهم والشمس مُرتفعةً ". قال ابن وهب: " ثم يذهب الذهابُ ". ثم أخبرنا حمزة بن محمد، قال: قال أبو عبد الرحمن: " لا أعلم أن أحداً من أصحاب الزهري تابع مالكاً على قوله: " إلى قُباء ".

❁ ٨٥- أخبرنا حمزة بن محمد، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب النسائي، قال: حدثنا قتيبة، قال: حدثنا الليث، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٨٣)، وأحمد في مسنده (١٢٩٤١)، والبخاري في صحيحه (٦٠٧٦)، ومسلم في صحيحه (٢٥٦١)، وأبو داود في سننه (٤٩١٠)، وابن حبان في صحيحه (٥٦٦٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٦١٩)، والترمذي في الجامع (١٨٩٣)، ومسلم في صحيحه (٢٠٣٠)، وابن ماجه في سننه (٣٤٢٥)، وأبو داود في سننه (٣٧٢٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٨٢٢٠)، وابن حبان في صحيحه (٥٣٣٣).

كان يُصلي العصر والشمس مُرتفعة حيةً، ويذهبُ الذاهِبُ إلى العوالي والشمسُ مُرتفعة حيةً" (١)

الزهري، عن سهل بن سعد الساعدي رحمه الله

يُكنى: أبا العباس. توفي النبي صلى الله عليه وسلم وسهل ابنُ خمسة عشرة سنة. حديثاً واحداً. وتوفي سهل سنة إحدى وتسعين.

❁ ٨٦- أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابنُ وهب، قال: أخبرنا مالك بن أنس. وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، أن سهل بن سعد الساعدي أخبره: أن عويمر بن أشقر العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري، فقال له: "يا عاصم، رأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقتلُهُ فتقتلونه، أم كيف يفعل؟ سل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟" فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها، حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر، فقال: "يا عاصم، ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عاصم لعويمر: لم تأتني بخير، قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة التي سألتُه عنها. فقال عويمر: والله لا أنتهي حتى أسأله عنها. فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو وسطُ الناس، فقال: "يا رسول الله، رأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقتلُهُ؟ أم كيف يفعل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قد أنزل الله فيك وفي صاحبك، فاذهب فأت بها" (٢). وقال سهل: فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما فرغا، قال عويمر: "كذبتُ عليها يا رسول الله إن أمسكتها". فطلقها عويمر ثلاثاً قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ابن شهاب: فكانت تلك سنة

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٤٠٤)، والنسائي في الصغرى (٥٠٧).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٢٠١)، وأحمد في مسنده (٢٢٣٤٨)، والدارمي في سننه (٢٢٢٩)، والبخاري في صحيحه (٥٣٠٨)، ومسلم في صحيحه (١٤٩٣)، وأبو داود في سننه (٢٢٤)، والنسائي في الصغرى (٣٤٠٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤٦٧٨).

المتلاعنين. لفظُ المكي. وفي رواية أبي مُصعب، وابنُ بكير: " فلما فرغا من تلاعُنيها ". وفي رواية أبي مُصعب: " قال سهل: فتلاعنا ".

الزهري، عن السائب بن يزيد المخزومي

حديثًا واحدًا. والسائبُ بنُ يزيد لم يُدرِك النبي صلى الله عليه وسلم وحُجَّ به معه في ثقله وهو ابنُ سبعِ سنين، وتوفي سنة ثمانين. وقيل: سنة ست وثمانين.

✽ ٨٧ - أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المدني، قال: حدثنا يونسُ، قال: حدثنا ابنُ وهبٍ، قال: أخبرني مالكُ بنُ أنسٍ. وأخبرني أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن السائبِ بنِ يزيد، عن المُطَّلِبِ بنِ أبي وداعة السهمي، عن حفصة زوجِ النبي صلى الله عليه وسلم، أنها قالت: " ما رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم صلى في سُبحته قاعدًا قط، حتى كان قبل وفاته بِعام، فكان يُصلي سُبحته قاعدًا ويقرأُ بالسورة فيُرتلها، حتى تكون أطول من أطولِ منها " ^(١). لفظُ المكي.

الزهري، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي

حديثًا واحدًا. وقد أدرك عبدُ الله بنُ عامرٍ بنِ ربيعة النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغيرٌ.

✽ ٨٨ - أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن عبدِ الله بنِ عامرٍ بنِ ربيعة: أن عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام، فلما جاء سرغ بلغه أن طاعونًا قد وقع بِالشام، فجاءه عبدُ الرحمن بنُ عوفٍ،

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٧٧٧)، ومالك في الموطأ (٣١١)، وأحمد في مسنده (٢٠٣٥١)، والدارمي في سننه (١٧٣٩)، والبخاري في صحيحه (٥٤٣٥)، والترمذي في الجامع (٣٧٣)، ومسلم في صحيحه (٧١٠)، وابن ماجه في سننه (١٢٢٧)، وأبو داود في سننه (١٩٣٤)، والنسائي في الصغرى (١٦٥٨)، وابن خزيمة في صحيحه (١٣٦٩)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٣٠١١)، وابن حبان في صحيحه (٢٤٥٧)، والدارقطني في سننه (٩٧١).

فأخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدِمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ" ^(١). فرجع عمرُ من سرغ.

الزهري، عن محمود بن الربيع الأنصاري

حديثًا واحدًا. ومحمودٌ عقل عن النبي صلى الله عليه وسلم حجة في بئر، وتوفي محمود سنة تسع وتسعين، يكنى: أبا نعيم.

❁ ٨٩- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني عن مالك، عن ابن شهاب، عن محمود بن الربيع الأنصاري: أن عتبان بن مالك كان يؤم قومه وهو أعمى، وأنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا رسول الله، إنها تكون الظلمة والمطر والسيل وأنا رجلٌ ضريبُ البصر، فصل يا رسول الله في بيتي مكانًا أتخذه مُصلى" ^(٢). قال: فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: "أين تُحب أن أصلي؟". فأشار له إلى مكانٍ من البيت، فصلى له رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي رواية أبي مُصعب: "فصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم". وقيل: إن عتبان بن مالك شهد بدرًا فيما قال عُروة، والزهري.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٥٥)، وأحمد في مسنده (١٦٨٥)، والبخاري في صحيحه (٦٩٧٣)، ومسلم في صحيحه (٢٢٢١)، وأبو داود في سننه (٣١٠٣)، وابن حبان في صحيحه (٢٩٥٣).
(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٤١٧)، والنسائي في الصغرى (٧٨٨)، وابن حبان في صحيحه (١٦١٢).

الزهري، عن أبي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ الْأَنْصَارِيِّ

واسمُهُ أَسْعَدُ. ثَلَاثَةُ أَحَادِيثَ، وَوُلِدَ أَبُو أُمَامَةَ قَبْلَ مَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسِتِينَ، وَسَمَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْعَدَ، وَتُوفِيَ أَبُو أُمَامَةَ سَنَةَ مِائَةٍ.

❁ ٩٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ، أَخْبَرَهُ: " أَنَّ مِسْكِينَةً مَرَضَتْ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَرَضِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُ الْمَسَاكِينَ وَيَسْأَلُ عَنْهُمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذَا مَاتَتْ فَأَذِّنُونِي بِهَا " ^(١). فَخَرَجُوا بِجِنَازَتِهَا لَيْلًا وَكِرَهُوا أَنْ يُوقِظُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ خُبِرَ بِالَّذِي كَانَ مِنْ شَأْنِهَا، فَقَالَ: " أَلَمْ أَمُرْكُمْ أَنْ تُؤْذِنُونِي بِهَا ؟ ". فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَرِهْنَا أَنْ نُخْرِجَكَ لَيْلًا أَوْ نُوقِظَكَ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى صَفَّ بِالنَّاسِ عَلَى قَبْرِهَا وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ ". وَهَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ أَدْخَلَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمُسْنَدِ.

❁ ٩١ - وَبِهِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ: " أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ مَيْمُونَةَ، فَأَتَى بِضَبٍّ مَحْنُودٍ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ، فَقَالَ بَعْضُ النِّسَاءِ اللَّاتِي فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ: أَخْبِرُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ ^(٢). فَقَالُوا: هُوَ ضَبٌّ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ، قُلْتُ: أَحْرَامٌ هُوَ ؟. قَالَ: " لَا، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجَدْنِي أَعَافُهُ ". قَالَ خَالِدٌ: فَاحْتَرَّتْهُ فَأَكَلَتْهُ وَرَسُولُ اللَّهِ يَنْظُرُ ". هَكَذَا يَقُولُ الْقَعْنَبِيُّ، وَابْنُ وَهْبٍ، وَمَعْنُ، وَابْنُ الْقَاسِمِ، مِنْ رِوَايَةِ سَحْنُونٍ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ. وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ، وَابْنُ يُوسُفَ، وَابْنُ عُفَيْرٍ، وَأَبُو مُصْعَبٍ، وَابْنُ

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٥٣١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغْرَى (١٩٨١).

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٨٠٥)، وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (١٦٣٧٤)، وَالدَّارِمِيُّ فِي سُنَنِهِ (٢٠١٧)، وَالبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٥٣٩١)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٣٥٦٨)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٩٤٩)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (١٥٠٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغْرَى (٤٣١٧)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٢٨١٤)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ فِي الْمُسْتَدْرَجِ (٧٧٠٠)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٨٣٧).

بُكَيْرٍ، وابنُ بُرْدٍ، وابنُ المباركِ الصوري: عن ابنِ عباسٍ، وخالدِ بنِ الوليد. وكُنْيَةُ خالدِ بنِ الوليد: أَبُو سُلَيْمَانَ، تُوفِّيَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ، وَقِيلَ: بِحِمَصَ سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ. وقال أَبُو الطَّاهِرِ: المَحْنُودُ، المَشَوِيُّ، وقال غَيْرُهُ: أَعَافُهُ: أَكْرَهُهُ.

❁ ٩٢- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قال: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قال: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عن مَالِكٍ، وَأَخْبَرَنَا حمزةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ يَعْنِي ابنَ إِبْرَاهِيمَ بنِ جَابِرٍ، قال: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابنُ أَبِي مَرْيَمَ، قال: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، قال: حَدَّثَنِي ابنُ شَهَابٍ، عن أَبِي أُمَامَةَ بنِ سَهْلٍ بنِ حُنَيْفٍ، أَنَّهُ قال: رَأَى عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ سَهْلَ بنَ حُنَيْفٍ يَغْتَسِلُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُحَبَّاهُ ^(١). فَلَبِطَ بِسَهْلٍ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقِيلَ لَهُ: "هَلْ لَكَ فِي سَهْلٍ بنِ حُنَيْفٍ وَاللَّهِ مَا يَرْفَعُ رَأْسُهُ؟". فَقَالَ: هَلْ تَتَهَمُونَ بِهِ أَحَدًا؟. قَالُوا: نَتَهَمُ عَامِرَ بنِ رَبِيعَةَ، قال: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامِرَ بنِ رَبِيعَةَ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، وقال: "علام يقتل أحدكم أخاهُ إِلَّا بَرَكْتَ اغْتَسَلَ لَهُ"، فَغَسَلَ لَهُ عَامِرٌ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمِرْفَقَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قَدَحٍ، ثُمَّ صَبَّ عَلَيْهِ، فَرَأَى سَهْلٌ مَعَ النَّاسِ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ". لَفْظُ حَمْزَةٍ، وَسَقَطَ مِنْ كِتَابِ الْمَكِّي ابنُ شَهَابٍ. وَفِي رِوَايَةِ ابنِ بُكَيْرٍ: فَلَبِطَ بِسَهْلٍ مَكَانَهُ. حَبِيبٌ: قال مَالِكٌ: "فَلَبِطَ بِسَهْلٍ مَكَانَهُ". قال: وَقَعَكَ سَاعَتَيْدٌ. وَقِيلَ: فَلَبِطَ: أَي: سَقَطَ إِلَى الْأَرْضِ مِنْ جَبَلٍ أَوْ سَكَنٍ أَوْ أَعْيٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ. وَدَاخِلَةُ إِزَارِهِ مِنْ ثَوْبِهِ. قال أَبُو عُبَيْدٍ: "طَرَفُ إِزَارِهِ الدَّاخِلُ الَّذِي يَلِي جَسَدَهُ وَهُوَ الَّذِي الْجَانِبُ الْأَيْمَنُ مِنَ الرَّجُلِ، لِأَنَّ الْمُؤْتَزَرَ إِنَّمَا يَبْدَأُ بِجَانِبِهِ الْأَيْمَنِ فَذَلِكَ الطَّرَفُ يُبَاشِرُ جَسَدَهُ فَهُوَ الَّذِي يُغَسَّلُ". وَقِيلَ: وَيُكْفَأُ الْإِنَاءُ مِنْ خَلْفِهِ. وَالْمُحَبَّاهُ الْمُخْدَرَةُ الْمَكْنُونَةُ الَّتِي لَا تَظْهَرُ.

الزهرى، عن سعيد بن المسيب بن حزن الخزومي

ثَمَانِيَةَ أَحَادِيثَ. وَكَانَ أَبُوهُ الْمُسَيْبُ بْنُ حَزْنٍ شَهِيدَ الْحُدَيْبِيَّةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسَمَّاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْلًا. وقال سَعِيدٌ: "وُلِدْتُ لِسِتَتَيْنِ مَضَتَا مِنْ خِلَافَةِ

(١) أَخْرَجَهُ ابنُ وَهْبٍ فِي الْجَامِعِ (٦٤٢)، وَمَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٧٤٧)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٢٣٩٤٢)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٥٥٥٠)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٦١٠٦).

عُمر بن الخطاب رضي الله عنه". وتوفي سعيد سنة أربع وتسعين وهو ابن اثنتين وسبعين سنة، يُكنى: أبا محمد.

❁ ٩٣ - أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال:

حدثني مالك. وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءاً " ^(١). لفظها سواء.

❁ ٩٤ - وبه: أن سائلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في ثوب

واحد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ولكلكم ثوبان! " ^(٢). لفظها سواء.

❁ ٩٥ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إذا قلت لصاحبك أنصت

والإمام يخطب فقد لغوت " ^(٣). ليس في رواية المكي: " لصاحبك ".

هذا من رواية ابن وهب، وابن القاسم، ومعين، وابن عفير، ويحيى بن يحيى الأندلسي.

وليس عند القعني إلا خارج الموطأ ولا هو عن ابن بكير، وهو مرسل عند أبي مضعب.

❁ ٩٦ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لا يموت لأحد من المسلمين

ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم " ^(٤). لفظها سواء.

حبيب: قال مالك: " فتمسه قول الله عز وجل: " ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى

ربك حتماً مقضياً ﴾ [سورة مريم آية ٧١].

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢٩١)، وأحمد في مسنده (٩٩٣٢)، ومسلم في صحيحه (٦٤٩)، والنسائي في الصغرى (٨٣٨).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٣٢٠)، وابن حبان في صحيحه (٢٢٩٥).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥٤١٤)، ومالك في الموطأ (٢٣٢)، وأحمد في مسنده (٧٦٢٩)، والدارمي في سننه (١٥٤٨)، والنسائي في الصغرى (١٥٧٧)، وابن خزيمة في صحيحه (١٧٠١)، وابن حبان في صحيحه (٢٧٩٣).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (٥٥٥)، والبخاري في صحيحه (٦٦٥٦)، والترمذي في الجامع (١٠٦٠)، ومسلم في صحيحه (٢٦٣٥)، والنسائي في الصغرى (١٨٧٥)، وابن حبان في صحيحه (٢٩٤٢).

❁ ٩٧ - وأخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثني ابن وهب، قال: أخبرني مالك. وأخبرنا أحمد بن إبراهيم بن جامع، وأحمد بن محمد المكي قالا: حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى للناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم إلى المصلى، فصف بهم وكبر أربع تكبيرات " (١). قال ابن وهب: " فكبر عليه ".

❁ ٩٨ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب " (٢). لفظهم سواء.

❁ ٩٩ - أخبرنا أحمد بن محمد بن جامع، وأحمد بن محمد المكي قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أنه كان يقول: " لو رأيت الأطباء ترتع بالمدينة ما ذعرتها "، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ما بين لابتيها حرام " (٣). لفظهما سواء.

قال ابن وهب: يقول: ما بين حرتيها وهو قول مالك. قال الأصمعي: الحر: هي الأرض التي قد ألبستها حجارة سود.

❁ ١٠٠ - أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك. وأخبرنا علي بن عبد الله بن أبي مطير، قال: ثنا محمد بن إبراهيم الكثيري، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثنا مالك. وأخبرنا أبو طالب عمر بن الربيع بن

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٥٣٠)، ومسلم في صحيحه (٩٥٢)، وأبو داود في سننه (٣٢٠٤)، وابن حبان في صحيحه (٣٠٩٨).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٨١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٧٧٣)، والبخاري في صحيحه (٦١١٤)، ومسلم في صحيحه (٢٦١٠).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١١٥٢٨)، ومالك في الموطأ (١٦٤٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٩٨٧٤)، وأحمد في مسنده (١٦٨٢٢)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (١٧١٦)، والبخاري في صحيحه (٧٣٣٣)، والترمذي في الجامع (٣٩٢٢)، ومسلم في صحيحه (٢٠٤٩)، وابن ماجه في سننه (١٦٧١)، وأبو داود في سننه (٢٣٩٠)، وابن خزيمة في صحيحه (١٨٣٦)، وابن حبان في صحيحه (٣٥٢٤)، والدارقطني في سنن الدارقطني (٢٣٧٥).

سُليمان بن الخشاب، قال: حدثنا أبو بكر بن نافع، قال: حدثنا أبو مُصعب، قال: حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن أعرابياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إن امرأتِي ولدت غلاماً أسود. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "هل لك من إبل؟" قال: نعم. قال: "ما ألوانُها؟" قال: حُمْرٌ. قال: "هل فيها من أدرق؟" قال: نعم، قال: فأنى ترى ذلك جاءها؟ قال: أراه عرقاً نزعهُ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "فلعل ابنك هذا عرقُ نزعهُ" ^(١).

دخل حديثُ بعضهم في بعض، قال أبو الطاهر: يُريدُ بالأدرقِ الجمل الصافي اللون إلى البياض.

وليس هذا في الموطأ عند ابن وهب، ولا ابن القاسم، ولا القعني، ولا ابن عُفَيْر، ولا ابن بكير. وهو في الموطأ عند معين. وأبي مُصعب. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن جميعاً ثلاثة أحاديث.

❁ ١٠١ - أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك بن أنس. وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنها أخبراه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له" ^(٢).

هذا لفظُ القعني. وزاد ابن وهب: ما تقدم من ذنبه. قال ابن شهاب: وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يقول: آمين."

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٢٣٧١)، وأحمد في مسنده (٧٢٢٣)، والبخاري في صحيحه (٧٣١٤)، ومسلم في صحيحه (١٥٠٣)، وابن ماجه في سننه (٢٠٠٣)، وأبو داود في سننه (٢٢٦٠)، والنسائي في الصغرى (٣٤٧٨)، وابن حبان في صحيحه (٤١٠٧).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٩٥)، والبخاري في صحيحه (٧٨٠)، والترمذي في الجامع (٢٥٠)، ومسلم في صحيحه (٤١٠)، وأبو داود في سننه (٩٣٦)، والنسائي في الصغرى (٩٢٨).

❖ ١٠٢ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " جُرْحُ العجماءِ جُبَارٌ، والبِثْرُ جُبَارٌ، وفي الركاكِ الحُثْمُسُ " ^(١). لفظُهما سواءٌ. قال القعني: قال مالكٌ: وتفسيرُ الجُبَارِ أنه لا دية له.

❖ ١٠٣ - أخبرنا أبو محمد الحسن بن رَشِيقٍ، قال: حدثنا محمد بن زُرَيْقٍ بن جامع المدني، قال: حدثنا أبو مُصْعَبٍ، قال: حدثنا مالكٌ، عن ابنِ شِهَابٍ، عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ، وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هُرَيْرَةَ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " في الركاكِ الحُثْمُسُ " ^(٢).

هكذا في الموطأ عن: ابن وهبٍ، وابن القاسمِ، وابن بُكيرٍ، وأبي مُصْعَبٍ، ومُصْعَبِ الزبيري، وابن المباركِ الصوري، ويحيى بن يحيى الأندلسي. وعند القعني مالكٌ: أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي رواية سحنونٍ، عن ابن القاسمِ، قال فيه: عن ابن المسيبِ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ". وتفسيرُ الركاكِ أنه دفنُ الجاهليةِ.

الزهري، عن أبي سلمة واسمه عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف

تسعة أحاديث. وتوفي أبو سلمة سنة أربع وتسعين، وكان حميداً أكبر من أبي سلمة. أبو سلمة، عن أبي هُرَيْرَةَ، ستة أحاديث.

❖ ١٠٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهبٍ، قال: أخبرني مالك بن أنسٍ. وأخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٢٢)، وأحمد في مسنده (٢٧٦٩٠)، والدارمي في سننه (١٦٦٨)، والنسائي في الصغرى (٢٤٩٧).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٧١٨١)، ومالك في الموطأ (١٦٢٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٣٢٤١)، وأحمد في مسنده (١٤٣٩٦)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٢٣٧٩)، والبخاري في صحيحه (٦٩١٣)، والترمذي في الجامع (١٣٧٧)، ومسلم في صحيحه (١٧١١)، وابن ماجه في سننه (٢٥٠٩)، وأبو داود في سننه (١٧١٠)، والنسائي في الصغرى (٢٤٩٤)، وابن خزيمة في صحيحه (٢١٧٧)، وابن حبان في صحيحه (٦٠٠٦)، والدارقطني في سنن الدارقطني (٣٢٧٤)، والحاكم في المستدرک في (ج ٢ ص ٦٥).

الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة" ^(١). لفظها سواء.

❁ ١٠٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني مالك. وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن: أن أبا هريرة كان يصلي بهم فيكبر كلما خفض ورفع، فإذا انصرف، قال: "والله إني لأشبهكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم" ^(٢). لفظها سواء.

❁ ١٠٦ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى، فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس" ^(٣). لفظها سواء.

❁ ١٠٧ - وبه: "أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى فطرحتا جنيها فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة عبد أو وليدة" ^(٤). لفظها سواء، غير أن القعني قال: "فقضى فيها".

❁ ١٠٨ - أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٣٦٩)، ومالك في الموطأ (١٥)، وأحمد في مسنده (٧٦٠٩)، والبخاري في صحيحه (٥٨٠)، ومسلم في صحيحه (٦٠٩)، وأبو داود في سننه (١١٢١)، وابن خزيمة في صحيحه (١٥٠٨)، وابن حبان في صحيحه (١٤٨٣)، والدارقطني في سننه (١٢٩٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٧٨٥).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٢٢٤)، ومسلم في صحيحه (٥٧٠)، وأبو داود في سننه (١٠٣٠)، والنسائي في الصغرى (١٢٥٢).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٠٨)، والبخاري في صحيحه (٦٩٠٤)، ومسلم في صحيحه (١٦٨٢)، وابن حبان في صحيحه (٦٠١٧).

الله صلى الله عليه وسلم، قال: " لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ، فَأُرِيدُ أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ^(١). هذا في الموطأ عن ابن وهب، وقيل: معن. وليس عند ابن القاسم، ولا القعني، ولا أبي مُصعب، ولا ابن بكير، ولا ابن عُفَيْر.

❁ ١٠٩ - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن الورد، قال: حدثني يحيى يعني ابن أيوب، قال: حدثني يحيى هو ابن بكير، قال: حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُرَغَّبُ في قيام رمضان من غير أن يأمر بعزيمة منه، فيقول: " من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ لَهُ ما تقدم من ذنبه " ^(٢). قال ابن شهاب: فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك، ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكرٍ وصدرًا من خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنهما. هذا في الموطأ عند ابن عُفَيْر، وابن بكير، وأبي مُصعب، ويحيى بن يحيى الأندلسي مُسنِّدًا، عن أبي هريرة. وأرسله ابنُ وهب، ومعن، والقعني، وابنُ القاسم إلا في رواية ابن عمرو، عن الحارث، عن ابن القاسم، فإنه أسنده أيضًا.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٩).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٧١٩)، ومالك في الموطأ (٢٥١)، وأحمد في مسنده (٩٩٣١)، والدارمي في سننه (١٧٧٦)، والبخاري في صحيحه (٢٠٠٩)، والترمذي في الجامع (٨٠٨)، ومسلم في صحيحه (٧٦٠)، وأبو داود في سننه (١٣٧١)، والنسائي في الصغرى (١٦٠٢)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٠٥٦)، وابن حبان في صحيحه (٣٦٨٢).

أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

وَتُكْنَى: أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ وَتُوفِيَتْ رَحِمَهَا اللَّهُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَهِيَ ابْنَةُ سِتٍّ وَسِتِينَ سَنَةً.
حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ١١٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ، قَالَ: أَنَا يُوسُفُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبَيْتِ؟ فَقَالَ: "كُلُّ شَرَابٍ أَسْكِرَ فَهُوَ حَرَامٌ" ^(١). وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: الْبَيْتُ هُوَ الْمَقْرُضُ شَرَابُ الْعَسَلِ. أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ١١١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ.

وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمُرِي لَهُ وَلِعَقِبِهِ فَإِنَّمَا لِلَّذِي يُعْطَاهَا، لَا تَرْجِعْ إِلَى الَّذِي أَعْطَاهَا، لِأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ" ^(٢). لَفْظُهَا سَوَاءً.

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٥٩٥)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنَفِهِ (٢٤٠٨٨)، وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٢٥٠٤٣)، وَابْنُ خَالٍ فِي صَحِيحِهِ (٥٥٨٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (١٨٦٣)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٧٣٣)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ (٣٣٨٦)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٣٦٨٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٥٥٩٤)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (٧٩٣٦)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٥٣٩٣)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ (٤٥٩٢).

(٢) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمَصْنَفِ (١٦٨٩٧)، وَمَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٤٧٩)، وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (١٤٨٦٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (١٣٥٠)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٦٢٥)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٣٥٥٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٣٧٤٥)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (٥٧٠٧)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٥١٣٧).

أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السَّلْمِيِّ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❖ ١١٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السَّلْمِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كُنَّا نَأْتِي الْكُفَّانَ، قَالَ: "فَلَا تَأْتُوا الْكُفَّانَ" ^(١). قُلْتُ: كُنَّا نَنْتَظِرُ. قَالَ: "ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ فَلَا يَصُدُّكُمْ". هَذَا فِي الْمُوطَأِ عِنْدَ ابْنِ وَهْبٍ، وَابْنِ الْقَاسِمِ، وَابْنِ عُفَيْرٍ، وَابْنِ يُونُسَ، وَلَيْسَ عِنْدَ الْقَعْنَبِيِّ، وَلَا ابْنِ بُكَيْرٍ، وَلَا أَبِي مُصْعَبٍ. الزَّهْرِيُّ عَنْ: أَبِي سَلَمَةَ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ، حَدِيثًا وَاحِدًا.

❖ ١١٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "يَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيَهُ؟، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟" ^(٢). لَفْظُ الْمَكِّي. حَبِيبٌ، قَالَ مَالِكٌ: يَنْتَزِلُ أَمْرُهُ فِي كُلِّ سَحَرٍ، فَأَمَّا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَهُوَ دَائِمٌ لَا يَزُولُ وَهُوَ بِكُلِّ مَكَانٍ.

الزَّهْرِيُّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الزَّهْرِيِّ، سَبْعَةَ أَحَادِيثَ

وَتُوْفِي حَمِيدٌ سَنَةَ خَمْسٍ وَمِائَةٍ، وَقِيلَ: خَمْسٍ وَتِسْعِينَ، وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً. حَمِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ.

(١) أخرجه ابن وهب في الجامع (٦٢٢)، ومسلم في صحيحه (٢٢٢٩).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢١٠٦)، ومعر في الجامع (١٩٦٥٣)، ومالك في الموطأ (٤٩٦)، وأحمد في مسنده (٧٥٣٨)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (١٤٧٩)، والبخاري في صحيحه (٧٤٩٤)، والترمذي في الجامع (٣٤٩٨)، ومسلم في صحيحه (٧٥٨)، وابن ماجه في سننه (١٣٦٦)، وأبو داود في سننه (٤٧٣٣)، وابن حبان في صحيحه (٩٢٠).

❁ ١١٤ - أخبرنا عثمان بن محمد السمرقندي، قال: حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لولا أن أشق على أمتي، لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء" ^(١). هذا مسند عند ابن عوف، وسحنون، عن ابن القاسم.

وفي الروايات، موقوفًا على أبي هريرة. قال ابن وهب: لولا أن يشق على أمتي. وقال القعني: "لولا أن أشق" ليس فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

❁ ١١٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثنا مالك. وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفر له ما تقدم من ذنبه" ^(٢). لفظ المكي.

❁ ١١٦ - وبه: "أن رجلاً أفطر في رمضان، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكفر بعق رقبته، أو يصوم شهرين، أو يطعم ستين مسكينًا، فقال: لا أجِدُ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: اجلس" ^(٣). فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر، فقال: "خذ هذا فتصدق به". فقال: يا رسول الله! ما أجِدُ أحدًا أحوج مني، فضحك رسول الله صلى الله

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٤٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٨٠٧)، وأحمد في مسنده (١٠٠٦٥)، والدارمي في سننه (١٢١٥)، والبخاري في صحيحه (٧٢٤٠)، والترمذي في الجامع (١٦٧)، ومسلم في صحيحه (٦٤٠)، وابن ماجه في سننه (٦٩١)، وأبو داود في سننه (٤٧)، والنسائي في الصغرى (٧)، وابن خزيمة في صحيحه (١٤٠)، وابن حبان في صحيحه (١٥٣١).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٧١٩)، ومالك في الموطأ (٢٥١)، وأحمد في مسنده (٩٩٣١)، والدارمي في سننه (١٧٧٦)، والبخاري في صحيحه (٢٠٠٩)، والترمذي في الجامع (٨٠٨)، ومسلم في صحيحه (٧٦٠)، وأبو داود في سننه (١٣٧١)، والنسائي في الصغرى (١٦٠٢)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٠٥٦)، وابن حبان في صحيحه (٣٦٨٢).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٦٦٠)، وأحمد في مسنده (١٠٣٠٩)، ومسلم في صحيحه (١١١٢)، وأبو داود في سننه (٢٣٩٢)، والدارقطني في سننه (٢٣٧٢).

عليه وسلم حتى بدت أنيابه ثم قال: "كُلُّهُ". لفظُ المكي. قال يُونُسُ: العرقُ: المِكتَلُ. حَبِيبٌ: وقاله مالِكٌ. وقال ابنُ وهبٍ: المِكتَلُ يسعُ ما بين خمسة عشر صاعاً إلى العشرين.

❁ ١١٧ - أخبرنا أحمدُ بنُ مُحَمَّدٍ المدني، قال: حدثنا يُونُسُ، قال: حدثنا ابنُ وهبٍ،

قال: أخبرني مالِكُ بنُ أنسٍ، ويُونُسُ بنُ يزيدٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن مُحمَّد بنِ عبدِ الرحمن، عن أبي هريرة، عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من أفقَ زوجين في سبيلِ الله، نُودي في الجنة: يا عبد الله ! هذا خيرٌ، فمن كان من أهل الصلاة دُعي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الجهاد دُعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصدقة دُعي من باب الصدقة، ومن كان من أهل الصيام دُعي من باب الصيام" ^(١). قال أبو بكرٍ: يا رسول الله، ما على أحدٍ يُدعى من تلك الأبواب من ضرورة، فهل يُدعى من تلك الأبواب كلها أحدٌ؟ قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "نعم وأرجو أن تكون واحداً منهم".

هذا في الموطأ عند ابنِ وهبٍ، وابنِ القاسمِ، ومعين، وابنُ بُكرٍ، وابنُ عُفَيْرٍ، وابنِ يونسَ، وأبي مُصعبٍ، وابنُ بُردٍ، وابنُ المباركِ الصوري، ويحيى بنِ يحيى الأندلسي. وليس هو عند القعني، ولم يقل فيه ابنُ بُكرٍ، عن أبي هريرة، ورواه مُرسلاً.

حميد، عن أبي عبد الرحمن معاوية بن أبي سفيان

واسمُ أبي سفيان: صخرُ بنُ حربٍ، حديثين. تُوفي أبو سفيان سنة إحدى وثلاثين وهو ابنُ ثمانٍ وثمانين سنةً، وقيل: ابنُ تسعين سنةً، وصلى عليه عثمانُ رضي الله عنه. وتُوفي معاوية سنة ستين وهو ابنُ ثمانٍ وسبعين سنةً.

❁ ١١٨ - أخبرنا أحمدُ بنُ مُحَمَّدٍ المدني، قال: حدثنا يُونُسُ، قال: نا ابنُ وهبٍ، قال:

أخبرني مالِكُ بنُ أنسٍ. وأخبرنا أحمدُ بنُ مُحَمَّدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالِكٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن مُحمَّد بنِ عبدِ الرحمن أنه سَمِعَ معاوية بنَ أبي سفيان يوم عاشوراء عام حج وهو على المنبر يقول: يا أهل المدينة، أين علماؤكم؟ سمعتُ رسولَ الله صلى

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٢١)، والبخاري في صحيحه (٢٨٤١)، والترمذي في الجامع (٣٦٧٤)،

ومسلم في صحيحه (١٠٢٩)، والنسائي في الصغرى (٣١٨٤)، وابن حبان في صحيحه (٣٠٨).

الله عليه وسلم، يقول: " هذا يومُ عاشوراء ولم يكتبِ الله عليكم صيامه وأنا صائمٌ، فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر " ^(١). لفظُها سواءٌ غير أن المكي، قال: إن هذا اليوم.

❁ ١١٩ - وبه: أنه سمع معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه عام حج وهو على المنبر وتناول قصة من شعر كانت في يد حريبي، يقول: يا أهل المدينة، أين علمائكم؟ سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذا، ويقول: " إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذا نساؤهم " ^(٢). لفظُ المكي.

الزهري عن: حميد بن عبد الرحمن

ومحمد بن النعمان بن بشير

والنعمان يُكنى: أبا عبد الله، حديثًا واحدًا.

❁ ١٢٠ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، وعن محمد بن النعمان بن بشير يُحدثانه، عن النعمان بن بشير أن أباه أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: " إني نحلْتُ ابني هذا غلامًا كان لي " ^(٣). فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أكل ولدك نحلتهُم مثل هذا ؟ " قال: لا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فأرجعه "

الزهري، عن عروة بن الزبير بن العوام

سِتة عشر حديثًا. والزبير بن العوام، يُكنى: أبا عبد الله، قُتل رحمه الله يوم الجمل سنة سِت وثلاثين وهو ابنُ أربع وستين، وقيل: إن الزبير قُتل وعروة ابنُ ثمان سنين. وقيل: وُلد عروة سنة ثنتين وعشرين وتوفي سنة أربع وتسعين، وهو ابنُ سبع وسبعين سنة يُكنى: أبا عبد الله.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٠٣)، ومسلم في صحيحه (١١٣١).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٦٥)، ومسلم في صحيحه (٢١٢٨)، وأبو داود في سننه (٤١٦٧).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٤٧٣)، ومسلم في صحيحه (١٦٢٣)، والنسائي في الصغرى (٣٦٧٤)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٥٦٧٠)، وابن حبان في صحيحه (٥١٠٠).

❁ ١٢١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَلِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، " أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ يَوْمًا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَأَخْبَرَهُ: أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ وَهُوَ بِالْكُوفَةِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: يَا مُغِيرَةُ، أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَصَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: " بِهَذَا أُمِرْتُ " ^(١). فَقَالَ: " اَعْلَمْ مَا تُحَدِّثُ بِهِ يَا عُرْوَةُ، إِنَّ جِبْرِيلَ أَقَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقْتَ الصَّلَاةِ. قَالَ: كَذَلِكَ كَانَ بِشِيرٍ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

قال عروة: ولقد حدثني عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان، يُصلي العصر والشمس في حُجرتها قبل أن تظهر ". وفي رواية أبي مُصعب: آخر الصلاة يومًا وهو بالكوفة. وفيها: فقال: ما هذا يا مُغيرة، وفيها: فقال عمر لعروة: أعلم ما مُحدث به. حبيب: قال مالك: والشمس في الأرض لم تبلغ الجُدُر ولم تظهر فيه. وثوفي عمر بن عبد العزيز سنة إحدى ومائة وهو ابن اثنتين وأربعين سنة، وقيل: تسع وثلاثين سنة.

❁ ١٢٢ - أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك. وأخبرنا محمدُ بنُ أحمدَ الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله هو القعني، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان "يغتسلُ من إناءٍ هو الفرقُ من الجنابة" ^(٣). المعنى واحدٌ.

قال ابنُ وهب: الفرقُ: مكيالٌ من خشبٍ كان ابنُ شهابٍ يقولُ: كان يسعُ خمسة أقسامٍ بأقسامِ بني أمية. وقال ابنُ نافعٍ: ثلاثة أصعٍ بصاع النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٤٠٢)، وأحمد في مسنده (١٦٦٤٠)، والدارمي في سننه (٥٣)، ومسلم في صحيحه (٤٥٠)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٩٩٧).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٠١)، ومسلم في صحيحه (٣٢١)، وأبو داود في سننه (٢٣٨).

❁ ١٢٣ - أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها. مثل حديث قبله، قالت: "كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض" ^(١). ليس هذا عند القعني، ولا عند أبي مصعب، عن الزهري، وأيضا رويها عن هشام بن عروة. وهو في الموطأ عند ابن وهب، وابن القاسم، ومعين، وابن يوسف، وابن بكير، ومحمد بن المبارك الصوري، عن الزهري، وهشام جميعا.

❁ ١٢٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يؤثر منها بواحدة، فإذا فرغ منها اضطجع على شقه الأيمن" ^(٢).

زاد قتيبة بالإسناد الذي قبل هذا: حتى يأتيه المؤذن. وزاد أبو مصعب: حتى يأتيه فيصلي ركعتين خفيفتين.

❁ ١٢٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: "ما سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم شُبحة الضحى قط وإني لأسبحها، وإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فيفترض عليهم" ^(٣).

❁ ١٢٦ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، صلى في المسجد فصلى بصلاته ناس، ثم صلى من القابلة فكثر الناس، ثم اجتمعوا الليلة الثالثة والرابعة، فلم يخرج إليهم

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٥)، وأحمد في مسنده (٢٦٢١١)، والبخاري في صحيحه (٣٩٥)، وابن حبان في صحيحه (١٣٥٩).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٢٦٤)، وأحمد في مسنده (٢٤٩٥٧)، والترمذي في الجامع (٤٤٠)، وأبو داود في سننه (١٣٣٥)، والنسائي في الصغرى (١٦٩٦).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢٤٠٢٩)، وأبو داود في سننه (١٢٩٣)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢١٢٤).

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَ: " قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ وَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ " ^(١). وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ. وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي مُصْعَبٍ: ذَاتَ لَيْلَةٍ فَصَلَّى.

❁ ١٢٧ - وَبِهِ: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اشْتَكَى، يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعْذَاتِ وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَأَمْسَحُ عَنْهُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا " ^(٢). قِيلَ: النَّفْثُ شَبِيهُهُ بِالْبَصَقَةِ وَلَا يُلْقَى شَيْئًا، وَقِيلَ: كَمَا يَنْفُثُ أَكُلُ الزَّيْبِ.

❁ ١٢٨ - وَبِهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: " مَا خَيْرُ رَسُولٍ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَمْرٍ قَطُّ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِتْمًا، فَإِنْ كَانَ إِتْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا " ^(٣). حَبِيبٌ، قَالَ مَالِكٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْفُو عَنْ شَتْمِهِ.

❁ ١٢٩ - وَبِهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: " إِنْ أَزَاوجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُؤْفِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرْدَنَ أَنْ يَبْعَثَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ يَسْأَلُهُ تُمْنَهُنَّ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ هُنَّ عَائِشَةُ: " أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا تُورِثُ مَا تَرَكَنَاهُ صَدَقَةٌ " ^(٤).

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِمَامُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ يَعْنِي: ابْنَ شُعَيْبٍ النَّسَائِيَّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، مِثْلَهُ سِوَاءً، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: " يَسْأَلُهُ مِيرَاثُهُنَّ ".
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَلِيُّ، قَالَ: نَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ نَحْوَهُ، وَقَالَ: " مِيرَاثُهُنَّ ".

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٤٩١٧)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (١٣٧٣).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ وَهَبٍ فِي الْجَامِعِ (٧١٥)، وَمَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٧٥٥)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٥٧٣٠)، وَابْنُ خَالٍ فِي مُسْنَدِهِ (٣٥٢٩).

(٣) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٦٧١)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٤٣٢٤)، وَابْنُ خَالٍ فِي مُسْنَدِهِ (٣٥٦٠)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٢٣٢٩)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٤٧٨٥).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٧٥٩)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (٦٦١١).

❁ ١٣٠ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، أنه قال: سمعتُ عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، يقول: " سمعتُ هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها. قال: وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أقرأها، فكِدْتُ أن أعجل عليه ثم أمهلته حتى انصرف ثم لبَّيته بِرِدائي، فحِثُّ به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلتُ: يا رسول الله ! إني سمعتُ هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتها. فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: اقرأ، فقرأ القراءة التي سمعتهُ يقرأ. فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: هكذا أنزلت. ثم قال لي: اقرأ، فقرأتُ، فقال: " هكذا أنزلت، إن هذا القرآن أنزل على سبعةٍ أحرفٍ فاقرأوا ما تيسر منه " (١).

زاد ابنُ القاسم: فقال له رسولُ الله صلى الله عليه وسلم " . وزاد ابنُ بكير: أرسله. وعبدُ الرحمن بنُ عبد مسح النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه وهو صغيرٌ، فتوفي سنة ثمانين وهو ابنُ ثمانٍ وسبعين سنةً، يُكنى: أبا محمد. والقارةُ نسبةٌ إلى بني قارة فخذُ من كِنَانه.

❁ ١٣١ - وبه، عن ابنِ شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، أنها أخبرته أن أفلح أبا القعيس جاء يستأذنُ عليها وهو عمها من الرضاعة بعد أن نزل الحجابُ، قالت: فأبيتُ أن آذنَ له، فلما جاء رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أخبرته بالذي صنعتُ، فأمرني أن آذنَ له علي " (٢).

❁ ١٣٢ - وبه، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: كان عتبة بنُ أبي وقاصٍ عهدٍ إلى أخيه سعد بنِ أبي وقاصٍ أن ابن وليدة زمة مني فاقبضه إليك. قالت: فلما كان عامُ الفتحِ

(١) أخرجه معمر في الجامع (٢٠٣٦٩)، ومالك في الموطأ (٤٧٢)، وأحمد في مسنده (٢٧٩)، والبخاري في صحيحه (٤٩٩٢)، والترمذي في الجامع (٢٩٤٣)، ومسلم في صحيحه (٨٢١)، وأبو داود في سننه (١٤٧٥)، والنسائي في الصغرى (٩٣٨)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٣٨٤٩)، وابن حبان في صحيحه (٧٤١).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٢٧٩)، وأحمد في مسنده (٢٤٩١٤)، والبخاري في صحيحه (٥١٠٣)، ومسلم في صحيحه (١٤٤٥)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤٣٨٢)، والدارقطني في سننه (٤٣٢٩).

أخذه سعدُ بنُ أبي وقاصٍ، وقال: ابنُ أخي قد كان عهدٍ إلي فيه. فقام عبدُ بنُ زمعة، فقال: أخي وابنُ وليدة أبي وُلِدَ على فراشه. فتساوقاهُ إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال سعدُ: يا رسول الله، ابنُ أخي قد كان عهدٍ إلي فيه".

وقال عبدُ بنُ زمعة: أخي وابنُ وليدة أبي وُلِدَ على فراشه". فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "الولدُ للفراشِ وللعاهرِ الحجرُ"^(١). ثم قال لسودة بنتِ زمعة: احتجبي منه. لما رأى من شبهه بعتبة. فما رآها حتى لقي الله عز وجل. وفي رواية أبي مُصعب: فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "هُوَ لك يا عبدُ بنَ زمعة". وقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "الولدُ للفراشِ". قوله: "للعاهرِ الحجرُ": فالعاهرُ الزاني، فإذا ادعى الولدُ كان له الحجرُ ولم يثبت له الولدُ.

❁ ١٣٣ - وبه، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة، أنها قالت: "كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يُدني إلي رأسه فأرجله، وكان لا يدخلُ البيتَ إلا لحاجة الإنسان"^(٢).

❁ ١٣٤ - وبه، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجنا مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع، فأهللنا بعمرة، ثم قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "من كان معه هديٌّ فليهللِ بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل مِنْهُمَا جَمِيعًا"^(٣). قالت: فقدمتُ مكة وأنا حائِضٌ، ولم أطفِ بالبيت ولا بين الصفا والمروة، فشكوتُ ذلك إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة". قالت: ففعلتُ. فلما قضينا الحج أرسلني رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٣٨٢٤)، ومالك في الموطأ (١٤٤٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٧٨٦٩)، وأحمد في مسنده (٢٢٢٧٢)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٣١٠٦)، والبخاري في صحيحه (٦٨١٧)، والترمذي في الجامع (٢١٢٠)، ومسلم في صحيحه (١٤٥٩)، وابن ماجه في سننه (٢٧١٢)، وأبو داود في سننه (٢٢٧٤)، والنسائي في الصغرى (٣٤٨٢)، وابن حبان في صحيحه (٤١٠٤)، والدارقطني في سنن الدارقطني (٣٨٠٥)، والحاكم في المستدرک في (ج ٣ ص ٦٣١).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٦٩٣)، ومسلم في صحيحه (٢٩٧)، وأبو داود في سننه (٢٤٦٧).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٩٤٠)، والبخاري في صحيحه (٤٣٩٥)، ومسلم في صحيحه (١٢١١)، والنسائي في الصغرى (٢٧٦٤)، وابن حبان في صحيحه (٣٩١٢).

بكرٍ إلى التنعيم، فقالت: اعتمرْتُ. فقال صلى الله عليه وسلم: "هذه مكانُ عُمرتك" فطاف الذين أهلوا بِالْعُمْرةِ بِالْبَيْتِ وبين الصفا والمروة ثم حلوا، ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم، وأما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافاً واحداً".

❦ ١٣٥ - وبه، وعن عروة بن الزبير: أن أم سليم قالت: يا رسول الله، المرأة ترى ما يرى الرجلُ أتعْتَسِلُ؟ فقال لها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "نعم فلتغتسل". فقالت لها عائشة: أف لك وهل ترى ذلك المرأة؟ فقال لها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "تربت يمينك ومن أين يكونُ الشبه" ^(١).

وفي رواية أبي مُصعبٍ: ترى في المنام. حبيب، قال مالك: تربت يمينك: خبرت يمينك. قال ابنُ الوردي: قال ابنُ العلاف: قال ابنُ بكير: يُريدُ استغْنيت، ويُقال: امتلأتُ ثراباً. هذا حديثٌ مُرسَلٌ، وقد رواه ابنُ أبي الوزير، عن مالكٍ في غيرِ الموطأ مُسنداً فقال فيه عن عروة، عن عائشة.

❦ ١٣٦ - وبه، أن ابن شهابٍ سُئِلَ عن رضاعةِ الكبير؟ فقال: أخبرني عروة بنُ الزبير، أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة، وكان من أصحابِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، وكان قد شهد بدرًا، وقد كان تبنى سالمًا الذي يُقالُ له مولى أبي حذيفة كما تبنى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة، وأنكح أبو حذيفة سالمًا وهو يرى أنه ابنه، فأنكحه ابنة أخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة، وهي من المهاجراتِ الأول، وهي يومئذٍ من أفضلِ أيامي قريش. فلما أنزل الله عز وجل في زيد بن حارثة ما أنزل، فقال: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾ [سورة الأحزاب آية ٥]، رد كل أحدٍ تبنى من أولئك إلى أبيه، فإن لم يُعلم أبوه رد إلى مواليه. فجاءت سهلة بنتُ سهيل، وهي امرأةُ أبي حذيفة، وهي من بني عامر بن لؤي إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، فقالت:

يا رسول الله، كُنَّا نرى سَالِمًا وَلَدًا وَكَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ وَأَنَا فَضْلٌ، وَلَيْسَ لَنَا إِلَّا بَيْتٌ وَاحِدٌ؟ ^(١).
فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيمَا بَلَّغْنَا: "أَرْضِعِيهِ خَمْسَ رَضَعَاتٍ فَيَحْرُمَ بِلَبْنِهَا".

فَكَانَتْ تَرَاهُ ابْنًا مِنَ الرضاعة، فَأَخَذَتْ بِذَلِكَ عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
فِيمَنْ كَانَتْ تُحِبُّ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهَا مِنَ الرِّجَالِ، فَكَانَتْ تَأْمُرُ أُخْتَهَا أُمَّ كُلْثُومَ ابْنَةَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ، وَبَنَاتِ أَخِيهَا أَنْ يُرْضِعْنَ مِنْ أَحَبَّتْ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهَا مِنَ الرِّجَالِ، وَأَبَى سَائِرُ أَزْوَاجِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِنَ بِتِلْكَ الرضعة أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَقُلْنَ: "لَا وَاللَّهِ مَا
نَرَى الَّذِي أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْلَةً بِنْتُ سُهَيْلٍ إِلَّا رُخْصَةً فِي رَضَاعَةِ سَالِمٍ
وَحَدُّهُ مِنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبِاللَّهِ لَا يَدْخُلُ عَلَيْنَا بِهِذِهِ الرضاعة أَحَدٌ فَعَلَى هَذَا
كَانَ رَأْيُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَضَاعَةِ الْكَبِيرِ".

حَبِيبٌ: قَالَ مَالِكٌ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ رُخْصَةً مِنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَعْمَلِ
النَّاسُ مِنْ بَعْدِهِ، وَلَوْ كَانَ عَلَيْهِ الْعَمَلُ لَعَمِلَ بِهِ النَّاسُ بَعْدَهُ". حَدِيثٌ مُرْسَلٌ أَدْخَلَهُ النَّسَائِيُّ فِي
الْمُسْنَدِ، وَقَدْ رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ مَالِكٍ فِي غَيْرِ الْمُوطَأِ مُسْنَدًا، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ،
مُخْتَصَرًا، وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَالِكٍ بِطَوِيلِهِ، فَأَسْنَدُهُ أَيضًا.

❁ ١٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو عَدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ خَلْفٍ
بْنِ قُدَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ وَهْبٍ "فُضِّلَ: مَكْشُوفَةُ الرَّأْسِ
وَالصَّدْرِ". وَقِيلَ: الْفُضْلُ الَّذِي عَلَيْهِ ثَوْبٌ وَاحِدٌ وَلَا إِزَارٌ تَحْتَهُ. وَاسْمُ أَبِي حُذَيْفَةَ قَيْسُ بْنُ
عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ رَحِمَهُ اللَّهُ سَنَةَ ثِنْتِي عَشْرَةَ، وَكَذَلِكَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ
اسْتَشْهَدَ أَيضًا يَوْمَ الْيَمَامَةِ.

الزهرى، عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب

سِتَّةَ أَحَادِيثَ. وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، يُكْنَى: أَبَا حَفْصٍ، قُتِلَ رَحِمَهُ اللَّهُ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، وَقِيلَ: خَمْسٍ وَسِتِّينَ سَنَةً. وَقِيلَ: سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً، وَتُوفِيَ سَالِمٌ سَنَةَ سِتٍّ وَمِائَةٍ بِالْمَدِينَةِ، وَقَدْ حَكَى عَنْ عَائِشَةَ وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْهَا، وَيُكْنَى: أَبَا عُمَرَ.

❁ ١٣٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِمَامُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ يَعْنِي: النَّسَائِيَّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ " إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ، وَقَالَ: " سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ " ^(١). وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ ". لَفْظُهُمَا سِوَاءٌ إِلَّا أَنَّ الْمَكِّيَّ لَمْ يَقُلْ: " وَإِذَا رَكَعَ "، وَقَالَ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ".

❁ ١٣٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ.

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَلِيُّ، قَالَ: أَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " إِنْ بَلَلا يُنَادِي بِلِيلٍ فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ " ^(٢). قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ ! أَصْبَحْتَ ! لَفْظُهُمَا سِوَاءٌ. هَذَا فِي الْمَوْطَأِ عِنْدَ الْقَعْنَبِيِّ مُسْنَدًا، قَالَ فِيهِ: عَنْ سَالِمٍ، وَعِنْدَ غَيْرِهِ: عَنْ سَالِمٍ فَقَطْ.

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٦٥)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٤٦٦٠)، وَالدَّارِمِيُّ فِي سَنَتِهِ (١٣٠٨)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٨٧٨)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٤٥٥)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (١٥٧٦)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (١٨٦١)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَتِهِ (١١٢٣).

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٦٣)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٥٤٧٤)، وَالبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٧٢٤٨)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٣٩٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (٢٧٦٦)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٣٤٦٩).

وقد رواه في غير الموطأ: عبد الرزاق، وابن أبي أويس، وابن نافع، ومطرف، وأبو قرة، ومحمد بن حرب، وزهير بن عباد، وكامل بن طلحة، فقالوا فيه عن سالم، عن أبيه. كما قال القعني.

❖ ١٤٠ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، قال: كتب عبد الملك بن مروان إلى الحجاج بن يوسف: ألا تحالف عبد الله بن عمر في أمر الحج. فلما كان يوم عرفة جاءه عبد الله بن عمر حين زاغت الشمس وأنا معه فصاح عند سرادقه " أين هذا ؟ فخرج إليه الحجاج وعليه ملحفة معصرة. فقال: ما لك يا أبا عبد الرحمن ؟. قال: الرواح إن كنت تريد أن تُصيب السنة اليوم. قال: هذه الساعة ؟. قال: نعم. قال: فأنظرنني أفيض علي ماء ثم أخرج إليك. فنزل عبد الله حتى خرج إليه الحجاج فسار بيني وبين أبي فقلت له: إن كنت تريد أن تُصيب السنة اليوم فأقصِر الخطبة وعجل الوقوف. قال: فجعل ينظر إلى عبد الله كما يسمع ذلك منه فلما رأى ذلك عبد الله، قال: صدق ".

❖ ١٤١ - وبه، عن سالم، عن عبد الله بن عمر " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعاً " ^(١).

❖ ١٤٢ - وبه: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجلٍ من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء فقال: " دعه فإن الحياء من الإيمان " ^(٢). وفي رواية معن: " يُعَاتِبُ أَخَاهُ ".

(١) أخرجه عبد الله بن وهب بن مسلم في موطأ عبد الله بن وهب (٩٢)، ومالك في الموطأ (٩١٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٤٢٢٢)، وأحمد في مسنده (٥٢٦٥)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (١٨٨٤)، والبخاري في صحيحه (١٠٩٢)، والترمذي في الجامع (٨٨٧)، ومسلم في صحيحه (١٢٨٨)، وأبو داود في سننه (١٩٢٦)، والنسائي في الصغرى (٦٠٥)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٦٧٤)، وابن حبان في صحيحه (٣٨٥٨).

(٢) أخرجه ابن وهب في الجامع (٤٦٨)، ومعمر في الجامع (٢٠١٤٦)، ومالك في الموطأ (١٦٧٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٧٢٨)، وأحمد في مسنده (٥١٦١)، والبخاري في صحيحه (٦١١٨)، والترمذي في الجامع (٢٦١٥)، ومسلم في صحيحه (٣٨)، وابن ماجه في سننه (٤١٨٤)، وأبو داود في سننه (٤٧٩٥)، والنسائي في الصغرى (٥٠٣٣)، وابن حبان في صحيحه (١٦٧)، والحاكم في المستدرک في (ج ١ ص ٥٢).

❁ ١٤٣ - وبه، عن سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق، أخبر عبد الله بن عمر، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " ألم تري أن قومك حين بنوا الكعبة اقتصرُوا عن قواعد إبراهيم ؟ ^(١) . فقلتُ: يا رسول الله، أفلا تُردها على قواعد إبراهيم ؟ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لولا حدثان قومك بالكُفر لفعلتُ " . قال: فقال عبد الله بنُ عمر: لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استِلام الركبتين، إلا أن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم .

الزهري، عن سالم، وحمزة ابني عبد الله بن عمر

حديثاً واحداً.

❁ ١٤٤ - أخبرنا أحمد بنُ محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن حمزة، وسالم ابني عبد الله، عن أبيهما، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " الشؤمُ في: الدارِ، والمرأة، والفرسِ " ^(٢) . وذكر عن عائشة رضي الله تعالى عنها، أنها قالت: إنما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُحدثُ عن أقوالِ الجاهلية. الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعودٍ اثني عشر حديثاً، وعبد الله بنُ عتبة بن مسعودٍ، تُوفي سنة ثلاثٍ أو أربعٍ وسبعين، وكان من عمال عمر، وروى عن عمر رضي الله عنه، وتُوفي عبد الله بنُ مسعودٍ، ويُكنى: أبا عبد الرحمن سنة اثنين وثلاثين، وتُوفي عبيدُ الله بنُ عبد الله سنة ثمانٍ وتسعين، يُكنى: أبا عبد الله.

عبيدُ الله بن عبد الله، عن ابن عباس

تسعة أحاديث.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٨١٣)، وأحمد في مسنده (٢٥٥٦٨)، ومسلم في صحيحه (١٣٣٣)، والنسائي في الصغرى (٢٩٠٠)، وابن حبان في صحيحه (٣٨١٥).
(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٨١٧)، ومسلم في صحيحه (٢٢٢٥)، وأبو داود في سننه (٣٩٢٢)، والنسائي في الصغرى (٣٥٦٩).

❖ ١٤٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، أنه قال: "إن أم الفضل بنت الحارث، سمعته يقرأ: والمرسلات عرفاً، فقالت: يا بني، لقد ذكرتني بقرائك هذه السورة، إنها لآخر ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب" ^(١). قال يحيى بن معين: أم الفضل بنت الحارث اسمها ثبابة.

❖ ١٤٦ - وبه، عن عبد الله بن عباس، أنه قال: "أقبلت راكباً على أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بعني، فمررت بين يدي بعض الصف، فتزلت وأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي أحد" ^(٢). وفي رواية ابن وهب، وابن القاسم: "راكباً على حمار".

❖ ١٤٧ - وبه، عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان، فصام حتى بلغ الكديد، ثم أفطر وأفطر الناس" ^(٣). وكان يأخذون بالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، قيل: الكديد، ما بين عسفان وقديد.

❖ ١٤٨ - وبه، عن عبد الله بن عباس أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "يا رسول الله، إن أُمِّي ماتت وعليها نذر ولم تقضه؟" فقال رسول الله

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٣٨٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٠١٤٥)، وأحمد في مسنده (٢٦٣٤٣)، والبخاري في صحيحه (٣٣١٧)، ومسلم في صحيحه (٢٢٣٦)، وابن ماجه في سننه (٨٣١)، وأبو داود في سننه (٨١٠)، والنسائي في الصغرى (٢٨٨٣)، وابن حبان في صحيحه (٧٠٨).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٣٦٩)، وأحمد في مسنده (٣١٧٤)، والبخاري في صحيحه (٤٩٣)، ومسلم في صحيحه (٥٠٥)، وأبو داود في سننه (٧١٥)، وابن حبان في صحيحه (٢١٥١).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٦٥٣)، وأحمد في مسنده (١١٨٩٠)، والبخاري في صحيحه (١٩٤٤)، والترمذي في الجامع (٢٨٦١)، ومسلم في صحيحه (٢٥٥٤)، وابن حبان في صحيحه (٣٥٦٣).

صلى الله عليه وسلم: اقضيه عنها" ^(١). وسعد بن عباد، يُكنى: أبا ثابت شهد العقبة، توفي سنة خمس عشرة، وقيل: زمن أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

❁ ١٤٩ - وبه، عن عبيد الله، عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "سئل عن فأرة سقطت في سمن، فقال: "خذوها وما حولها من السمن فاطرحوه" ^(٢).

هكذا قال فيه: معن، والقعني، عن ابن عباس، مُسنداً. وفي رواية يحيى بن يحيى الأندلسي، عن ابن عباس، عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه غيرهم مُرسلاً، ولم يذكرُوا ابن عباس والله أعلم.

❁ ١٥٠ - أخبرنا حمزة بن محمد، قال: أنا أحمد بن شعيب، قال: أنا محمد بن سلمة، قال: حدثنا عبد الرحمن بن القاسم، عن مالك، قال: حدثني ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: "مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة كان أعطاها لميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قال: فهلا انتفعتُم بجلدها؟" ^(٣). قالوا: يا رسول الله، إنها ميتة. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فإنما حُرْم أكلها". هذا في الموطأ عند ابن القاسم، وابن وهب، ومعن، وابن عُفَيْر، ويحيى بن يحيى الأندلسي، وابن بُرْد، عن ابن عباس مُسنداً. وأرسله غيرهم فلم يذكرُوا ابن عباس، والله أعلم.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٢٥)، والنسائي في الصغرى (٣٦٦٣).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٦٢٥٥)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٢٠٨٥)، والبخاري في صحيحه (٢٣٦)، والنسائي في الصغرى (٤٢٥٩).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٢٠٧)، ومعمر في الجامع (١٩٥٩٦)، ومالك في الموطأ (٥٥٣)، وأحمد في مسنده (١٣٣٨٧)، والدارمي في سننه (١٤٩٢)، والبخاري في صحيحه (١٢٨٩)، والترمذي في الجامع (١٠٠٦)، ومسلم في صحيحه (٩٣٥)، وابن ماجه في سننه (٣٧٠.١)، وأبو داود في سننه (٥٢٣٥)، والنسائي في الصغرى (٨٠٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٨٢٨)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٥٥٨)، وابن حبان في صحيحه (٥٥٤٩).

❖ ١٥١ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: نا علي، قال: نا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عتبة بن مسعود، عن عبد الله بن عباس، عن الصعب بن جثامة، أنه أهدى لرسول الله وهو بالأبواء أو بודان حمارًا وحشيًا، فردّه رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في وجهي قال: "إنا لم نردّه عليك إلا أنا حرّم" ^(١).

❖ ١٥٢ - وبه، عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "لا تطروني كما أطري عيسى ابن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا: عبدُ الله ورسوله" ^(٢). هذا عند القعني دون غيره، والله أعلم.

❖ ١٥٣ - وبه: عن عبد الله بن عباس، أنه قال: سمعتُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، يقول: "الرجمُ في كتاب الله حق على من زنا إذا أُحصن من الرجال والنساء، وإذا قامت البيّنة، أو كان الحد، أو الاعتراف" ^(٣). هذا حديثٌ موقوفٌ.

عبيدُ الله، عن أم قيس، واسمها أمنة بنتُ محصن حديثًا واحدًا.

❖ ١٥٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله، عن أم قيس بنت محصن "أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره، فبال على ثوبه، فدعا بماء فنضحه ولم يغسله" ^(٤).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٧٩٣)، وأحمد في مسنده (٢٧٨١٢)، والبخاري في صحيحه (١٨٢٥)، ومسلم في صحيحه (١١٩٦)، وابن حبان في صحيحه (٣٩٦٩).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣٩٣)، والبخاري في صحيحه (٦٨٣٠).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (١٦٩٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٦٢٥٥)، وابن حبان في صحيحه (٤١٤).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (١٤٣)، والبخاري في صحيحه (٢٢٣)، وأبو داود في سننه (٣٧٤)، والنسائي في الصغير (٣٠٢).

عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ

وَتُوفِي زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ، وَيُكْنَى: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ بِالمَدِينَةِ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً.

❁ ١٥٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ. وَقَالَ الْآخَرُ وَكَانَ أَفْقَهُهُمَا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَآذَنْ لِي فِي أَنْ أَتَكَلَّمَ. قَالَ: تَكَلَّمْ. فَقَالَ: إِنْ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ، فَرْنَا بِأَمْرَاتِهِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرِّجْمَ فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَبِجَارِيَةٍ لِي، ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّهُ عَلَى ابْنِي جُلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَإِنَّمَا الرِّجْمُ عَلَى أَمْرَاتِهِ ^(١). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ فَرَدَ عَلَيْكَ، وَجُلْدَ ابْنَتِهِ وَغَرِبُهُ عَامًا وَأَمْرَ أَنْيسَا الْأَسْلَمِي أَنْ يَأْتِيَ أَمْرَأَةَ الْآخَرِ، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ رَجْمَهَا، فَاعْتَرَفَتْ فَرَجَهَا".

❁ ١٥٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: نَا عَلِي، قَالَ: نَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ. ح وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصَن، فَقَالَ: إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ يَبْعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ" ^(٢). قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: لَا أَدْرِي أَبْعَدُ الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ. وَالضَفِيرُ: الْحَبْلُ. لَفَظُ الْمَكِّي. قَالَ الذَّهَلِيُّ: "ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَيَبْعُوهَا".

الزَّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ

يُكْنَى: أَبَا يَزِيدَ تُوُفِيَ سَنَةَ تِسْعٍ وَمِائَةٍ وَهُوَ ابْنُ اثْنَتَيْ وَثَمَانِينَ سَنَةً، أَرْبَعَةُ أَحَادِيثَ.

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنَفِهِ (٢٩٥٣٨)، وَالبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٧٢٦٠)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (٤٤٤٤).

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٥٦٤)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٤٤٤٤).

❁ ١٥٧ - أخبرنا أحمد بن الحسن النجيري، قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال:

أخبرني عبد الله بن وهب، قال: أخبرني مالك بن أنس، والليث بن سعد، ويونس بن يزيد. ح وأخبرنا أحمد بن إبراهيم بن جامع، وأحمد بن محمد المكي، قالا: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ" ^(١).

❁ ١٥٨ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري: أن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاهم، ثم سألوه، فأعطاهم، ثم سألوه، فأعطاهم، حتى إذا نفذ ما عنده، قال: "ما يكونُ عندي من خيرٍ فلن أدخِرهُ عنكم، ومن يستعِفُّ يُعِفِّهِ الله، ومن يستغنٍ يُغْنِهِ الله، ومن يتصبر يُصْبِرْهُ الله، وما أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ خَيْرٍ وَأَوْسَعٍ مِنَ الصَّبرِ" ^(٢). قوله: "فلن أدخِرهُ عنكم" يريد: فلن أمنعكموه وأستحق به ذونكم.

❁ ١٥٩ - وبه، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب الأنصاري، أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم، قال: "لا يحِلُّ لمُسْلِمٍ أن يهْجُرَ أخاهُ فوق ثلاثةِ أيامٍ يلتقيانِ، فيُعْرِضَ هذا وخيرُهُما الذي يبدأُ بِالسَّلامِ" ^(٣).

وقال يحيى بن معين: "اسمُ أبي أيوب الأنصاري خالد بن زيد". وقيل: إنه شهد بدرًا

والعقبه. وتوفي سنة إحدى وخمسين.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٥٠)، وأحمد في مسنده (١١١١٢)، والبخاري في صحيحه (٦١١)، والترمذي في الجامع (٢٠٨)، ومسلم في صحيحه (٣٨٦)، وأبو داود في سننه (٥٢٢)، والنسائي في الصغرى (٦٧٣).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٨٠)، والدارمي في سننه (١٦٤٦)، والبخاري في صحيحه (١٤٦٩)، والترمذي في الجامع (٢٠٢٤)، وأبو داود في سننه (١٦٤٤)، والنسائي في الصغرى (٢٥٨٨).

(٣) أخرجه معمر في الجامع (٢٠٢٣)، وأحمد في مسنده (٢٣٠٧١)، والبخاري في صحيحه (٦٢٣٧)، والترمذي في الجامع (٢٠٢٣)، ومسلم في صحيحه (٢٥٦٣)، وأبو داود في سننه (٤٩١١)، وابن حبان في صحيحه (٥٦٦٢).

❁ ١٦٠ - وبه: عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، أنه حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم: " أنه بينما هو جالس بين ظهرائي الناس إذ جاءه رجل فساره فلم يدر ما ساره به، حتى جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يستأذنه في قتل رجل من المنافقين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جهر: " أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ " ، قال الرجل: بلى يا رسول الله ولا شهادة له، فقال: " أليس يصلي ؟ " ، قال الرجل: بلى ولا صلاة له ^(١). فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أولئك الذين نهاني الله عنهم ". هذا حديثٌ مُرسَلٌ. وقد رواه روح بن عبادة، عن مالك في غير الموطأ عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار أن رجلاً أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم. ورواه: عُقيلٌ، والليث، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن رجلٍ من الأنصار أخبره: أن رجلاً من الأنصار أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ورواه معمرٌ، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن عبيد الله بن عدي: أن عبد الله بن عدي الأنصاري حدثه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

الزهري، عن عبد الرحمن بن هرم

مولى ربيعة بن عبد المطلب ثلاثة أحاديث. تُوفي عبد الرحمن، ويكنى: أبا داود. بالإسكندرية سنة سبع عشرة ومائة

❁ ١٦١ - أخبرنا حمزة بن محمد الكِنَاني، وأحمد بن محمد الإمام، قال حمزة أخبرنا، وقال أحمد حدثنا أحمد يعينان: ابن شُعيب النسائي، قال: أنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عن مالك، عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن عبد الله بن بُحينة، قال: " صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم قام فلم يجلس، فقام الناس معه، فلما قضى صلاته نظرنا تسليمه كبر فسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم ثم سلم " ^(٢).

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٥٩٧١).

(٢) أخرجه ابن وهب في الجامع (٣٥٥)، وعبد الرزاق في المصنف (٢٣)، ومعمر في الجامع (١٩٦٢٧)، ومالك في الموطأ (١٧٢٥)، وأحمد في مسنده (٢٣٠٧٦)، والدارمي في سننه (١٠٤٤)، والبخاري في صحيحه (٩٣٥)، والترمذي في الجامع (٩٥٥)، ومسلم في صحيحه (٢٥١٩)، وابن ماجه في سننه (٣٨٦٣)، وأبو

لفظُهما سواءً. وفي رواية أبي مُصعبٍ: "انتظرنا".

❁ ١٦٢ - أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "لا يمنعُ أحدُكم أخاهُ أن يغرز خشبةً في جداره" ^(١). ثم يقولُ أبو هريرة: مالي أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها بين أكتافكم". وفي رواية أبي مُصعبٍ: "جاره" موضع: "أخيه".

❁ ١٦٣ - وبه، عن أبي هريرة، أنه كان يقولُ: "شر الطعام طعامُ

الوليمة، يُدعاهُ الأغنياءُ ويتركُ المساكينُ، ومن لم يأتِ الدعوة فقد عصى الله ورسوله". هذا حديثٌ موقوفٌ. رواه في غير الموطأ إسماعيلُ بنُ مسلمة بنِ قعنبٍ، عن مالك، مُسنداً، الزهري، عن محمد بنِ جبير بنِ مطعم، حديثين.

❁ ١٦٤ - أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المدني، قال: نا يونس، قال: نا ابنُ وهبٍ، قال: أخبرني

مالكٌ.

ح وأخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن محمد بنِ جبير بنِ مطعم، عن أبيه، قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم "قرأ بالطور في المغرب" ^(٢). لفظُهما سواءً.

❁ ١٦٥ - أخبرنا أبو طالبٍ عمرُ بنُ الربيع بنِ سليمان الخشاب، قال: حدثنا أبو علي

الحسين بنُ عبد الغفار الجهاري، قال: حدثنا أبو مُصعبٍ، قال: أخبرني مالك بنُ أنس، عن ابنِ شهاب، عن محمد بنِ جبير بنِ مطعم، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "لي

داود في سننه (٤٠٠)، والنسائي في الصغرى (٢١١٦)، وابن خزيمة في صحيحه (٦٥٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٤٦٨)، وابن حبان في صحيحه (٦٨٣٢).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٣٠٧).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٧٥٩٧).

خمسة أسماء: أنا محمدٌ، وأنا أحمدٌ، وأنا الماحي الذي يمحو الله به الكفر، وأنا الحاشِر الذي يُحشَرُ الناسُ على قدمي، وأنا العاقِب " (١).

هذا في الروايات عن محمد بن جبير بن مطعم، مُرسلاً، ليس فيها عن أبيه وهو عند معن، وابن المبارك الصوري، عن أبيه: مُسنّداً.

قال أبو عبيد: قال سُفيان: العاقِب آخرُ الأنبياء. الزهري، عن أبي عبيد سعيد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف، وكان يُقال له: مولى أزهر وبه يُعرف، تُوفي سنة ثمانٍ وتسعين، حديثين.

❖ ١٦٦ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عبيد مولى ابن أزهر، أنه قال: شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فجاء، فصلّى ثم انصرف، فخطب الناس، فقال: "إن هذين يومان نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صياميهما: يوم فطرِكُم من صيامِكُم، والآخر يوم تأكلون فيه من نُسكِكُم" (٢).

قال أبو عبيد: ثم شهدت العيد مع عثمان بن عفان رضي الله عنه، فجاء، فصلّى ثم انصرف، فخطب الناس، فقال: "إنه قد اجتمع لكم في يومِكُم هذا عيدان، فمن أحب من أهل العالِية أن ينتظر الجمعة فلينتظرها، ومن أحب أن يرجع فليرجع فقد أذنتُ له". قال أبو عبيد: ثم شهدت العيد مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه وعثمان محصوراً، فجاء، فصلّى ثم انصرف فخطب.

(١) أخرجه ابن وهب في الجامع (٨٢)، ومالك في الموطأ (١٨٩١)، والبخاري في صحيحه (٣٥٣٢).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٤٣١)، وأحمد في مسنده (٢٨٤)، ومسلم في صحيحه (٨٢٧)، وابن حبان في صحيحه (٣٦٠٠).

❁ ١٦٧ - وبه، عن أبي عبيد عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "يُستجاب لأحدكم ما لم يعجل، فيقول: قد دعوت فلم يُستجب لي" ^(١).

الزهري، عن مالك بن أوس الحدان النصري

حديثين، وتوفي مالك بن أوس سنة ثنتين وتسعين وهو ابن أربع وتسعين سنة.

❁ ١٦٨ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس بن الحدان النصري، عن عمر بن الخطاب، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: "الذهب بالورق رباً إلا هاء وهاء، والبر بالبر رباً إلا هاء وهاء، والتمر بالتمر رباً إلا هاء وهاء، والشعير بالشعير رباً إلا هاء وهاء" ^(٢). هذا الحديث هكذا في الموطأ عن القعني دون غيره، والله أعلم، والذي في الروايات الحديث الذي بعده.

❁ ١٦٩ - أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك. ح وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس بن الحدان أنه التمس صوقاً بمائة دينار، قال: فدعاني طلحة بن عبيد الله، فتراوينا حتى اصطرف مني وأخذ الذهب يقبلها في يده، ثم قال: حتى تأتي جاري من الغاية. وعمر بن الخطاب يسمع، فقال عمر رضي الله عنه: والله لا تفارقهُ حتى تأخذ منه. ثم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الورق بالذهب، والبر بالبر رباً

(١) أخرجه معمر في الجامع (١٩٦٤٣)، ومالك في الموطأ (٤٩٥)، وأحمد في مسنده (٩٩٣٩)، والبخاري في صحيحه (٦٣٤٠)، والترمذي في الجامع (٣٩٦٩)، ومسلم في صحيحه (٢٧٣٦)، وابن ماجه في سنته (٣٨٥٣)، وأبو داود في سنته (١٤٨٤)، وابن حبان في صحيحه (٩٧٥).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٥٤١)، ومالك في الموطأ (١٣٣٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٨٠٤)، وأحمد في مسنده (٣١٦)، وابن ماجه في سنته (٢٢٥٩)، والنسائي في الصغرى (٤٥٥٨)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٥٣٨٦)، وابن حبان في صحيحه (٥٠١٣).

إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمَرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ " ^(١). لَفْظُهَا سِوَاءٌ غَيْرَ أَنَّ الْقَعْنِيَّ قَالَ: " فَأَخَذَ طَلْحَةَ الذَّهَبِ ".

الزَّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ

وَأَسْمُهُ عَائِدَةُ بِاللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ تُوُفِيَ سَنَةَ ثَمَانِينَ، حَدِيثَيْنِ.

❁ ١٧٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَلِيُّ، قَالَ: أَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ هُوَ الْقَعْنِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَنْتَشِرْ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ " ^(٢). وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي مُصْعَبٍ: " فَلْيَسْتَنْشِرْ ". وَالتَّشْرُفُ: الْأَنْفُ. وَالِاسْتِجْمَارُ: التَّمَسُّحُ بِالْجِوَارِ.

❁ ١٧١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ " ^(٣). وَأَسْمُ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ جُرْهُمُ بْنُ نَاشِمٍ وَيُقَالُ: جُرْثُومٌ.

(١) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مَصْنَفِهِ (١٤٥٤١)، وَمَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٣٣٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنَفِهِ (٢٢٨٠٤)، وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٢٢٢٢١)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ فِي سَنَنِ الدَّارِمِيِّ (٢٥٧٨)، وَالبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٢١٣٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (١٢٤٣)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٥٨٤)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سَنَنِهِ (٢٢٥٤)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (٣٣٤٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغْرَى (٤٥٦٥)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٥٠١٣)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ (٢٨٥٣).

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٣٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنَفِهِ (٢٨٠)، وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٨٦٢١)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ فِي سَنَنِ الدَّارِمِيِّ (٧٠٣)، وَالبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (١٦١)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٢٤٠)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سَنَنِهِ (٤٠٩)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (٣٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغْرَى (٨٨)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٧٤)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (١٤٣٨).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٥٥٣٠)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٩٣٤)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سَنَنِهِ (٣٢٣٢)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (٣٨٠٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغْرَى (٤٣٢٥)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (٧٥٩٦)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٥٢٧٩).

الزهري، عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه

حديثاً واحداً.

وَقُتِلَ الْحُسَيْنُ رَحِمَهُ اللَّهُ سَنَةَ إِحْدَى وَهُوَ ابْنُ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً، وَيُكْنَى: أَبَا عَبْدِ اللَّهِ. وَتُوفِيَ أَخُوهُ الْحَسَنُ، وَيُكْنَى: أَبَا مُحَمَّدٍ سَنَةَ سِتِينَ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً، وَتُوفِيَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ.

❁ ١٧٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. ح وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ" ^(١). قَالَ يُونُسُ: قِيلَ لِمَالِكٍ: عَمَرُو. قَالَ: هُوَ عُمَرُ وَنَحْنُ أَعْلَمُ بِهِ وَهَذَا مَنْزِلُهُ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ، وَيَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْأَنْدَلُسِيِّ: عَمَرُو بْنُ عُثْمَانَ.

❁ ١٧٣ - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ "قَالَ لِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: قَالَ لِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: تَرَانِي لَا أَعْرِفُ عُمَرَ مِنْ عَمَرٍ! هَذِهِ دَارُ عُمَرَ وَهَذِهِ دَارُ عَمَرٍ، "فَكَيْفَ حَدَّثَكُمْ مَعْنُ؟ قَالَ: "كَانَ يَقُولُ: عَمَرُو". وَتُوفِيَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ، يُكْنَى: أَبَا زَيْدٍ.

الزهري، عن عبد الله، والحسن ابني محمد بن علي بن أبي طالب

حديثاً واحداً. وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُكْنَى: أَبَا الْحَسَنِ. وَقُتِلَ: رَحِمَهُ اللَّهُ سَنَةَ أَرْبَعِينَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً، وَقِيلَ: ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ. وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ هُوَ ابْنُ الْحَنْفِيَّةِ، أُمُّهُ

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٩٨٥٢)، ومالك في الموطأ (١١٠٤)، وأحمد في مسنده (٢١٢٩٩)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٣٠٠٠)، والبخاري في صحيحه (٦٧٦٤)، والترمذي في الجامع (٢١٠٧)، ومسلم في صحيحه (١٦١٥)، وابن ماجه في سننه (٢٧٢٩)، وأبو داود في سننه (٢٩٠٩)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٧٩٥)، وابن حبان في صحيحه (٦٠٣٣)، والدارقطني في سنن الدارقطني (٤٠٢٠)، والحاكم في المستدرک في (ج ٤ ص ٣٤٥).

امراًة من بني حنيفة، توفي سنة ثنتين وثمانين، وقيل: سنة إحدى وثمانين وهو ابن خمس وستين سنة، يكنى: أبا القاسم.

❁ ١٧٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا

القنعيني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الله، والحسن ابني محمد بن علي، عن أبيهما، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " نهى عن مُتعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحُمُرِ الإنسية " ^(١).

الزهري، عن عباد بن تميم بن غزية المازني الأنصاري

حديثاً واحداً، روايته عن عمه أخي أبيه لأمه عبد الله بن زيد بن عاصم.

❁ ١٧٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: نا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال:

حدثني مالك. ح وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القنعيني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عباد بن تميم، عن عمه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم " مُستلقياً في المسجد وهو واضع إحدى رجله على الأخرى " ^(٢). المعنى واحد.

الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري

وكعب بن مالك يكنى عبد الله، وقيل: أبا عبد الرحمن، حديثاً واحداً.

❁ ١٧٦ - أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب،

قال: أخبرني مالك بن أنس. ح وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١١٥١)، والبخاري في صحيحه (٤٢١٦)، ومسلم في صحيحه (١٤٠٧)، وابن ماجه في سننه (١٩٦١)، والنسائي في الصغرى (٣٣٦٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤٠٧٨)، وابن حبان في صحيحه (٤١٤٥).

(٢) أخرجه معمر في الجامع (٢٠٢٢١)، ومالك في الموطأ (٤١٨)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٨٩٧)، وأحمد في مسنده (١٦٠١٢)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٢٦٥٦)، والبخاري في صحيحه (٤٧٥)، والترمذي في الجامع (٢٧٦٧)، ومسلم في صحيحه (٢١٠٠)، وأبو داود في سننه (٤٨٦٦)، والنسائي في الصغرى (٧٢١)، وابن حبان في صحيحه (٥٥٥٤)، والحاكم في المستدرک (ج ٤ ص ٢٦٨).

القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أنه أخبره: أن أباه كعب بن مالك كان يحدث، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه" ^(١). قوله: "نسمة المؤمن" نسمة النفس والروح والبدن، وفي هذا الحديث إنما يعني الروح، وقوله "تعلق" : تأكل من شجر الجنة، وتعلق: تأوي.

الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام
حديثاً واحداً. توفي أبو بكر سنة أربع وتسعين سنة.

❁ ١٧٧ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي مسعود الأنصاري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "نهى عن ثمن الكلب، ومهر البغي وحلوان الكاهن" ^(٢).

ابن القاسم: قال مالك: حلوان الكاهن أجره ورثته. وقال ابن وهب: مهر البغي ما تعطى الزانية، وحلوان الكاهن ما يعطى. واسم أبي مسعود الأنصاري عقبه بن عامر، وذكر أنه شهد بدرًا، وتوفي بالكوفة أيام علي.

الزهري، عن أبي بكر ويسمى القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر
حديثاً واحداً.

❁ ١٧٨ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعنبي، حدثنا مالك عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر، أن

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٥٣٦٠)، وابن ماجه في سننه (٤٢٧١)، وابن حبان في صحيحه (٤٦٥٧).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٦٣)، والبخاري في صحيحه (٢٢٨٢)، ومسلم في صحيحه (١٥٦٩)، وابن

ماجه في سننه (٢١٥٩)، وأبو داود في سننه (٣٤٨١)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤٤٩٢).

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ " ^(١).

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بُكَيْرٍ: " عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ".

الزهري، عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله

حَدِيثًا وَاحِدًا. وَقُتِلَ طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَيُكْنَى أَبُو مُحَمَّدٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، وَقِيلَ: خَمْسٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً.

❁ ١٧٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ قَالَ: " وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ يَمْنَى يَسْأَلُونَهُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَشْعُرْ فَحُلِقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَذْبَحَ وَلَا حَرْجَ ^(٢). فَجَاءَهُ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمْ أَشْعُرْ، فَتَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: أَرْمِ وَلَا حَرْجَ، قَالَ: فَمَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ، إِلَّا قَالَ: أَفْعَلْ وَلَا حَرْجَ. وَكُنِيَّةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَقِيلَ: أَبُو مُحَمَّدٍ.

الزهري، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص

حَدِيثًا وَاحِدًا. وَتُوفِيَ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِائَةٍ، وَقَدْ كَانَ رَوَى عَنْ عُثْمَانَ.

❁ ١٨٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: "

(١) أَخْرَجَهُ مُعَمَّرٌ فِي الْجَامِعِ (١٩٥٤١)، وَمَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٧١٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٢٤٨٠٦)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٦٢٩٦)، وَالدَّارِمِيُّ فِي سُنَنِهِ (٢٠٣٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (١٨٠٠)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٢٠٢٢)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٣٧٧٦)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (٨١٧٤)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٥٢٢٦).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٨٣)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٢٠١٤)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٣٨٧٧).

جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذني عام حجة الوداع، قال: وبى وجعٍ اشتد بى. فقلت: يا رسول الله، قد بلغ بى من الوجع ما ترى، وأنا ذو مالٍ ولا يرثني إلا ابنة لي، أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: لا^(١). قلت: فالشطر؟ قال: لا. قلت: فالثلث؟ قال: الثلث، والثلث كثير، أو كبير إنك إن تذر ورثتك أغنياء خيرٌ من أن تدعهم عالةً يتكففون الناس، وإنك لن تنفق نفقةً تبتغي بها وجه الله إلا أجرت فيها حتى ما تجعل في امرأتك. فقلت: يا رسول الله، أخلف بعد أصحابي؟ فقال: إنك لن تخلف فتعمل صالحًا إلا ازددت به درجةً ورفعةً، ولعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوامٌ، ويضر بك آخرون، اللهم امض لأصحابي هجرتهم، ولا تردهم على أعقابهم، لكن البائس سعد بن خولة، يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بمكة. وفي رواية أبي مُصعب: "من وجع"، وفيها: "ثم قال: الثلث والثلث كثير". قوله: "الشطر" يعني النصف. و"عالة": أي فقراء، ويتكففون الناس أي يسألونهم. وقوله: "ولعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوامٌ ويضر بك آخرون".

قال ابن وهب: أخبرني عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، قال: سألت عامر بن سعد بن أبي وقاصٍ عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبيه سعد هذا القول. قال: أتى سعد على الفرات فقتل قومًا على ردة فضرهم واستتاب. سجعوا سجع مسيلمة فتأبوا فانتفعوا. قال أبو الطاهر: يرثي له: يتوجع له.

الزهري، عن سليمان بن يسار

مولي ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حديثًا واحدًا. توفي سليمان بن يسار سنة ست ومائة، وقيل: سنة سبع ومائة يُكنى أبا الوليد وهو ابن ثلاث وسبعين سنة.

❁ ١٨١ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا أنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عباس، قال: "كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق

الآخر، فقالت: يا رسول الله، إن فريضة الله عز وجل على عباده في الحج، أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج، تعني عنه؟ قال: نعم^(١). وذلك في حجة الوداع.

حبيب: قال مالك: إنما كان ذلك له خاصة، مثل حديث سالم مولى أبي حذيفة لا أرى لأحد يحج عن أحد.

الزهري، عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب حديثاً واحداً.

❁ ١٨٢ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: نا علي، قال: نا القعني، عن مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب "أنه حدثه أنه سمع سعد بن أبي وقاص، والضحاك بن قيس عام حج معاوية بن أبي سفيان، ومما يذكر: "أن التمتع بالعمرة إلى الحج، فقال الضحاك: لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله عز وجل^(٢). فقال سعد بن قيس: "بئسما قلت يا ابن أخي. فقال الضحاك: فإن عمر بن الخطاب قد نهى عن ذلك، فقال سعد: قد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنعناها معه". والضحاك بن قيس، يكنى: أبا سعيد. توفي سنة خمس وستين.

الزهري، عن عمار، وقيل: عامر بن أكيمه الليثي

يكنى: أبا الوليد. توفي سنة إحدى ومائة وهو ابن تسع وسبعين سنة. حديثاً واحداً.

❁ ١٨٣ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: نا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن ابن أكيمه الليثي، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٨٠٦)، وأحمد في مسنده (٢٢٦٦)، والدارمي في سننه (١٨٣٣)، والبخاري في صحيحه (٤٣٩٩)، ومسلم في صحيحه (١٣٣٦)، وابن ماجه في سننه (٢٩٠٩)، وأبو داود في سننه (١٨٠٩)، والنسائي في الصغرى (٥٣٩١)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٨٣٩)، وابن حبان في صحيحه (٣٩٩٦).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (١٥٠٦)، والترمذي في الجامع (٨٢٢)، والنسائي في الصغرى (٢٧٣٤)، وابن حبان في صحيحه (٣٩٣٩).

انصرف من صلاة جهر فيها بالقرآن، فقال: هل قرأ معي أحد منكم؟ فقال رجل: نعم يا رسول الله. قال: إني أقول ما لي أنزع القرآن^(١). فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلوات حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأخبرناه أحمد بن محمد الإمام، قال: أنا أحمد يعني ابن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، نحوه. وقال فيه: جهر فيها بالقراءة. فقال: "هل قرأ معي أحد منكم آنفاً".

الزهري، عن إسماعيل بن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري

حديثاً واحداً. واستشهد ثابت بن قيس بن شماس يوم اليمامة سنة اثنتي عشرة.

❁ ١٨٤ - أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد النسائي، قال: حدثنا محمد بن صالح الخولاني، قال: حدثنا أبو قرة محمد بن حميد، قال: حدثنا سعيد يعني ابن عفير، قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن إسماعيل بن محمد بن ثابت الأنصاري، عن ثابت بن قيس بن شماس، أنه قال: "يا رسول الله، لقد خشيت أن أكون قد هلكت. قال: بيم؟ قال: نهانا الله عز وجل أن نحب أن نحمد بما لم نفعل وأجِدني أحب الحمد، ونهانا الله عن الخيلاء وأنا امرؤ أحب الجمال، ونهانا أن نرفع أصواتنا فوق صوتك، وأنا امرؤ جهير الصوت، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: يا ثابت بن قيس، أما ترضى تعيش حميداً وتموت شهيداً وتدخل الجنة؟". وهذا في الموطأ عند ابن عفير دون غيره، والله أعلم. وفيه: "أن تعيش حميداً وتقتل شهيداً".

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٩٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٩٣)، وأحمد في مسنده (٧٢٢٨)، وابن ماجه في سننه (٨٤٩)، وأبو داود في سننه (٨٢٦)، والنسائي في الصغرى (٩١٩)، وابن حبان في صحيحه (١٨٥١).

الزهري، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب

حديثاً واحداً.

❦ ١٨٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: نا القعني، عن مالك،

عن ابن شهاب، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن عبد الله بن عباس، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرخ، لقيه أمراء الأجناد أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام، قال: فقال ابن عباس: فقال عمر رضي الله عنه: ادع إلي المهاجرين الأولين. فدعاهم واستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا، فقال بعضهم: قد خرجت لأمر ولا أن ترجع عنه. وقال بعضهم: معك بقية أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء. فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي الأنصار. فدعوتهم له فاستشارهم، فسلكوا سبيل المهاجرين واختلفوا كما ختلفهم، فقال: ارتفعوا عني. ثم قال: ادع لي من كان هاهنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح. فدعوتهم له، فلم يختلف عليه منهم رجلاً، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء. فنادى عمر في الناس: إني مصبح على ظهر، فأصيحوا عليه. فقال أبو عبيدة بن الجراح: أفراراً من قدر الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة؟ نعم فراراً من قدر الله إلى قدر الله، أرأيت لو كانت لك إبلة فهبطت وادياً له عدوتان: إحداهما خصبة، والأخرى جربة، أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وإن رعيت الجربة رعيتها بقدر الله عز وجل. قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيثاً في بعض حاجته، فقال: إن عندي من هذا علماً، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه"، قال: فحمد الله عمر ثم انصرف^(١). وفي رواية أبي مصعب: "وكان عمر يكره خلافه نعم نفر"، حبيب، قال مالك: سرغ قرية بوادي تبوك في طريق الشام، وقيل: سرغ في أدنى الشام، بلغه أن الوباء قد وقع بدمشق.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٥٥)، وأحمد في مسنده (١٦٨٥)، والبخاري في صحيحه (٦٩٧٣)، ومسلم في صحيحه (٢٢٢١)، وأبو داود في سننه (٣١٠٣)، وابن حبان في صحيحه (٢٩٥٣).

الزهري، عن عثمان بن إسحاق بن خرشة

حديثاً واحداً.

❁ ١٨٦ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: أخبرنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عثمان بن إسحاق بن خرشة، عن قبيصة بن ذؤيب، أنه قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه تسأله ميراثها، فقال: "ما لك في كتاب الله عز وجل شيء، وما علمت لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً، فارجعي حتى أسأل الناس.

فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاهما السدس^(١). فقال أبو بكر رضي الله عنه: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة، فقال مثلما قال المغيرة بن شعبة، فأنفذه لها أبو بكر رضي الله عنه، ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه تسأله ميراثها، فقال: ما لك في كتاب الله عز وجل شيء، وما كان القضاء الذي قضى به لغيرك، وما أنا بزائد في الفرائض، ولكن هو ذلك السدس، فإن اجتمعتما فيه فهو بينكما وأيتكما خلت به فهو لها".
وفي رواية أبي مصعب: "في الفرائض شيئاً".

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣١٧٩٧)، والترمذي في الجامع (٢١٠٠)، وابن ماجه في سننه (٢٧٢٤)، وأبو داود في سننه (٢٨٩٤)، وابن حبان في صحيحه (٦٠٣١)، والحاكم في المستدرک في (ج ٤ ص ٣٣٨).

الزهرى، عن صفوان بن عبد الله بن صفوان بن أمية بن خلف

حديثاً واحداً. وتوفي صفوان بن أمية سنة اثنتين وأربعين.

١٨٧ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: نا علي، قال: نا القعني، عن مالك، عن

ابن شهاب، عن صفوان بن أمية، أن صفوان بن أمية، قيل له: من لم يهاجر هلك. فقدم صفوان بن أمية المدينة، فنام في المسجد، وتوسد رداءه فجاء سارق فأخذ رداءه، فأخذ السارق، فجاء به النبي صلى الله عليه وسلم فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تقطع يده^(١). فقال صفوان: يا رسول الله، لم أريد هذا، هو عليه صدقة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أفلا قبل، أن تأتيني به".

الزهرى، عن عباد بن زياد بن أبي سفيان

حديثاً واحداً.

١٨٨ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن ابن شهاب، عن عباد بن زياد، عن المغيرة بن شعبة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب لحاجته في غزوة تبوك، قال المغيرة: فذهبت معه، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فسكبت عليه، فغسل وجهه ثم ذهب ليخرج يديه فلم يستطع من ضيق كمي جثته، فأخرجها من تحت جثته فغسل يديه ومسح برأسه، ومسح على الخفين^(٢). فجاء النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الرحمن بن عوف يؤمهم، وقد صلى لهم ركعة، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعة التي بقيت عليهم فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أحسنتم".

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٥٧٩).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٠٧٦)، ومعمر في الجامع (٢٠٨٠٨)، وأحمد في مسنده (٢٣٧٣٧)، والدارمي في سننه (٤٢)، والبخاري في صحيحه (٤٣٢٧)، والترمذي في الجامع (٢٨٨٠)، ومسلم في صحيحه (٢٤٧٥)، وابن ماجه في سننه (٣٣٤٢)، وأبو داود في سننه (٦٨)، والنسائي في الصغرى (٥٤١٣)، وابن خزيمة في صحيحه (١٥٢٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٨٢٩٠)، وابن حبان في صحيحه (٤٢٨١).

وأخبرنا حمزة بن محمد، قال: أخبرنا أحمد يعني ابن شعيب النسائي، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، نحوه. وقال فيه: ففرغ الناس، فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أحسبتم". قال أبو عبد الرحمن: عباد بن زياد لم يسمعه من المغيرة".

أخبرنا حمزة بن محمد، قال: أنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا عبيد الله بن سعيد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: حدثني عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه المغيرة بن شعبة، قال: "تخلفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك" فذكر الحديث.

حيب: قال مالك: كانت جبة رومية بيضاء. وقيل: توفي المغيرة بالكوفة سنة خمس، ويكنى: أبا عبد الله. ويقال: أبا عيسى وهو ابن سبعين سنة.

الزهري، عن حرام بن سعد بن محيصة الحارثي

حديثين، وتوفي حرام بن سعد سنة ثلاث عشرة ومائة وهو ابن سبعين سنة، ويكنى: أبا سعد.

❁ ١٨٩ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن ابن محيصة وهو أحد بني حارثة، عن أبيه أنه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إجارة الحجام فنهاه عنها، فلم يزل يسأله ويستأذنه حتى أمر: "أن أعلفه ناضحك ورقيقك" ^(١). هذا مرسل، في رواية ابن القاسم، ويحيى بن يحيى الأندلسي لم يقلوا فيه: عن أبيه. ابن القاسم: قال مالك: الناضح: الرقيق ويكُون من الإبل لكن تفسيره الرقيق.

❁ ١٩٠ - وبه، عن ابن شهاب، عن حرام بن سعد بن محيصة "أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط رجل، فأفسدت فيه، ف قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم إن على أهل

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥١٤٩)، ومالك في الموطأ (١٨٢٣)، وأحمد في مسنده (٥١٦)، والدارمي في سننه (١٩٤٣)، ومسلم في صحيحه (١٣١٧)، وأبو داود في سننه (١٩٥٩)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤٥٨٧)، وابن حبان في صحيحه (٣٨٨٩).

الحوادث حفظها بالنهار، وإن ما أفسدت المواشي بالليل ضامنٌ على أهلها" ^(١). هذا حديثٌ مُرسَلٌ، إلا عند معنٍ، فإنه قال فيه: عن حرام بن سعد بن محيصة عن محيصة، مُسنَدًا.

الزهري، عن رجلٍ من آل خالد بن أسيد

وهو أُميَّة بن عبد الله بن خالد بن أسيد، حديثًا واحدًا، وتوفي أُميَّة سنة سبع وثمانين.

❁ ١٩١ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعنبي، عن

مالك، عن ابن شهاب، عن رجلٍ من آل خالد بن أسيد

أنه سأل عبد الله بن عمر، فقال ابنُ عمر: "يا بن أخي، إن الله عز وجل بعث إلينا محمدًا ولا نعلم شيئًا فإنما نفعل كما رأيناه يفعل". يُقال: إن مالكًا انفرد بهذا القول. وقد رواه الليث، عن الزهري، فجوده. أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قُتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن ابن شهاب، عن عبد الله بن أبي بكر، أنه قال لعبد الله بن عمر: "إننا لنجد صلاة الحضر" فذكر نحوه.

ورواه ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أُميَّة بن عبد الله بن خالد. أخبرنا حمزة بن محمد، قال: أنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا عمرو بن سواد، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرنا يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبد الملك بن أبي بكر، عن أُميَّة بن عبد الله بن خالد بن أسيد. قال أبو عبد الرحمن: وحديث الليث أولى بالصواب عندنا من حديث ابن وهب هذا عن يونس، وبالله التوفيق.

الزهري، عن عبد الله بن عمرو بن العاص

حديثًا واحدًا.

❁ ١٩٢ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا

القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أنه قال: لما قدمنا المدينة نالنا وباءً من وعكها شديد، فخرج رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وهم يُصلون في

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٤٦٧)، وأحمد في مسنده (٢٣١٧٨)، والدارقطني في سنن الدارقطني

سُبْحَتِهِمْ قُعُودًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "صَلَاةُ الْقَاعِدِ مِثْلُ نِصْفِ صَلَاةِ الْقَائِمِ" (١). هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ.

الزهرى، عن عبيد بن السباق

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ١٩٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَاقِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ فِي جُمُعَةٍ مِنَ الْجُمُعِ: "يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ جَعَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِيدًا لِلْمُسْلِمِينَ فَاغْتَسِلُوا، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَيِّبٌ فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ يَمَسَّ مِنْهُ، وَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَالِكِ". هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ.

كَمَلَ حَدِيثُ الزَّهْرِيِّ، وَذَلِكَ مِائَةُ حَدِيثٍ وَأَحَدٌ عَشَرَ حَدِيثًا مِنْهَا سَبْعَةٌ عَشَرَ حَدِيثًا اخْتَلَفُوا فِيهَا، وَسَبْعَةٌ أَحَادِيثٌ مُرْسَلَةٌ، وَثَلَاثَةٌ مَوْقُوفَةٌ.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٣١٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٦٧١).

ما روى مالك، عن محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير التيمي

ويكنى: أبا عبد الله. ويقال: أبو بكر، توفي سنة ثلاثين ومائة، وقيل: سنة إحدى وثلاثين ومائة. وقيل: سنة اثنين وعشرين ومائة. بل سنة نيفاً وسبعين سنة، وهم ثلاثة إخوة: محمد، وأبو بكر، وعمر، أربعة أحاديث.

ذكر فضله رحمه الله:

❁ ١٩٤ - أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا جعفر هو الفريابي، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا عبد العزيز يعني: الأوسي، عن مالك، قال " كان محمد بن المنكدر سيد القراء لا يكاد أحد يسأله عن حديث إلا يكاد يبكي ".

❁ ١٩٥ - أخبرنا الحسن بن علي، قال: حدثنا أحمد بن مروان، قال: نا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: سمعت مالك بن أنس، يقول: " كلما كنت أجد من نفسي قسوة كنت آتي محمد بن المنكدر، فأنظر إليه نظرة فأتعظ بنفسي أياماً، وكان محمد يمر إلى المسجد فيتم نصف ليلته في المسجد، وكان أبو بكر يأتي منزله فيتم باقي ليلته في منزله، وكان يلتقيان في موضع واحد في نصف الليل أكثر من عشرين سنة، فكان هذا دأبهما إلى أن مات ".

محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله رحمهما الله

حديثاً واحداً.

❁ ١٩٦ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله أن أعرابياً بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام، فأصاب الأعرابي وعك بالمدينة، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، ألقني بيعتي، ثم جاء، فقال: ألقني بيعتي، فأبى، ثم جاءه فقال: ألقني بيعتي، فأبى، فخرج الأعرابي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إنما المدينة كالكير، تنفي خبثها، وينصع طيبها " ^(١).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٣٩)، وأحمد في مسنده (١٣٨٧٢)، والبخاري في صحيحه (٧٢٠٩)، ومسلم في صحيحه (١٣٨٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٣٧٥٢)، وابن حبان في صحيحه (٣٧٣٢).

يُرِيدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ الْمَدِينَةَ تَنْفِي شِرَارَ النَّاسِ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبثَ الْحَدِيدِ. وَيَنْصَعُ: يُنْقِي وَتُطَهَّرُ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ١٩٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ. وَأَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكِنَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نِسْوَةِ نُبَايَعُهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نُبَايَعُكَ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِيَ، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا، وَلَا نَأْتِيَ بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا وَلَا نَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ^(١). قَالَ: "فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ"، فَقُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنْ أَنْفُسِنَا، هَلُمَّ نُبَايَعُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنِّي لَا أَصَافِحُ النِّسَاءَ، إِنَّمَا قَوْلِي، لِمَائَةِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي، لَامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ، أَوْ مِثْلَ قَوْلِي لَامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ". لَفْظُهَا سِوَاءٌ غَيْرَ أَنَّ الْمَكِّي، لَمْ يَقُلْ: "وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا".

وَقَالَ ابْنُ وَهَبٍ، وَمَعْنَى، وَابْنُ بُكَيْرٍ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى الْأَنْدَلُسِيُّ، وَلَمْ يَقُلْهُ: ابْنُ الْقَاسِمِ، وَلَا الْقَعْنَبِيُّ، وَلَا ابْنُ عُفَيْرٍ، وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ أَبِي مُصْعَبٍ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ وَهَبٍ: "رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْحَمُ بِنَا مِنَّْا"^(٢). وَفِيهَا: "نُبَايَعُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ". وَقَالَ فِيهِ مَعْنَى: عَنْ أُمَيْمَةَ ابْنَةِ رُقَيْقَةَ، عَنْ أُمِّهَا.

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ١٩٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ أَنَّ عَامِرَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٨٤٢)، وَاحِدٌ فِي مَسْنَدِهِ (٢٦٤٦٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٤١٨١)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ (٤٢٤٠).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٢٦٤٦٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (١٥٩٧).

رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " الطاعونُ رَجْزٌ أُرْسِلَ على من كان قبلكم أو على بني إسرائيل شك ابنُ المنكدرِ أيهما، قال: فإذا سمعتم به بأرضٍ فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرضٍ فلا تخرجوا فرازا منه " ^(١).

وفي روايةٍ أبي مُصعبٍ: " بأرضٍ أنتم بها ". وهذا الحديث عند القعني، عن محمد بن المنكدر، وهو عند غيره عن محمد بن المنكدر، وأبي النضر جميعاً. وقد ذكرناه بعد هذا، والرجز: العذاب، محمد بنُ المنكدر، عن سعيد بن جبير، حديثاً واحداً.

❁ ١٩٩ - أخبرنا أحمد بنُ محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: نا القعني، عن مالك، عن محمد بنِ المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن رجلٍ عنده رضي قال: إن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " ما من امرئٍ تكونُ له صلاةٌ بالليل فيغلبه عليها نومٌ، إلا كُتِبَ له أجرُ صلاته، وكان يومه عليه صدقةٌ " ^(٢).
أخبرنا أحمد بنُ محمد الإمام، قال: حدثنا أحمدُ يعني ابن شُعيب، قال: أخبرنا قُتيبة بنُ سعيد، عن مالك، مثله، قال أبو عبد الرحمن: الرجلُ الرضي: الأسود بنُ يزيد.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٥٦)، وأحمد في مسنده (٢١٣٥٢)، ومسلم في صحيحه (٢٢١٨)، وابن حبان في صحيحه (٢٩٥٢).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٢٥٧)، وأحمد في مسنده (٢٣٩١٩)، وأبو داود في سننه (١٣١٤)، والنسائي في الصغرى (١٧٨٤).

ما روى مالك، عن محمد بن مسلم بن تدرس

مولى حكيم بن حزام، يكنى أبا الزبير المكي. ويُقال: مولى أبي القاسم محمد بن طلحة، تُوفي في خلافة مروان بن محمد سنة ثمان وعشرين ومائة، وهو ابن أربع وثلاثين سنة. وقال يحيى بن معين: أبو الزبير ثقة. ثمانية أحاديث.

❁ ٢٠٠ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد المفسر، قال: حدثنا أحمد بن علي، قال: نا أحمد بن منيع، قال: حدثنا هشيم، قال: حدثنا ابن أبي ليلى والحجاج بن أرطاة قال: قال عطاء: كُنَّا إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ جَابِرٍ تَذَاكُرْنَا حَدِيثَهُ فَكَانَ أَبُو الزَّبِيرِ مِنْ أَحْفَظِنَا لِلْحَدِيثِ. حدثنا أبو أحمد أيضًا، قال: نا أحمد بن علي، قال: حدثنا محمد بن عباد، قال: حدثنا سُفيان، عن أبي الزبير، قال: كان عطاء يُقدِّمُنِي إِلَى جَابِرٍ لِأَحْفَظَ هُمْ الْحَدِيثِ.

أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله

أربعة أحاديث.

❁ ٢٠١ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله أنه أخبره، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نهی عن أَكْلِ لَحُومِ الضَّحَايَا، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: "كُلُوا وَتَزَوَّدُوا وَادْخُرُوا" (١). وحدثناه أحمد بن إبراهيم بن جامع، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن عبد العزيز العمري، قال: حدثنا ابن أبي أويس، قال: حدثني مالك، عن أبي الزبير أن جابرًا قاله "نهی رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أَكْلِ لَحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ" (٢).

❁ ٢٠٢ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي الزبير المكي، عن جابر بن عبد الله، أنه قال: "نحر رسول الله صلى الله عليه

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٤٦)، ومسلم في صحيحه (١٩٧٣)، والنسائي في الصغرى (٤٤٢٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٧٨٦٣)، وابن حبان في صحيحه (٥٩٢٥).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٤٦)، ومسلم في صحيحه (١٩٧٣)، والنسائي في الصغرى (٤٤٢٦)، وابن حبان في صحيحه (٥٩٢٧).

وسلم بالحديث البدينة عن سبعة والبقرة عن سبعة ^(١). وفي رواية أبي مُصعب: " عام الحديبية ".

❁ ٢٠٣ - وبه: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يأكل الرجل بشماله أو يمشي في نعلٍ واحدة، وأن يشتعل الصماء، وأن يحتبي بثوبٍ واحدٍ كاشفاً عن فرجه " ^(٢). ابنُ القاسم، قال مالك: الصماء يشتعل، ثم يلقي ثوبه على منكبيه ويخرج يده اليسرى من تحت الثوب وليس عليه إزار. وقال ابنُ وهب: يرمي طرف الثوب جميعاً عن شقه اليسر.

❁ ٢٠٤ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " أغلقوا الباب وأوكوا السقاء، وأكفثوا الإناء، أو خمروا الإناء، وأطفئوا المصباح، فإن الشيطان لا يفتح غلقاً، ولا يحل وكاء، ولا يكشف إناء، وإن الفويسقة تضرهم على الناس بيتهم أو بيوتهم " ^(٣). قوله عليه السلام: " وأوكوا السقاء ": أي شدوا القربة، " وأكفثوا الإناء ": أي كبوه لوجهه إذا كان فارغاً، " وخمروا ": أي غطوا و " الفويسقة ": الفأرة، " تضرهم ": أي تشعل البيت عليهم بالنار.

أبو الزبير، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة

حديثاً واحداً.

وقد رأى أبو الطفيل النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغيرٌ وهو ابنُ ثمانِ سنين، وتوفي سنة إحدى ومائة.

❁ ٢٠٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، أن معاذ بن جبل أخبرهم: أنهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٨٩٦)، وأحمد في مسنده (١٤١٣٩)، والبخاري في صحيحه (٢٩٥٢)، ومسلم في صحيحه (١٣٢١)، وأبو داود في سننه (١٧٦٤)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٧١٥)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٣١٩٣)، وابن حبان في صحيحه (٣٩٢٩).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٧١١)، ومسلم في صحيحه (٢٠٩٩)، وابن حبان في صحيحه (٥٢٢٥).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٢٧).

بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء جميعاً^(١). قال: فأخر الصلاة يوماً، ثم خرج فصلّى الظهر والعصر جميعاً، ثم دخل ثم خرج فصلّى المغرب والعشاء جميعاً، ثم قال: "إنكم ستأتون غداً إن شاء الله عين تَبُوك، وإنكم لن تأتوها حتى يُضجّي النهار، فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئاً حتى آتي، فجنّناها وقد سبق إليها رجلان والعين مثل الشراك تبض بشيء من ماء، فسألها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هل مستهما من مائها شيئاً؟" قال: نعم. فسبها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال لهما ما شاء الله أن يقول. ثم غرّقا من العين بأيديهم قليلاً قليلاً في شيء، ثم غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وجهه ويديه، ثم أعاده فيها فجرت العين بماء كبير، فاستقى، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يوشك يا معاذ إن طالت بك حياة أن ترى هنا قد ملئ جناناً". وفي رواية أبي مُصعب: "قليلاً حتى اجتمع في شيء".

وقال ابن وهب: "تبض بشيء من ماء": تجري بماء ضعيف. ومعاذ بن جبل يكنى أبا عبد الرحمن توفي بالشام في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة وهو ابن ثمان وثلاثين سنة.

أبو الزبير، عن سعيد بن جبیر

حديثاً واحداً. وقيل سعيد بن جبیر رحمه الله سنة أربع وتسعين وهو ابن تسع وأربعين سنة.

❁ ٢٠٦ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، نا القعني، عن مالك، عن أبي الزبير المكي، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، أنه قال: صلى رسول الله صلى الله عليه

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٣٩٩)، ومالك في الموطأ (٣٣٠)، وأحمد في مسنده (١٥٣٨٠)، ومسلم في صحيحه (١١٩٨)، وابن ماجه في سننه (٤٩٢)، وأبو داود في سننه (١٢٠٦)، والنسائي في الصغرى (٥٨٧)، وابن خزيمة في صحيحه (١٦٠٨)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٣٧٤٩)، وابن حبان في صحيحه (١٥٩٥).

وسلم الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، في غير خوف ولا سفر^(١). قال مالك: أرى ذلك كان في مطر.

أبو الزبير المكي، عن طاووس بن أبي حنيفة

كيسان مولى بحير بن ريسان الحُميري البياي، حديثين.

وتوفي طاووس سنة ست ومائة، يُكنى: أبا عبد الرحمن.

❁ ٢٠٧ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن أبي الزبير، عن طاووس بن أبي حنيفة، عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان "يُعلمهم هذا الدعاء كما يُعلمهم السورة من القرآن: اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات"^(٢). وفي رواية ابن بكير يقول: قولوا: اللهم إني أعوذ بك.

❁ ٢٠٨ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلى الصلاة من جوف

الليل، يقول: "اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض، ولك الحمد أنت قيام السموات والأرض، ولك الحمد رب السموات والأرض ومن فيهن، أنت الحق، وقولك الحق، ووعدك الحق، ولقاؤك حق، والجنة حق، والنار حق، والساعة حق، اللهم لك أسلمت،

(١) أخرجه ابن وهب في الجامع (٣٥٥)، وعبد الرزاق في المصنف (٢٣)، ومعر في الجامع (١٩٦٢٧)، ومالك في الموطأ (١٧٧٩)، وأحمد في مسنده (٢٣٠٧٦)، والدارمي في سننه (١٠٤٤)، والبخاري في صحيحه (٩٣٥)، والترمذي في الجامع (٩٥٥)، ومسلم في صحيحه (٢٥١٩)، وابن ماجه في سننه (٢٨٧٧)، وأبو داود في سننه (٤٠٠)، والنسائي في الصغرى (٢١١٦)، وابن خزيمة في صحيحه (٦٥٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٤٦٨)، وابن حبان في صحيحه (٨٣٧).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٤٩٩)، وأحمد في مسنده (٢٣٣٨)، والترمذي في الجامع (٣٤٩٤)، ومسلم في صحيحه (٥٩٣)، وأبو داود في سننه (١٥٤٢)، والنسائي في الصغرى (٢٠٦٣)، وابن حبان في صحيحه (٩٩٩).

وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّئُ بِكَ خَاصِمَتُ، وَإِلَيْكَ حَاكِمَتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ، إِلَّا هِيَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ^(١).
وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي مُصْعَبٍ: لَا إِلَهَ لِي إِلَّا أَنْتَ. قَوْلُهُ: "أُنَبِّئُ" الْإِنَابَةُ، الرَّجُوعُ إِلَى الْخَيْرِ.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٥٠٠)، وأحمد في مسنده (٢٧٠٥)، والترمذي في الجامع (٣٤١٨)، ومسلم في صحيحه (٧٧٢)، وأبو داود في سننه (٧٧١)، وابن حبان في صحيحه (٢٥٩٨).

**ما روى مالك، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن الأسود بن نوفل
بن خويلد بن أسد بن عبد العزى**

وكان الأسود من مهاجرة الحبشة وكان أبو الأسود يتيم عروة بن الزبير، أربعة أحاديث.
ذكر فضله رحمه الله:

❁ ٢٠٩ - أخبرنا أحمد بن محمد الذهلي أبو طاهر، قال: حدثنا جعفر، يعني: الفريابي، قال: حدثنا الحسن، قال: قرئ على الحارث، قال: وأخبرنا ابن وهب، قال: قال مالك " كان الناس أصحاب غزلة، وكان أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن صاحب غزلة وغزو وحج".

❁ ٢١٠ - وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن الورد، قال: حدثنا يحيى بن أيوب، قال: حدثنا يحيى بن بكير، قال: حدثنا مالك، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل وكان يتيمًا في حجر عروة بن الزبير عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد بالحج " ^(١). أخبرنا أبو محمد الحسن بن رقيق، قال: حدثنا محمد بن زريق، قال: حدثنا أبو مضعب، قال: حدثنا مالك، مثله. ليس هذا الحديث عند القعني، ولا ابن يوسف.

❁ ٢١١ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: " خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من أهل بعمره، ومنا من أهل بحج وعمره، ومنا من أهل بالحج، وأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج، فأما من أهل بالحج وجمع بين الحج والعمره فلم يحلوا حتى كان يوم النحر " ^(٢).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٣٥٥٦).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٩١)، ومعمر في الجامع (٢٠٧٦٣)، ومالك في الموطأ (٩٩٠)، وأحمد في مسنده (٢١٣٩٢)، والدارمي في سننه (٢٤٦٣)، والبخاري في صحيحه (١٧٨٣)، والترمذي في الجامع (١٠١٢)، ومسلم في صحيحه (١٢١١)، وابن ماجه في سننه (٢٦٥٦)، وأبو داود في سننه (١٢٢١)، والنسائي في الصغرى (٣٤٨)، وابن خزيمة في صحيحه (٩٠٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٣٨٢)، وابن حبان في صحيحه (٣٠٩٢)، والدارقطني في سننه (٤٤٧٧).

وفي رواية أبي مُصعب: " وأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج، فأما من أهل بعمره فحل، وأما من أهل بالحج ".

❁ ٢١٢- وبه، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة بن الزبير، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أنها قالت: شكوتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أني أشتكي. فقال: " طوفي من وراء الناس وأنت رابكة "، قالت: فطفتُ ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يُصلي، إلى جنب البيت وهو يقرأ: والطور وكتاب مسطور^(١).

❁ ٢١٣- وبه، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، عن جذامة الأسدية، أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: " لقد هممتُ أن أنهي عن الغيلة، حتى ذكرتُ أن فارس والروم يفعلون ذلك ولا يضُر أولادهم " ^(٢).

قال مالك: والغيلة: أن يمس امرأته وهي تُرضع.

ما روى مالك، عن محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ

يكنى: أبا عبد الله. توفي بالمدينة سنة إحدى وعشرين ومائة وهو ابن أربع وسبعين سنة، أربعة أحاديث.

ذكر فضله رحمه الله:

❁ ٢١٤- أخبرنا أبو علي الحسن بن علي بن شعبان، قال: حدثنا أحمد بن مروان، قال: حدثنا جعفر، يعني: الطيالسي، قال: سمعتُ يحيى بن معين، يقول: قد سمع محمد بن حبان،

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٨٣٢)، وأحمد في مسنده (٢٦١٧٣)، والبخاري في صحيحه (١٦٣٣)، ومسلم في صحيحه (١٢٧٧)، وأبو داود في سننه (١٨٨٢)، والنسائي في الصغرى (٢٩٢٥)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٦٠٥)، وابن حبان في صحيحه (٣٨٣٣).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٢٩٢)، والدارمي في سننه (٢٢١٧)، والترمذي في الجامع (٢٠٧٧)، ومسلم في صحيحه (١٤٤٤)، وأبو داود في سننه (٣٨٨٢)، والنسائي في الصغرى (٣٣٢٦)، وابن حبان في صحيحه (٤١٩٦).

مِنْ ابْنِ عُمَرَ، وَقَدْ سَمِعَ مَالِكٌ، مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ، وَكَانَ مَالِكٌ يُجَلِّهُ وَيَذْكُرُهُ بِكُلِّ فَضْلٍ مِنَ الْعِبَادَةِ وَالْفِقْهِ وَالْعِلْمِ.

❁ ٢١٥- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَلِيُّ، قَالَ: أَحْمَدُ أَبُو خَلِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِمَامُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، يَعْنِي: ابْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، " أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ " ^(١). لَمْ يَقُلِ الذَّهَبِيُّ: " عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ".

❁ ٢١٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَعْقُوبَ الْبَغْدَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرِّي. ح وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " نَهَى عَنِ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْأَضْحَى، وَيَوْمِ الْفِطْرِ " ^(٢). لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ.

❁ ٢١٧- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ " ^(٣).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٥١٤)، والترمذي في الجامع (١٨٣)، ومسلم في صحيحه (٨٢٨)، وأبو داود في سننه (١٢٧٤)، والنسائي في الصغرى (٥٦٩)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١١٢٣)، وابن حبان في صحيحه (١٥٤٤).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٨٤٥)، ومسلم في صحيحه (١١٤١)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٩١٥)، وابن حبان في صحيحه (٣٥٩٨).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١١١١)، وأحمد في مسنده (٦٣٤٠)، والدارمي في سننه (٢١٧٦)، وأبو داود في سننه (٢٠٨١)، والنسائي في الصغرى (٣٢٤٠)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤١٢٧)، وابن حبان في صحيحه (٤٠٤٧).

❁ ٢١٨ - أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن جامع، وأحمد بن محمد المكي قالوا: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن محمد بن يحيى بن حبان، وأبي الزناد عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: " نهى عن الملامسة والمنازمة " ^(١). لفظهما سواء. قال مالك: والملامسة أن يلمس الرجل الثوب ولا ينشره ولا يتبين ما فيه أو يتناعه ليلاً وهو لا يعلم ما فيه، والمنازمة أن ينبد الرجل إلى الرجل ثوبه وينبد الآخر إليه ثوبه على غير تأملٍ منهما، ويقول كل واحدٍ منهما لصاحبه: هذا بهذا.

ما روى مالك، عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة

المازني

توفي سنة تسع وثلاثين ومائة. حديثان.

❁ ٢١٩ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة المازني عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " ليس فيما دون خمسة أوسقٍ من التمر صدقة، وليس فيما دون خمس ذودٍ من الإبل صدقة " ^(٢).

❁ ٢٢٠ - وبه، قال عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، أنه قال: سمعتُ سعيد بن يسارَ أبا الحجاب، يقول: سمعتُ أبا هريرة، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من يرد الله به خيراً، يُصب منه " ^(٣).

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٤٩٩١)، ومالك في الموطأ (١٣٧١)، وأحمد في مسنده (١٠٤٦٥)، والبخاري في صحيحه (٥٨١٩)، ومسلم في صحيحه (١٥١٤)، وابن ماجه في سننه (٢١٦٩)، والنسائي في الصغرى (٤٥١١)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٧٦).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٢٥٨)، ومالك في الموطأ (٥٧٦)، والدارمي في سننه (١٦٣٤)، والبخاري في صحيحه (١٤٥٩).

(٣) أخرجه معمر في الجامع (٢٠٨٥١)، ومالك في الموطأ (١٧٥٢)، وأحمد في مسنده (٢٧٨٦٥)، والدارمي في سننه (٢٢٦)، والبخاري في صحيحه (٥٦٤٥)، والترمذي في الجامع (٢٦٤٥)، ومسلم في صحيحه (١٠٤٠)، وابن ماجه في سننه (٢٢٠)، وابن حبان في صحيحه (٢٩٠٧).

ما روى مالك، عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي

حديثان.

❁ ٢٢١ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن معبد بن كعب بن مالك، عن أبي قتادة بن ربعي أنه كان يحدث، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنزة فقال: "مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ". فقال: يا رسول الله، ما المُسْتَرِيحُ وما المُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟. فقال: "العبدُ المؤمنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، والعبدُ الفاجرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالْدَوَابُّ" (١).

❁ ٢٢٢ - وبه، عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي، عن محمد بن عمران الأنصاري، عن أبيه، أنه قال: عدل إلي عبد الله بن عمر وأنا نازِلٌ تحت سرحة بطريق مكة، فقال: ما أنزلك تحت هذه السرحة؟ فقلت: رأيت ظلها. فقال: هل غير ذلك؟ قلت: لا، ما أنزلي إلا ذلك. فقال عبد الله ابن عمر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا كنت بين الأخشيين من منى ونفخ بيده نحو المشرق، فإن هنالك وادياً يقال له السرُّ (٢). به سرحة سر تحتها سبعون نبياً". وفي رواية أبي مُصعب: "أردت ظلها". قال ابن وهب: الأخشيين يعني الجبلين اللذين تحت العقبة بمنى فوق المسجد. وقوله: سر تحتها، قطع سرهم، ولدوا تحتها.

ما روى مالك، عن محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم الأنصاري

يكنى أبا عبد الملك، وكان قاضياً بالمدينة بعد أبيه، توفي سنة اثنتين وثلاثين، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة. حديثاً واحداً. وكان أبوه أبو بكر توفي سنة عشرين ومائة.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٥٧١)، وأحمد في مسنده (٢٢٠٦٩)، والبخاري في صحيحه (٦٥١٢)، ومسلم في صحيحه (٩٥٢)، والنسائي في الصغرى (١٩٣٠)، وابن حبان في صحيحه (٣٠١٢).
(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٩٦٦)، وأحمد في مسنده (٦١٩٧)، والنسائي في الصغرى (٢٩٩٥)، وابن حبان في صحيحه (٦٢٤٤).

❁ ٢٢٣ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، ثنا علي، ثنا القعني، عن مالك، عن محمد بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي النضر السلمي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فيحتسبهم إلا كانوا له جنة من النار " ^(١). فقالت امرأة عنده: يا رسول الله، أو اثنان؟ قال: اثنان ".

ما روى مالك، عن محمد بن أبي بكر الثقي

حديثاً واحداً.

❁ ٢٢٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن محمد بن أبي بكر الثقي، أنه سأل أنس بن مالك، وهما غاديان إلى عرفة من منى: كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: " كان يهل المهل منا فلا يُنكر عليه، ويُكبر المكبر فلا يُنكر عليه " ^(٢).

ما روى مالك، عن محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري

حديثاً واحداً. وقال يحيى بن معين: محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ثقة. وقيل: إن سهل بن حنيف، يكنى: أبا ثابت شهد بدرًا، وتوفي بالكوفة سنة أربع وثلاثين. وقيل: ثمان وثلاثين وصلى عليه علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

❁ ٢٢٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، أنه سمع أباه، يقول: " اغتسل سهل بالخرار فترع جبة كانت عليه، وعامر بن ربيعة ينظر إليه، قال: وكان سهل بن حنيف رجلاً أبيض حسن الجلد، فقال له عامر: ما رأيت كالיום، ولا جلد عذراء، فوعك سهل واشتد وجعه، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخبر أن سهلاً قد وعك وأنه غير رائج معك، فأتاه

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٥٥٥)، والبخاري في صحيحه (٦٦٥٦)، والترمذي في الجامع (١٠٦٠)، ومسلم في صحيحه (٢٦٣٥)، والنسائي في الصغرى (١٨٧٥)، وابن حبان في صحيحه (٢٩٤٢).
(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٧٥٣)، وأحمد في مسنده (١٣١٠٩)، والبخاري في صحيحه (١٦٥٩)، ومسلم في صحيحه (١٢٨٠).

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَأَخْبَرَهُ سَهْلٌ بِالَّذِي كَانَ مِنْ شَأْنِ عَامِرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَمُوتُ أَحَدُكُمْ إِلَّا بِرِجْلِ بْنِ عَامِرٍ»، فَتَوَضَّأَ لَهُ عَامِرٌ، فَفَرَّحَ سَهْلٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ^(١). وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ: وَاشْتَدَّ وَعْكَهُ. وَالْخَرَّازُ مُوَضِّعٌ بِالْمَدِينَةِ، وَقِيلَ: وَادٍ مِنْ وَادِيهَا. وَقِيلَ: إِنَّ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ كَانَ بِدِرْيَا.

مَا رَوَى مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ اللَّيْثِيِّ

يُكْنَى: أَبَا عَبْدِ اللَّهِ. وَقِيلَ: يُكْنَى: أَبَا الْحَسَنِ. تُوُفِيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ مِائَةً، حَدِيثًا وَاحِدًا. قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ ثِقَةٍ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، رَوَى عَنْهُ: مَالِكٌ، وَشُعْبَةُ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ.

❁ ٢٢٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُلْقَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، مَا كَانَ يَظُنُّ أَنَّ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَاهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ مَا كَانَ يَظُنُّ أَنَّ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ فَيَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَاهُ"^(٢). قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا كَانَ يَظُنُّ أَنَّ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ" قِيلَ: مِنَ الرِّفْثِ وَالْخَنَاءِ وَمَا أَشْبَهُهُ وَلَمْ يُرَدِّ بِهِ مِنْ جَحْدٍ وَكُفْرٍ. وَقِيلَ: هِيَ الْكَلِمَةُ عِنْدَ ذِي سُلْطَانٍ جَائِرٍ يُرْضِيهِ بِهَا فَيُحِبُّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ وَهْبٍ فِي الْجَامِعِ (٦٤١)، وَمَعْمَرُ فِي الْجَامِعِ (١٩٧٧٨)، وَمَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٧٤٦)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٢٣٩٤٤)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٤٧٣)، وَالبخاري في صحيحه (٥٧٤٠)، ومسلم في صحيحه (٦١٠٥)، وابن ماجه في سننه (٣٥٠٦)، وأبو داود في سننه (٣٨٧٩)، وابن حبان في صحيحه (٦١٠٥)، والحاكم في المستدرک في (ج ٤ ص ٢١٥).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ وَهْبٍ فِي الْجَامِعِ (٣١٢)، وَمَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٨٤٨)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٠٥١٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٢٣١٤)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سَنَنِهِ (٣٩٧٠)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٥٧٠٦)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ فِي (ج ٤ ص ٥٩٧).

❖ ٢٢٧ - أخبرنا مؤمل بن يحيى بن مهدي، قال: أخبرنا محمد بن عمر، قال: أخبرنا الحارث، قال: أخبرنا ابن القاسم، قال: سمعت مالكا رحمه الله تعالى، يقول: قال بلال بن الحارث المزني "لقد منعني هذا الحديث من كلام كثير".

ما روى مالك، عن محمد بن عمار بن عمرو بن حزم الأنصاري حديثاً واحداً.

❖ ٢٢٨ - أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا أبو خليفة، عن عبد الله هو القعني، عن مالك، عن محمد بن عمار، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، أنها سألت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: "إني امرأة أطيّل ذيلي وأمشي في المكان القذر"، فقالت أم سلمة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يُطهره ما بعده" ^(١). وتوفي إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، سنة ست وتسعين وهو ابن خمس وسبعين سنة، ويكنى: أبا إسحاق. وقد كان روى عن عثمان، عن أبيه رحمه الله، وتوفي محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي سنة عشرين ومائة. فجميع ما في هذا الجزء من مسند موطأ مالك رحمه الله مائة حديث وأربعون حديثاً. وعدة رجال مالك اثنا عشر رجلاً. وهم: محمد بن مسلم بن شهاب، محمد بن المنكدر، محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير، محمد بن عبد الرحمن بن الأسود، محمد بن يحيى بن جبان، محمد بن عبد الله بن أبي صعصعة، محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي، محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، محمد بن أبي بكر الثقفي، محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، محمد بن عمرو بن علقمة، محمد بن عمار بن عمرو بن حزم

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٤٧)، والترمذي في الجامع (١٤٣)، وأبو داود في سننه (٣٨٣)

الجزء الثاني من مسند حديث موطأ مالك

باب: الألف

ما روى مالك عن إبراهيم بن عقبة مولى آل الزبير

حديثاً واحداً

❁ ٢٢٩ - أخبرنا أبو بكر بن الحسن بن عقال الصقلي، وأبو الحسن علي بن الحسن بن فهر المصري بمكة حرسها الله، قالوا: أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد الجوهري، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله النيسابوري، قال: قال أبو عبد الرحمن النسائي: إبراهيم بن عقبة ثقة، ومحمد بن عقبة ثقة، وموسى بن عقبة ثقة، وهم إخوة كلهم ثقات، وهم من أهل المدينة وأكثرهم حديثاً موسى بن عقبة

❁ ٢٣٠ - أخبرنا أبو محمد الحسن بن رشيقي، قال: حدثنا أبو عبد الله

محمد بن زريق بن جامع المدني، قال: حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "مر بامرأة وهي في محفثها، فقبل لها: هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم". فأخذت بعصا صبي كان معها، فقالت: ألهذا حج؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نعم، ولك أجر". وهذا مرسل في الموطأ، عن كريب، غير

ابن وهب، وابن القاسم، ومعن، وأبي مصعب، فإنهم أسندوه، فقالوا: عن كريب، عن ابن عباس. ورواه سحنون، عن ابن القاسم، مرسلًا.

ما روى مالك، عن أبي إسماعيل

إبراهيم بن أبي عبلة من بني عُقيل بن كعب بن ربيعة، بن عامر بن صعصعة، وليس بِقَدِيمِ الوفاة، وقد كان عُمر، تُوفِّي سنة اثنتين وخمسين ومائة.

قال ابن أبي عبلة: أدركتُ أربعة من أصحابِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم مِنْهُمْ وإثلهُ بنُ الأسقع. قال يحيى بن معين: إبراهيم بن أبي عبلة ثقة، وأبو عبلة اسمه شمر بن يقظان. حديثاً واحداً.

❁ ٢٣١ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن طلحة بن عبيد الله بن كُرَيْز، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " ما رأى الشيطان يوماً هو فيه أصغر ولا أدرح، ولا أحقر، ولا أعظم منه في يوم عرفة، وما ذاك إلا لما يرى من تنزِيلِ الرحمة، وتجاوزِ الله عن الذنوبِ العظام، إلا ما رأى يوم بدر^(١). قيل: وما رأى يوم بدر؟ قال: أما إنه قد رأى جبريل عليه السلام وهو يزغ الملائكة". قوله عليه السلام: "أدرح": مُبَاعِدٌ مِنَ الْخَيْرِ. ابنُ القاسم، قال مالك: يزغ الملائكة: يكفهم. وقال غيره: يكف: يأمر وينهى وهو الوازع لأنه يكف هذا أن يتقدم ويمنع هذا أن يتأخر، ويأمر هذا أن يتقدم. وهذا حديثٌ مُرْسَلٌ.

ما روى مالك، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص

تُوفِّي سعد بن أبي وقاص، وهو سعد بن مالك ويكنى أبا إسحاق سنة ثمان وخمسين، وقيل: خمس وخمسين، وقيل: ست وخمسين وهو ابن ثلاث وثمانين سنة، وقيل: ابن أربع وتسعين سنة، تُوفِّي إسماعيل بن محمد سنة أربع وثلاثين ومائة. حديثاً واحداً.

❁ ٢٣٢ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن إسماعيل بن محمد، عن مولى لعمر بن العاص، أو لعبد الله بن عمرو بن العاص،

مسند الموطأ للجوهري ٢٠٤

عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " صلاةٌ أحَدُكُمْ وهو قاعدٌ مثلُ نصفِ صلاتِهِ وهو قائمٌ " (١).

ما روى مالك، عن إسماعيل بن أبي حكيم مولى آل الزبير رحمه الله تعالى
توفي سنة ثلاثين ومائة، وقيل: سنة اثنتين، وقيل: سنة ثلاث وثلاثين ومائة. حديثاً واحداً.

✽ ٢٣٣ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، ثنا علي، ثنا القعني، عن مالك، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن عبيدة بن أبي سفیان الحضرمي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: " أكل كل ذي نابٍ من السباع حرامٌ " (٢).

ما روى مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة

واسم أبي طلحة: زيد بن سهل الأنصاري وتوفي سنة ثلاثين ومائة، وقيل: سنة أربع وثلاثين ومائة، يكنى أبا يحيى، ثمانية عشر حديثاً. وتوفي أبو طلحة زيد بن سهل سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: إن عبد الله بن أبي طلحة أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغيرٌ يُحنَّكه. إسحاق بن عبد الله، عن أنس، ثلاثة عشر حديثاً.

✽ ٢٣٤ - أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله، يعني ابن مسلمة القعني، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، قال: " كُنَّا نُصلي العصر ثم يخرج الإنسان إلى بني عمرو بن عوف فيجدُهم يُصلون العصر ". هذا حديثٌ موقوفٌ. وقد رواه في غير الموطأ عبد الله بن المبارك، عن مالك مُسنداً.

✽ ٢٣٥ - وبه، قال: " رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلاةُ العصر، فالتمس الناسُ الوضوء فلم يجدوه، فأتي بوضوء، فوضع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يده

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٣٠٩).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٦٨٨)، ومالك في الموطأ (١٠٧٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٠١٠٧)، وأحمد في مسنده (٣٠٦٠)، والدارمي في سننه (١٩٨٠)، والبخاري في صحيحه (٥٥٣٠)، ومسلم في صحيحه (١٩٣٤)، وابن ماجه في سننه (٣٢٣٢)، وأبو داود في سننه (٣٨٠٥)، والنسائي في الصغرى (٤٣٢٥)، وابن حبان في صحيحه (٥٢٧٨)، والدارقطني في سننه (٤٧٢٣).

فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّعُوا مِنْهُ، قَالَ: فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّعُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ " (١). وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِمَامُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، يَعْنِي ابْنَ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ نَحْوَهُ.

وَقَالَ فِيهِ " فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَضُوءٍ ".

❁ ٢٣٦ - وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ " دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَطْنِهَا لِيَأْكُلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: قُومُوا لِأَصْلِي لَكُمْ " (٢). قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَبَسَ فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ ".

❁ ٢٣٧ - وَبِهِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَهَبَ إِلَى قُبَاءٍ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتَطْعَمُهُ، وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عِبَادَةِ بَنِي الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَأَطْعَمَتْهُ، وَجَلَسَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: مَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: " نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً " (٣) فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ، مُلُوكٌ عَلَى الْأَسِيرَةِ أَوْ مِثْلُ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ " شَكَ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١١٩٣٩)، وَابْنُ خَرَّازٍ فِي صَحِيحِهِ (١٦٩)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٢٢٨١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٧٦).

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٣٦٢)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١١٩٣١)، وَالدَّارِمِيُّ فِي سُنَنِهِ (١٢٨٧)، وَابْنُ خَرَّازٍ فِي صَحِيحِهِ (٨٦٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٢٣٤)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٦٦٠)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٦١٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٨٠١)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ فِي الْمُسْتَدْرَجِ (١٥٠٦)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٢٢٠٥).

(٣) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٠١١)، وَابْنُ خَرَّازٍ فِي صَحِيحِهِ (٦٢٨٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (١٦٤٥)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٩١٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٣١٧١)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٦٦٦٧).

إِسْحَاقُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ^(١). فَدَعَا لَهَا، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَّضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ. كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلَى. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ: أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ. قَالَ: فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ زَمَانَ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَضَرَعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا، فَمَاتَتْ حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ".

❁ ٢٣٨ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ لَنَا أَبُو بَكْرِ الْفَهْرِيُّ، قَالَ أَبُو مُوسَى يَعْنِي يُونُسَ، قَالَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ "أَمْ حَرَامٌ إِحْدَى خَالَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الرِّضَاعَةِ، وَقِيلَ عَنْهُ، وَلِذَلِكَ اسْتَجَازَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّوْمُ فِي حَجْرِهَا وَأَنْ تَغْلِي رَأْسَهُ".

قَالَ ابْنُ عُفَيْرٍ: وَقَبْرُهَا بِقَبْرُسَ. وَقِيلَ: إِنْ أَهْلُ قَبْرُسَ يَسْتَسْقُونَ بِهِ وَيُسَمُّونَهُ قَبْرَ الْمَرْأَةِ الصَّالِحَةِ. قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: ثَبُجٌ هَذَا الْبَحْرُ يُرِيدُ هَوْلَ الْبَحْرِ. وَيُقَالُ: ثَبُجُ الْبَحْرِ: وَسَطُهُ.

❁ ٢٣٩ - وَبِهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: "كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ، وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ شَرَابًا مِنْ فُضِيخٍ تَمْرٍ، فَجَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: إِنْ الْخَمْرُ قَدْ حُرِّمَتْ. فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: قُمْ إِلَى هَذِهِ الْجِرَارِ فَاكْسِرْهَا. قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى تَكَسَرَتْ". قَالَ ابْنُ وَهَبٍ: الْفُضِيخُ: الْبُسْرُ يُفْضَخُ فَيُنْبَذُ. وَقِيلَ: إِنْ اسْمُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَرَّاحِ، تُوفِيَ بِالشَّامِ سَنَةَ ثَمَانٍ عَشْرَةَ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانَ وَخَمْسِينَ سَنَةً. وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ، يُكْنَى: أَبَا الْمُنْذِرِ. تُوفِيَ سَنَةَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ زَمَنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقِيلَ: زَمَنَ عُثْمَانَ، وَهُوَ الصَّحِيحُ.

❁ ٢٤٠ - وَبِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِيلِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَفِي مُدِّهِمْ يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ" ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٠١١)، وَالبخاري في صحيحه (٦٢٨٢)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (٢٤٩٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٣١٧١).

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٦٣٦)، وَالدَّارِمِيُّ فِي سَنَنِهِ (٢٥٧٥)، وَالبخاري في صحيحه (٧٣٣١)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٣٧١)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَاثِينِيُّ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (٣٥٩٣)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٣٧٤٥).

❁ ٢٤١ - وبِهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: "إِنْ خِيَاطًا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَطْعَانٍ صَنَعَهُ لَهُ، قَالَ أَنَسٌ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقُرْبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ وَمَرْقًا فِيهِ دُبَاءٌ وَقَدِيدٌ^(١). قَالَ أَنَسٌ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الدَّبَاءَ مِنْ حَوْلِ الصَّحْفَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدَّبَاءَ بَعْدَ يَوْمَيْئِدٍ". والدَّبَاءُ: الْقَرْعُ.

❁ ٢٤٢ - وبِهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سُلَيْمٍ، لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعِيفًا أَعْرَفُ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَنَا مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا لَهَا فَلَفَتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَتْهُ تَحْتَ يَدَيَّ وَرَدْتَنِي بِبَعْضِهِ، ثُمَّ أَرْسَلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَذَهَبْتُ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ؟". قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: لِبَطْعَانٍ؟. قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ حَوْلَهُ: انْطَلِقُوا، فَانْطَلِقُوا وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمُّ سُلَيْمٍ، قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مِنَ الطَّعَامِ مَا نَطْعِمُهُمْ، قَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أُمُّ سُلَيْمٍ مَا عِنْدكِ؟، فَجَاءَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَفُتَّ وَعَصُرَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً لَهَا فَأَدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: ائْذَنْ لِعِشْرَةٍ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا

(١) أخرجه معمر في الجامع (١٩٦٦٧)، ومالك في الموطأ (١١٦١)، والبخاري في صحيحه (٥٤٣٩)، ومسلم في صحيحه (٢٠٤٣)، وأبو داود في سننه (٣٧٨٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٨٣٢١)، وابن حبان في صحيحه (٥٢٩٣).

حتى شَبِعُوا وخرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: ائْذَنْ لِعِشْرَةٍ، فَأْذِنْ هُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَخَرَجُوا ثُمَّ قَالَ: ائْذَنْ لِعِشْرَةٍ^(١). حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا".

❁ ٢٤٣- وَبِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ، جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ"^(٢).

❁ ٢٤٤- وَبِهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: "كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرُ أَنْصَارِي الْمَدِينَةِ مَا لَا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُ حَاءٍ وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ آيَةُ ٩٢]، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ آيَةُ ٩٢]، وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَى بَيْرِ حَاءٍ، وَإِنَّمَا صَدَقَهُ اللَّهُ أَرْجُو بِرَهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ"^(٣). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "بَخِ ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ أَوْ رَابِعٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتُ وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ. فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفَعَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ". فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ عَلَى أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ: "ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ. قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: "رَابِعٌ":

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٧٢٥)، وَالبخاري في صحيحه (٦٦٨٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٣٦٣٠)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٢٠٤١)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (٨٣٠٨)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (٦٥٣٤).

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٧٨١)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١١٨٦٣)، وَالبخاري في صحيحه (٦٩٨٣)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سَنَنِهِ (٣٨٩٣)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (٦٠٤٣).

(٣) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٨٧٥)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٢٠٣٠)، وَالدَّارِمِيُّ فِي سَنَنِهِ (١٦٥٥)، وَالبخاري في صحيحه (٤٥٥٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٢٩٩٧)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٠٠٠)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (١٦٨٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٣٦٠٢)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٢٣٠٣)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (٧١٨٢)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ (٤٣٧٥).

أي نفيس كريم كثير الريح فطوبى ذلك إذا جُدت به. وقيل: كل ما انتفع به بعده في الدنيا رابح عليه الأجر في الآخرة.

❁ ٢٤٥- وبه، عن أنس بن مالك، قال: "كُنْتُ أُمِثِّي مع رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِي غَلِيطُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكُهُ أَعْرَابِي، فَجَبَذَ بِرِدَائِي جَبَذًا شَدِيدًا، قَالَ أَنَسٌ: حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عُنُقِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١). قَالَ: قَدْ أَثَرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبَذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ، مُرِّي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ. قَالَ: فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعِطَاءٍ."

وفي رواية ابن بكير: فجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ. وليس هذا عند: ابن وهب، ولا ابن القاسم، ولا القعني، ولا ابن عفير، ولا أبي مُصْعَبٍ فِي الْمَوْطَأِ وَهُوَ عِنْدَ مَعْنٍ، وابن بكير، وابن بُرْدٍ، ومُصْعَبُ الزَّيْبَرِيِّ، وَهُوَ عِنْدَ الْقَعْنِيِّ خَارِجُ الْمَوْطَأِ.

❁ ٢٤٦- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك. ح وأخبرنا حمزة بن محمد الكتاني واللفظ له، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن نافع الطحان، قال: أخبرنا أبو مُصْعَبٍ، قال: حدثنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله، عن أنس بن مالك، قال: "دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذي قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين صباحًا، يدعُو على رِعل ولحيان وعُصبة عصبة الله ورسوله، قال أنس: أنزل الله عز وجل في الذين قتلوا أصحاب بئر معونة قرآنًا قرآنًا، ثم نُسِخَ بعدُ: أن بلغُوا قومنا أنا لَقِينَا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه" ^(٢).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٢١٣٩)، والبخاري في صحيحه (٦٠٨٨).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٩١)، ومعمر في الجامع (٢٠٦٥٣)، ومالك في الموطأ (٢٦)، وأحمد في مسنده (١٦٧٦٢)، والدارمي في سننه (٢٤٢٠)، والبخاري في صحيحه (٢٠٩٢)، والترمذي في الجامع (٣٥٢٠)، ومسلم في صحيحه (١٧٦)، وابن ماجه في سننه (٢٧٩٦)، وأبو داود في سننه (٣٧٨٢)، والنسائي في الصغير (٤٠٦٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٨٣٢٧)، وابن حبان في صحيحه (٤٥٣٩).

وليس هذا أيضًا عند ابن وهب، ولا ابن القاسم، ولا القعني، ولا ابن عُفَيْرٍ في الموطأ. وهو عند: أبي مُصْعَبٍ، ومعين، وابن بُكَيْرٍ، وابن بُرْدٍ، وابن المبارك الصوري، ومُصْعَبٍ الزبيري، وهو عند القعني خارج الموطأ.

❁ ٢٤٧ - أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا عمرو بن منصور، قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، قال: حدثنا مالك. ح وأخبرنا مؤمل بن يحيى، قال: أخبرنا محمد بن عمرو. ح وأخبرنا الحسن بن علي بن داود، قال: حدثنا محمد بن زيان، قال: أخبرنا الحارث، قال: أخبرنا ابن القاسم، قال: وحدثني مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك " أن أعرابيا أدرك النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: " متى الساعة؟ فقال: وما أعددت لها؟ قال: لا شيء يا رسول الله، إني لقليل الصلاة، قليل الصيام، إلا إني أحب الله ورسوله^(١). فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: " فإنك مع من أحببت ". اللفظ لمؤمل وللحسن. وهذا في الموطأ عند معين، وابن بُرْدٍ، ولا أعلمهما عند غيرهما، والله أعلم.

إسحاق بن عبد الله، عن زفر بن صعصعة بن مالك

حديثًا واحدًا.

❁ ٢٤٨ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن زفر بن صعصعة بن مالك، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا انصرف من صلاة الغداة، يقول: " هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا، ويقول: إنه ليس يبقى بعدي من النبوة إلا الرؤيا الصالحة^(٢) ".

إسحاق، عن رافع بن إسحاق مولى آل الشفاء

حديثين.

(١) أخرجه الدارقطني في سننه (٤٧٢).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٨٢)، وأحمد في مسنده (٨١١٤)، وأبو داود في سننه (٥٠١٧)، وابن حبان في صحيحه (٦٠٤٨).

❁ ٢٤٩- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن رافع بن إسحاق مولى آل الشفاء، وكان يُقال له مولى أبي طلحة، أنه سمع أبا أيوب صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول وهو بمصر: والله ما أدري كيف أصنع بهذه الكرايس؟ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا ذهب أحدكم إلى البول أو الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بفرجه" ^(١). وفي رواية أبي مُصعب: فلا يستقبل القبلة بفرجه. وقال ابن وهب: "الكرايس: الكُف".

❁ ٢٥٠- وبه، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أن رافع بن إسحاق مولى آل الشفاء أخبره قال: "دخلت أنا وعبد الله بن أبي طلحة على أبي سعيد الخدري نعوذُهُ، فقال لنا أبو سعيد: أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه تمثال أو صورة" ^(٢). شك إسحاق لا يدري أيهما قال أبو سعيد.

إسحاق، عن حميدة ابنة عبيدة بن رفاع

حديثاً واحداً.

❁ ٢٥١- أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله هو القعني، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن حميدة ابنة عبيد بن رفاع، عن كبشة بنت كعب بن مالك، وكانت تحت ابن أبي قتادة، أن أبا قتادة دخل، فسكبت له وضوءه، فجاءت هرة فشربت منه، فأصغى لها حتى شربت. قالت كبشة: فرآني أنظرُ إليه، فقال:

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٤٥٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٦١٠)، وأحمد في مسنده (٢٣٠٢٣)، والبخاري في صحيحه (١٤٤)، ومسلم في صحيحه (٢٦٧)، وأبو داود في سننه (٨)، والنسائي في الصغرى (٤٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٧٩)، وابن حبان في صحيحه (١٤٤٠).
(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٥٤٦٨).

أتعجبين يا ابنة أخي؟ قالت: نعم. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنها ليست بنجس، إنها من الطوافين عليكم والطوافات" ^(١).

وفي رواية أبي مُصعب: دخل عليها، وفيها: فأصغى لها الإناء وفيها: أو الطوافات. وفي رواية يحيى بن يحيى الأندلسي: عن خالتها كبشة. وقال ابن وهب: يريد أنها تخالط الناس في قريتهم. وقال أبو عبيد: جعلها بمنزلة المالك ألا تسمع إلى قوله سبحانه: ﴿طوافون عليكم﴾ [سورة النور آية ٥٨]، وقال عز وجل: ﴿يطوف عليهم ولدان مخلدون﴾ [سورة الواقعة آية ١٧] فهؤلاء الخدم. وقال غيره: أصغى لها الإناء: أي أماله.

ما روى مالك، عن أيوب بن أبي تميمة كيسان السخيتاني

مولى عمار بن شداد، مولى لعنزة، ثم انضموا إلى بني جُهينة، يُكنى: أبا بكر. مات

في الطاعون الجارف بالبصرة، سنة إحدى وثلاثين ومائة، وقيل: سنة تسع وعشرين ومائة. وقيل: ثلاثين ومائة، وهو ابن ثلاث وستين سنة. وإنما سُمي سخيتانيا لأنه كان يبيع الجلود، وكان من عباد الناس وخيارهم تثبيتاً: أربعة أحاديث. ذكر فضل رحمه الله:

❁ ٢٥٢ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن المفسر، قال: حدثنا أحمد بن علي، قال: حدثنا القواريري، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا ميمون الغزال، قال "كُنَّا عند الحسن، فجاءه أيوب فسلم عليه وسأله. فلما مضى أيوب، قال الحسن: هذا سيد الفتيان".

❁ ٢٥٣ - أخبرنا أبو أحمد، قال: حدثنا أحمد بن علي، قال: حدثنا داود بن رشيد، قال: حدثنا مُعْتَمِر بن سُلَيْمَانَ، قال: أخبرناه عبد الله بن بشر قال "كان محمد بن سيرين إذا حدثه أيوب بالحديث يقول: حدثني الصدوق".

❁ ٢٥٤ - أخبرنا أبو أحمد، قال: حدثنا أحمد بن علي، قال: حدثنا أبو السائب، قال: حدثنا حفص بن عфан، قال: سمعت هشام بن عروة يقول: "ما قدم إلينا أحد من أهل العراق أفضل من أيوب السخيتاني، ومن ذلك الرأس يعني مسعراً لأن رأسه كان كبيراً".

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٥٢)، وأحمد في مسنده (٢٢٠٧٣)، وأبو داود في سننه (٧٥)، والدارقطني في سننه (٢١٦).

❁ ٢٥٥ - أخبرنا أبو أحمد، قال: نا أحمد بن علي، قال: حدثنا داود بن رشيد، قال: حدثنا مُعْتَمِرٌ، قال: حدثنا عبد الله بن بشر " أرى الرجل رُبما جلس إلى أيوب فيكون لما رأى منه أشد انتفاعاً منه لو سمع منه حديثاً.

❁ ٢٥٦ - حدثنا أحمد بن بهزاد، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال أيوب السخيتاني " ينبغي للعالم أن يضع التراب على رأسه تواضعاً لله عز وجل".

❁ ٢٥٧ - حدثنا إبراهيم بن محمد النسائي، قال: حدثنا دعلج بن أحمد، قال: حدثنا أحمد بن علي الأبار، أن الحسين بن علي حدثهم عن أبي سلمة، قال مالك رحمه الله " ما حدثتكم عن رجلٍ إلا وأيوب أفضل منه".

❁ ٢٥٨ - حدثنا الحسن بن علي بن شعبان، قال: حدثنا أحمد بن مروان، قال: حدثنا إبراهيم بن سهلويه، قال: سمعتُ ابن أبي أويس، يقول: سمعتُ مالك بن أنس، يقول: " ما رأيتُ في العامة خيراً من أيوب".

❁ ٢٥٩ - وأخبرنا الحسن بن علي بن شعبان، قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال " سُئِلَ مالِكُ متى سمعت من أيوب ؟ فقال: حج حجتين، فكُنْتُ أرمُقُهُ ولا أسمعُ منه غير أنه إذا ذُكِرَ النبي صلى الله عليه وسلم بكى حتى أرحمه، فلما رأيتُ منه ما رأيتُ وإجلاله النبي صلى الله عليه وسلم كتبتُ عنه".

أيوب، عن أبي عبد الله محمد بن سيرين مولى أنس بن مالك
وتوفي محمد سنة عشر ومائة بعد الحسن بيّنة ليلة

❁ ٢٦٠ - أخبرنا عبد الله بن جعفر بن الورد، ثنا يحيى، ثنا يحيى، ثنا مالك. ح أخبرنا أبو محمد الحسن بن رشيقي واللفظ له، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو مُصْعَبٍ، قال: حدثنا مالك، عن أيوب بن أبي تيممة السخيتاني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " انصرف من اثنتين. فقال له ذو اليمين: أقصرت الصلاة أم نسيت يا

رَسُولُ اللَّهِ ؟ فقال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ ^(١). ثُمَّ قَالَ: أَصْدَقُ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ ". فقال الناسُ: نعم. فقام رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ وَسَلَّمَ".

❁ ٢٦١- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ، قَالَتْ: " دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُؤْفِتُ ابْنَتُهُ فَقَالَ: " اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنِ ذَلِكَ بِهَاءٍ وَسَدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرِغْتُنِ فَأَذْنِي ^(٢). " قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَانَهُ فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ. قَالَ: أَشْعِرْنَاهَا إِيَّاهُ، يَعْنِي إِزَارَهُ. قَالَ الْبَرْقِيُّ: أَشْعِرْنَاهَا إِيَّاهُ: الشَّعَارُ مِمَّا يَلِي الْجِلْدَ تَحْتَ الثِّيَابِ. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: يَعْنِي: يُقِيمُهَا مِنْهُ شِبْهُ الْمِزْرِ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: أُمُّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ اسْمُهَا نُسَيْبَةُ.

❁ ٢٦٢- ٣٠١ وَبِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّ رَجُلًا أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّ أُمِّي عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ، لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرْكِبَهَا عَلَى الْبَعِيرِ، لَا تَسْتَمْسِكُ إِنْ رِبَطْتُهَا، خِفْتُ أَنْ تَمُوتَ، أَفَأُحْجِ عَنْهَا ؟ قَالَ: " نَعَمْ ".

❁ ٢٦٣- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ أَحَدًا مِنْ وَلَدِهِ لَا يَبْلُغُ الْحَلَبَ فَيَحْلِبُ فَيَشْرِبُ وَيَسْقِيهِ إِلَّا حَجَّ بِهِ مَعَهُ. فَبَلَغَ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِهِ مَا قَالَ الشَّيْخُ، وَقَدْ كَبُرَ الشَّيْخُ، فَجَاءَ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ الْخَبْرَ، فَقَالَ: " إِنْ أَبِي قَدْ كَبُرَ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ، أَفَأُحْجِ عَنْهُ ؟ فقال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَعَمْ ".

(١) أخرجه عبد الله بن وهب بن مسلم في موطأ عبد الله بن وهب (٤٥٥)، وعبد الرزاق في مصنفه (٣٤٤٢)، ومالك في الموطأ (٢١٢)، وأحمد في مسنده (٩٦٠٩)، والبخاري في صحيحه (٧١٤)، والترمذي في الجامع (٣٩٩)، ومسلم في صحيحه (٥٧٦)، وابن ماجه في سننه (١٢١٤)، وأبو داود في سننه (١٠١٨)، والنسائي في الصغرى (١٢٢٩)، وابن خزيمة في صحيحه (٩٨٠)، وابن حبان في صحيحه (٢٢٥٦).
(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٥١٨)، وأبو داود في سننه (٣١٤٢)، والنسائي في الصغرى (١٨٨١).

هذا حديثٌ مُرسلٌ.

ما روى مالكٌ عن أيوب بن حبيب بن علقمة بن الأعور

مولى سعد بن أبي وقاصٍ ويُقال: إنه أيوب بن حبيب بن علقمة بن الأعور من بني جُمح. حديثًا واحدًا.

❁ ٢٦٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن أيوب بن حبيب مولى سعيد بن أبي وقاصٍ، عن أبي المثنى الجهنّي، قال: كُنّا عند مروان بن الحكم فدخل عليه أبو سعيد الخُدري، فقال له مروان: أسمعَت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النَفخِ في الشرابِ؟ فقال أبو سعيد: نعم^(١). فقال له رجلٌ: يا رسول الله! إني لا أروى من نفسٍ واحدةٍ. فقال له رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: " فأبِنِ القَدَحَ عن فيك ثم تنفس ". قال: فإني أرى القذاة فيه. قال: فأهرقها. حبيبٌ، قال مالكٌ، يقولُ: أخره عن سقيتك. وقال غيره: القذاة عودٌ أو شيء يقع فيه يتأذى به الشاربُ.

باب: الناء**ما روى مالك عن ثور بن زيد الديلي**

توفي سنة خمس وثلاثين ومائة، ثلاثة أحاديث. قال يحيى بن معين: ثور بن زيد الديلي، ثقة، يروي عنه مالك ويرضاه.

❁ ٢٦٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعنبی، عن مالك، عن ثور بن يزيد الديلي، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان، فقال: " لا تصوموا حتى تروا الهلال، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين " (١). وفي رواية أبي مصعب: ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم.

وهذا حديث مرسل. وقد رواه روح بن عبادة، عن مالك في غير الموطأ، عن ثور، عن عكرمة، عن ابن عباس، وكان مالك لا يرضى عكرمة مولى ابن عباس. وقال أبو طاهر: فإن غم عليكم: أي إذا كانت السماء مغيمة.

❁ ٢٦٦ - وبه، عن ثور بن زيد الديلي، عن أبي الغيث مولى ابن مطيع عن أبي هريرة، أنه قال: " خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر، فلم نغنم ذهباً ولا ورقاً، إلا الثياب والمتاع والأموال، قال: فوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو وادي القرى، وقد أهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم عبد أسود يُقال له: مدعم (٢). حتى إذا كنا بوادي القرى، فبينما مدعم يحيط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه سهم عائر فقتله. فقال الناس: هنيئاً له الجنة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " كلا ! والذي نفسي بيده، إن

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٦٣٥)، وأحمد في مسنده (٩٥٧٥)، والدارمي في سننه (١٦٨٤)، والبخاري في صحيحه (١٩٠٦)، ومسلم في صحيحه (١٠٨٠)، والنسائي في الصغرى (٢١٢١)، وابن حبان في صحيحه (٣٥٩٧)، والدارقطني في سننه (٢١٤٧).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٩١)، ومعمر في الجامع (٢٠٧٦٣)، ومالك في الموطأ (٩٩٠)، وأحمد في مسنده (٢١٣٩٢)، والدارمي في سننه (٢٤٦٣)، والبخاري في صحيحه (١٧٨٣)، والترمذي في الجامع (١٠١٢)، ومسلم في صحيحه (١٢١١)، وابن ماجه في سننه (٢٦٥٦)، وأبو داود في سننه (١٢٢١)، والنسائي في الصغرى (٣٤٨)، وابن خزيمة في صحيحه (٩٠٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٣٨٢)، وابن حبان في صحيحه (٣٠٩٢)، والدارقطني في سننه (٤٤٧٧).

الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم لم تُصِبها المقاسمُ لتشتعلُ عليه نارًا ". فلما سمِعُوا ذلك، جاء الرجلُ بِشراكٍ أو شراكينِ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: " شراكٌ من نارٍ أو شراكانِ من نارٍ ".

وفي روايةٍ أبي مُصعبٍ: أهدى رجلٌ من بني الضبيِّ يُقالُ له: رِفاعَةُ بنُ زيدٍ لِرَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم.

❖ ٢٦٧ - وأخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ بنِ حفصٍ العُثماني، قال: حدثنا أبو خليفَةَ، قال:

حدثنا القعني، عن مالك، عن ثور بن زيد الديلي، عن أبي الغيث مولى ابنِ مُطيعٍ عن أبي هريرة، أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم مثل حديث قبله، قال: " الساعي على الأرملة والمسكين ^(١) ". كالمجاهد في سبيلِ الله، أو كالذي يصومُ النهارَ ويقومُ الليلَ ". هذا في الموطأ عند معن، وابنِ بكير، وابنِ بُريدٍ مُسنَدًا، وعند ابنِ وهبٍ، وابنِ يوسف، وابنِ عُقير، موقوفًا على أبي هريرة فقط، ولم يقولوا: عن النبي صلى الله عليه وسلم " وليس عند القعني، ولا أبي مُصعبٍ.

(١) أخرجه معمر في الجامع (٢٠٥٩٢)، وأحمد في مسنده (٨٥١٥)، والبخاري في صحيحه (٥٣٥٣)، والترمذي في الجامع (١٩٦٩)، ومسلم في صحيحه (٥٣٣)، وابن ماجه في سننه (٢١٤٠)، والنسائي في الصغرى (٢٥٧٧)، وابن حبان في صحيحه (٤٢٤٥).

باب: الجيم

ما روى مالك عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي

طالب

. يُكنى أبا عبد الله. تُوفي سنة ثمان وأربعين ومائة، وكان تُوفي أبوه محمد بن علي سنة ثمان عشرة ومائة، وقيل: سبع عشرة ومائة. قال يحيى بن معين: جعفر بن محمد ثقة مأمون. سبعة أحاديث.

ذكر فضله رحمه الله:

أخبرنا أبو علي الحسن بن علي بن شعبان، قال: حدثنا أحمد بن مروان، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز، قال: سمعتُ مُصعب بن عبد الله يقول: "كان مالك بن أنس يقول: لقد كنتُ آتي إلى جعفر بن محمد، ولقد اختلفتُ إليه زمانًا، فما كنتُ أراه إلا على ثلاث خصال، إما مُصليًا، وإما صائمًا، وإما يقرأ القرآن. وما رأيته قط يُحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا على طهارة. ولا يتكلم فيها لا يعنيه. وكان من العلماء الزهاد والعباد الذين يخشون الله عز وجل. وما أتيتُه قط إلا ويُخرج الوسادة من تحته ويجعلها تحتي. ويقول: ما انبسط إلى أحدٍ كانبساطي إليك. ولقد حججتُ معه سنة، فلما أتى الشجرة أحرم فلما أراد أن يهل كاد أن يَغشى عليه. فقلتُ: لا بد لك من ذلك. فقال: يا ابن أبي عامر: إني أخشى أن أقول: ليك اللهم ليك فيقول: لا ليك ولا سعديك

. قال مالك: ولقد أحرم جدُّ علي بن الحسين فلما أراد أن يقول: ليك اللهم ليك، فلما قالها غشي عليه وسقط عن ناقته فتهشم وجهه.

❦ ٢٦٨ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله، أنه قال: "رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر الأسود حتى انتهى إليه ثلاثة أطواف" ^(١). تفسير الرمل: أن يثب في مشيه وثبًا خفيفًا يهز منكبيه وليس بالوثب الشديد.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٨١٦)، وأحمد في مسنده (١٤٧٤٩)، ومسلم في صحيحه (١٢٦٤).

❁ ٢٦٩- وبه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يُرِيدُ الصَّفَا، وَهُوَ يَقُولُ: "نَبْدَأُ بِهَا بِدَأَ اللَّهُ بِهِ" ^(١). فَبَدَأَ بِالصَّفَا.

❁ ٢٧٠- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَانَ "إِذَا وَقَفَ عَلَى الصَّفَا، يُكَبِّرُ ثَلَاثًا وَيَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، ثَلَاثَ مَرَاتٍ، وَيَدْعُو وَيَصْنَعُ عَلَى الْمَرْوَةِ مِثْلَ ذَلِكَ" ^(٢). وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ: "يَصْنَعُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ".

❁ ٢٧١- وبه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ إِذَا نَزَلَ عَنِ الصَّفَا، مَشَى حَتَّى إِذَا انْصَبَتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي، سَعَى حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ".

❁ ٢٧٢- وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، وَأَخْبَرَنَا أَبُو ثَعْمَانَ الْحَسَنُ بْنُ رَشِيْقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "نَحَرَ بَعْضَ هَدِيَّةِ يَدَيْهِ، وَنَحَرَ بَعْضَهُ غَيْرُهُ" ^(٣).

لَفْظُهُمَا سِوَاءٌ غَيْرَ أَنَّ الْمَكِّي، قَالَ: عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. هَكَذَا قَالَ الْقَعْنَبِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى الْأَنْدَلُسِيُّ، وَالَّذِي عِنْدَ النَّاسِ فِي الْمَوْطَأِ عَنْ جَابِرٍ. وَهُوَ الصَّوَابُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

❁ ٢٧٣- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرَ الْمَجُوسَ، فَقَالَ: مَا

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٨٣٥)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٤٧٥٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٢٩٦٩).

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٨٣٦)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٤٧٥١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٢٩٧٢)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٣٨٤٢).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٤٧٥٣).

أَدْرِي كَيْفَ أَصْنَعُ فِي أَمْرِهِمْ ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : " سُنُّوهُمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ " ^(١) .
وهذا حديثٌ مُرْسَلٌ .

❁ ٢٧٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ح وَأَخْبَرَنَا عُمرُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " غُسَلَ فِي قَمِيصٍ " ^(٢) . هَذَا مُرْسَلٌ فِي الْمَوْطَأِ غَيْرِ ابْنِ عُفَيْرٍ فَإِنَّهُ أَسْنَدُهُ فَقَالَ فِيهِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمَصْنَفِ (١٠٠٢٥) ، وَمَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٦١٧) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنَفِهِ (١٠٨٦١) .

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٥١٧) .

باب: الحاء

ما روى مالك عن حميد الطويل ابن أبي حميد طرخان

ويُقال: مهران. ويُقال: حميد بن شيريه مولى طلحة بن عبيد الله الحُزاعي، ويُقال: مولى طلحة الطلحات الحُزاعي. يُكنى حميد: أبا عبيدة بصري من سبي سجستان. قال الأصمعي: رأيتُه ولم يكن طويلاً، فإنما كان طويل اليدين. تُوفي سنة اثنتين أو ثلاث وأربعين ومائة وهو ابن خمس وسبعين سنة. ستة أحاديث.

❁ ٢٧٥- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، قال: " سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فلم يُعبِ الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم " ^(١).

❁ ٢٧٦- وبه، قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان، فقال: " إني رأيت هذه الليلة. فتلاحى رجلان فُرِفِعَت، والتَمِسُوها في التاسعة والسابعة والخامسة " ^(٢). قوله عليه السلام: فتلاحى رجلان " أي استبا وأسمع كل واحد منهما صاحبه كلاماً قبيحاً. وقيل: تمارى.

❁ ٢٧٧- وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى خيبر، فجاءها ليلاً، وكان إذا جاء بليل لا يُغيّر عليهم حتى يُصبح، فلما أصبح خرجت يهود بمساحيهم ومكاتيلهم. فلما رأوه. قالوا: محمدٌ والله محمدٌ والخميس! فقال النبي صلى الله عليه وسلم، " الله أكبرُ خربت

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٥٧٢٣)، والدارمي في سننه (٢٦)، ومسلم في صحيحه (١١٢١)، وأبو داود في سننه (٢٤٠٥)، والنسائي في الصغرى (٢٣١١)، وابن خزيمة في صحيحه (٩٠٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٣٧٠)، وابن حبان في صحيحه (٢٧٥١)، والدارقطني في سننه (١٤٣٣).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٩٥٩٨)، وأحمد في مسنده (٢٢١٦٣)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (١٧٨١)، والبخاري في صحيحه (٢٠٢٣)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٠٣٤)، وابن حبان في صحيحه (٣٦٧٩).

خير، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين " ^(١). حبيب، قال مالك: " والخميس: الجيش ".

❁ ٢٧٨ - وبه: أن عبد الرحمن بن عوف جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه أثر صفرة، فأخبره أن تزوج امرأة من الأنصار، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: " كم سقت إليها ؟ " قال: زنة نواة من ذهب ^(٢). فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أولم ولو بشاة " . قال ابن وهب: النواة فيها خمس دراهم والأوقية أربعون والنش عشرون.

❁ ٢٧٩ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع الثمار حتى تُزهي ^(٣). فقيل له: يا رسول الله، وما تُزهي ؟ قال: تحمر. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أرأيت إذا منع الله عز وجل الثمرة فيم يأخذ أحدكم مال أخيه " . وفي رواية أبي مُصعب: حتى تحمر. وفي رواية معن: حتى تحمر وتصفّر.

❁ ٢٨٠ - وبه، قال: " حُجِمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أبو طيبة وأمر له بِبِصَاعٍ مِنْ تمرٍ وأمر أهله أن يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَجِهِ " ^(٤).

ما روى مالك عن حميد بن قيس بن الأعرج المكي

مولي بني فزارة، ويُقال: مولى آل الزبير يُكنى: أبا عبد الله. تُوفي في خلافة مروان بن محمد سنة اثنتين وأربعين ومائة. قال يحيى بن معين، حميد بن قيس ثقة. ثلاثة أحاديث. حميد بن قيس، عن مجاهد بن جبر، يُكنى: أبا الحجاج. تُوفي سنة ثلاث ومائة. حديثين.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٢٠)، وأحمد في مسنده (١٢٧٢٧)، والبخاري في صحيحه (٤٢٠٠)، والترمذي في الجامع (١٥٥٠)، ومسلم في صحيحه (١٣٦٥)، والنسائي في الصغرى (٤٣٤٠)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٦٩٤٧)، وابن حبان في صحيحه (٦٥٢١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٢٦)، وابن حبان في صحيحه (٤٠٦٠).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٠٤)، والبخاري في صحيحه (١٤٨٨)، والنسائي في الصغرى (٤٥٢٦)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٩٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٢١٠).

❁ ٢٨١- أخبرنا أحمدُ بنُ مُحمَّدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن مُحمَّد بن قيس المكي، عن مُجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لعلك آذاك هوامك؟" فقلت: نعم^(١). فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "احلق رأسك وضم ثلاثة أيام وأطعم ستة مساكين أو انشك بشاة".

وفي رواية ابن وهب، وابن القاسم، وابن عُفَيْر، عن مُجاهد، عن كعب بن عُجرة لم يذكرُوا ابن أبي ليلى.

❁ ٢٨٢- وبه، عن مُحمَّد بن قيس، عن مُجاهد، أنه قال: كُنتُ أطوفُ مع عبد الله بن عمر فجاءهُ صائغٌ. فقال: يا أبا عبد الرحمن، أصوغُ الذهب. ثم أبيعُ الشيء من ذلك بأكثر من وزنه، فأستفضلُ في ذلك قدر عمل يدي. فنهاهُ عبدُ الله بنُ عمر عن ذلك، فجعل الصائغُ يردُّ عليه المسألة، وعبدُ الله ينهأه، حتى انتهى إلى بابِ المسجدِ أو إلى دابته، يُريدُ أن يركبها ثم قال عبدُ الله بنُ عمر: "الدينارُ بالدينار، والدرهمُ بالدرهم، لا فضل بينهما"^(٢). هذا عهدُ نبينا وعهدنا إليكم". وفي رواية أبي مُصعب: إني أصوغُ. مُحمَّد بنُ قيس، عن طاوُسِ البياي، حديثاً واحداً.

❁ ٢٨٣- أخبرنا أحمدُ بنُ مُحمَّدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن مُحمَّد بن قيس المكي، عن طاوُسِ البياي أن مُعاذ بن جبل الأنصاري أخذ من ثلاثين بقرَةً تبيعاً ومن أربعين مُسنَةً، وأتى بها دون ذلك فأبى أن يأخذ منه. وقال: لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئاً حتى ألقاهُ فأسأله. فتوفي رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يقدم مُعاذُ بنُ جبلٍ. هذا حديثٌ موقوفٌ.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٩٥٥).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٥٧٤)، ومالك في الموطأ (١٣٢٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٨٠٩)، وأحمد في مسنده (٩٩٢٠)، والبخاري في صحيحه (٢١٧٩)، ومسلم في صحيحه (١٥٩٦)، وابن ماجة في سننه (٢٢٦١)، والنسائي في الصغرى (٤٥٦٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٥٣٦٥)، وابن حبان في صحيحه (٥٠١٢)، والدارقطني في سننه (٢٨٥٧).

باب: الخاء

ما روى مالك عن أبي محمد خبيب بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص

ويقال: خبيب بن عبد الرحمن بن حبيب بن عدي بن إسحاق الخزرجي الأنصاري يكنى أبا محمد. وقيل: يكنى أبا الحارث. حديثان.

❁ ٢٨٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، أو عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي " ^(١).

❁ ٢٨٥ - وبه، عن أبي سعيد الخدري، أو عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " سبعة يُظِلُّهم الله عز وجل بِظِلِّهِ يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ بعبادة الله عز وجل، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه، ورجل دعتُه ذات حسبٍ وجمالٍ، فقال: إني أخافُ الله عز وجل، ورجل تصدَّق بِصدقةٍ فأخفاها حتى لا تعلم شِمالُهُ ما تُنفقُ يمينُهُ، ورجل كان قلبُهُ معلقاً بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه، ورجلان تحابا في الله عز وجل اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه " ^(٢). وفي رواية ابن القاسم: دعتُه امرأة ذات حسبٍ وجمالٍ. وقد روى هذين الحديثين: عبيد الله بن عمر، عن خبيب، عن حفص، عن أبي هريرة، ولم يشك.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٤٦٣)، وأحمد في مسنده (٩٣٥٨)، والبخاري في صحيحه (١١٩٦)، والترمذي في الجامع (٣٩١٥)، ومسلم في صحيحه (١٣٩٣)، والنسائي في الصغرى (٦٩٥)، وابن حبان في صحيحه (٣٧٥٠).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٧٧)، وأحمد في مسنده (٩٣٧٣)، والبخاري في صحيحه (٦٤٧٩)، والترمذي في الجامع (٢٣٩١)، ومسلم في صحيحه (١٠٣٣)، والنسائي في الصغرى (٥٣٨٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٣٥٨)، وابن حبان في صحيحه (٤٤٨٦).

باب: الذال**ما روى مالك عن أبي سليم داود بن الحصين مولى عمرو بن عثمان**

توفي سنة خمس وثلاثين ومائة. قال يحيى بن معين: " داود بن الحصين: ثقة. أربعة أحاديث.

❖ ٢٨٦ - أخبرنا حمزة بن محمد الكِنَاني، قال: أخبرنا جعفر بن محمد بن أحمد بن الصباح الجرجرائي، قال: أخبرنا أبو مُصعب، عن مالك، عن داود بن الحصين، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " كان يجمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك " ^(١). هذا حديث مُرسَل في الموطأ لا أعلم أحداً أسنده، فقال فيه: عن أبي هريرة غير محمد بن المبارك الصوري، والله أعلم.

❖ ٢٨٧ - أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد يعني: ابن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان، أنه قال: سمعت أبا هريرة، يقول: " صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر فسلم في ركعتين، فقال ذو اليمين: أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت ؟ " ^(٢). فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كل ذلك لم يكن. فقال: أصدق ذو اليمين ؟. فقالوا: نعم. فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدتين وهو جالس بعد التسليم ".

❖ ٢٨٨ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي ح. وأخبرنا أحمد بن محمد بن حفص العُثماني، قال: حدثنا أبو خليفة، قال: حدثنا القعنبي، عن مالك، عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان، مولى ابن أبي أحمد، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " أَرخص

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٣٢٩).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٤٤٩)، ومالك في الموطأ (٤٥١)، وأحمد في مسنده (٢٢٤٢٣)، والدارمي في سننه (٩٥)، والبخاري في صحيحه (١٢٢٤)، ومسلم في صحيحه (٥٧١)، وأبو داود في سننه (١٠٣٤)، والنسائي في الصغرى (١٢٢٦)، وابن خزيمة في صحيحه (٩٧٩)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١٩١٦)، وابن حبان في صحيحه (١٨٤٣)، والدارقطني في سننه (١٧٦٦).

في بيع العرايا فيما دون خمسة أوسق أو في خمسة أوسق " ^(١). شك داود، قال: في خمسة أو دون خمسة. اللفظ للمكي.

❁ ٢٨٩ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، وأخبرنا واللفظ له، أحمد بن محمد الإمام ٩، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد: أنه سمع أبا سعيد الخدري، يقول: " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزينة والمحاقل، والمزينة: اشتراء التمر بالتمر في رؤوس النخل، والمحاقل: كراء الأرض " ^(٢). وفي رواية أبي مصعب: كراء الأرض بالطعام.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٠٨).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٤٦١)، وأحمد في مسنده (١٠٦٦٨).

باب: الرء

ما روى مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن

واسمُهُ فروخُ مولى التيممين، ويُقال: مولى آلِ المنكدر. تُوفِّي ربيعةً، ويُكنى أبا عثمان. ويُقال: أبا عبد الرحمنِ بِمَدِينَةِ أَبِي العباسِ بِالْأَنْبَارِ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَمِائَةٍ، وَقِيلَ: خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَمِائَةٍ، وَقِيلَ: سَنَةَ ثِنْتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ. خَمْسَةَ أَحَادِيثَ.

ذَكَرُ فَضْلُهُ رَحِمَهُ اللهُ:

❁ ٢٩٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَانَ، قَالَ: أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَرْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَهْلَوَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالَي مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، يَقُولُ: "كَانَتْ أُمِّي تَلْسُنِي الثِّيَابَ، وَتُعَمِّمُنِي وَأَنَا صَبِيٌّ، وَتُوْجِّهُنِي إِلَى رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَتَقُولُ لِي: تَأْتِي أَنْتَ مَجْلِسَ رِبِيعَةَ، فَتَعْلَمُ مِنْ سَمْتِهِ وَأَدْبِهِ قَبْلَ أَنْ تَعْلَمَ مِنْ حَدِيثِهِ وَفَهْمِهِ".

❁ ٢٩١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْفَقِيهَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَبَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَارِثُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: سُئِلَ مَالِكٌ عَمَّا يَعْمَلُ النَّاسُ عِنْدَ الْبَوْلِ فَقَالَ " قَدْ كَانَ رِبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهِ حَرَارَةٌ شَدِيدَةٌ، وَإِنْ كَانَ لَيَقُومُ فِي الشَّيْءِ الْقَرِيبِ مِرَارًا فَيَبُولُ وَيَتَوَضَّأُ وَيَرْجِعُ مَكَانَهُ. فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَسْرَعَ رُجُوعًا مِنْهُ وَلَا أَخْفَ وَضُوءًا مِنْهُ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ هُرْمُزٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ فَاقَهُ وَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ".

❁ ٢٩٢ - وَأَخْبَرَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَهْدِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَ الْحَارِثُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: وَسَمِعْتُ مَالِكًَا يَقُولُ: " لَمَّا قَدِمَ رِبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَى أَبِي الْعَبَّاسِ أَمَرَ لَهُ بِجَارِيَةٍ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا فَأَعْطَاهُ خَمْسَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ يَشْتَرِي بِهَا جَارِيَةً، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا. قَالَ مَالِكٌ: رُؤْيُ رِبِيعَةَ يَبْكِي، فَقِيلَ لَهُ: مَا الَّذِي أَبْكَاكَ، أَمْصِيَّةٌ نَزَلَتْ بِكَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَبْكَانِي أَنَّهُ اسْتَفْتَيْتَنِي مَنْ لَا عِلْمَ لَهُ. رِبِيعَةُ عَنْ أَنَسٍ، حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٢٩٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: ثنا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِثِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ، وَلَا بِالْأَدَمِ، وَلَيْسَ

بالجعد القطط، ولا بالسبط، بعثه الله على رأس أربعين سنة، فأقام بمكة عشر سنين، وبالمدينة عشر سنين، وتوفاه

الله عز وجل على رأس ستين سنة، وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء صلى الله عليه وسلم ^(١). قال البرقي: "الأبيض الأمهق: البياض الذي ليس بمشرق يخالُهُ الناظرُ إليه مرضًا، والجعدُ القطط. الشديدُ الجُعُودَةُ". ربيعة عن القاسم بن محمد، حديثًا واحدًا.

❁ ٢٩٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن القاسم بن محمد، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: كانت في بريرة ثلاث سنين. كانت إحدى السنين: أنها أُعتقت فخيرت في زوجها. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الولاء لمن أعتق" ^(٢).

❁ ٢٩٥ - ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبُرمة تُفَرِّجُ بلحم، فُقِرَ إليه خُبْرٌ وأدم من أدم البيت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألم أر البُرمة على النار؟. قالوا: بلى يا رسول الله، ولكن ذلك لحم تُصدق به على بريرة وأنت لا تأكل الصدقة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هو عليها صدقة ولنا هدية ^(٣). ربيعة عن محمد بن يحيى بن حبان، حديثًا واحدًا.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٠٧)، والبخاري في صحيحه (٣٥٤٨)، ومسلم في صحيحه (٢٣٥٠)، وابن حبان في صحيحه (٦٣٨٧).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٧٩٩٣)، ومالك في الموطأ (١٥١٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٢٨٣)، وأحمد في مسنده (٥٧٢٧)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٢٢٨٩)، والبخاري في صحيحه (١٤٩٣)، والترمذي في الجامع (٢١١٢)، ومسلم في صحيحه (١٥٠٥)، وابن ماجه في سننه (٢٠٧٦)، وأبو داود في سننه (٣٩٢٩)، والنسائي في الصغرى (٣٤٥١)، وابن حبان في صحيحه (٤٣٢٦)، والدارقطني في سنن الدارقطني (٣٧٣٥).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٣٠٠٨)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٩٦٠٢)، وأحمد في مسنده (١١٧٤٩)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٢٢٨٩)، والبخاري في صحيحه (٥٠٩٧)، ومسلم في صحيحه (١٥٠٤)، وأبو داود في سننه (١٦٥٥)، والنسائي في الصغرى (٤٦٤٣)، وابن حبان في صحيحه (٥١٢٠).

❁ ٢٩٦ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، أنه قال: دخلت المسجد فرأيت أبا سعيد الخدري، فجلست إليه فسألتُه عن العزل، فقال أبو سعيد: "خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق، فأصبنا نساءً من نساء العرب فاشتبهنا النساء، واشتدت علينا العزبة، وأحببنا الفداء، فأردنا أن نعزل، ثم قلنا: نعزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا قبل أن نسأله عن ذلك، فسألناه. فقال: "ما عليكم ألا تفعلوا، ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة" ^(١). وفي رواية أبي مُصعب: سبياً من سبي العرب، وفيها: إلا وهي كائنة. ربيعة عن حنظلة بن قيس، حديثاً واحداً.

❁ ٢٩٧ - أخبرنا عبد الله بن جعفر بن الورد، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالك، عن ربيعة، وأخبرنا أبو محمد الحسن بن رقيق، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو مُصعب، قال: حدثنا مالك، قال: حدثنا ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن حنظلة بن قيس، أنه سأل رافع بن خديج عن كراء الأرض، فقال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الأرض" ^(٢). فقلت: أبالذهب والورق. قال: أما بالذهب والورق فلا بأس. لفظُهما واحد. وليس هذا الحديث عند القعني في الموطأ، ورافع بن خديج الأنصاري أجازهُ النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وهو ابنُ خمس عشرة سنة، وتوفي بالمدينة سنة أربع وسبعين. ربيعة عن يزيد مولى المنبغث، حديثاً واحداً.

❁ ٢٩٨ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن يزيد مولى المنبغث، عن زيد بن خالد الجهني، قال: "جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فسأله عن اللقطة، فقال: "اعرف عفاصها وكاءها، ثم عرفها سنة، فإن

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٢٦٢)، وأحمد في مسنده (١١٢٥٣)، والبخاري في صحيحه (٥٢١٠)، ومسلم في صحيحه (١٤٣٨)، وأبو داود في سننه (٢١٧٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١٥٤٤)، وأبو داود في سننه (٣٤٠١)، والنسائي في الصغير (٣٨٧٨)، وابن حبان في صحيحه (٥١٩٧).

جاء صاحبها وإلا فشأنك بها^(١). قال: فضالة الغنم؟ قال: لك أو لأخيك أو للذئب". قال: فضالة الإبل؟ قال: "ما لك ولها؟ معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها".

حيب، قال مالك: عفاصها كانت في خريطة والوكاء الذي تربط به. وقال ابن وهب العفاص: الخرقه والوكاء: الخيط. وقاله الليث. وقال غيره: حذاؤها: أخفافها لا تبالي حيث وطئت وسقاؤها كرشها ترد الماء فتشرب من غير ساق، وإن كان الشتاء اجتزأت بأكل الرطب من المرعى وقيل: إنها تصبر عن المرعى ثلاثة أيام وأكثر. وقوله عليه السلام: في الغنم لك أو لأخيك "يقول: إن أخذتها وإلا أخذها أخوك أو الذئب".

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٤٨٢)، وأحمد في مسنده (١٦٦٠٢)، ومسلم في صحيحه (١٧٢٢)، وابن ماجه في سننه (٢٥٠٤)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٦٤٣٨)، وابن حبان في صحيحه (٤٨٨٩).

باب: الراي

ما روى مالك عن زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه

. وقد كان توفي سنة ست وثلاثين ومائة أو نحوها، وقيل: سنة خمس وثلاثين ومائة.

يكنى أبا أسامة ويُقال: أبا خالد. ثمانية وعشرين حديثًا.

ذَكَرُ فَضْلِهِ رَحِمَهُ اللهُ:

أخبرنا الحسن بن علي بن شعبان، قال: حدثنا أحمد بن مروان، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز، قال: سمعت ابن أبي أويس، يقول: سمعت خالي مالكًا، يقول: "أتيت زيد بن أسلم فكان لا يقصر في إكرامي والجلوس معي، وكان لا يخالفني في شيء أسأله. ويقول لي: يا ابن أبي عامر، ما أنبسط إلى أحد أنبسطي إليك، فإذا شئت فقم. قال مالك: وكان من الزهاد والعباد الذين يخشون الله عز وجل".

أخبرنا الحسين بن عبد الله القرشي، قال: أنا محمد يعني: ابن زبانه، قال: أنا الحارث بن مسكين، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: حدثني مالك، أن زيد بن أسلم كان يقول: "ابن آدم اتق الله يحبك الناس وإن كرهوا". زيد بن أسلم، عن جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام، ويكنى أبا عبد الله. شهد العقبة، وشهد أبوه بدرًا، وقُتل يوم أُحُد، توفي جابر سنة ثمان وسبعين وهو ابن أربع وتسعين حديثًا واحدًا.

❁ ٢٩٩ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن زيد بن أسلم، عن جابر بن عبد الله، أنه قال: "خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة أنمار، قال جابر: فبينما أنا نازل تحت شجرة إذا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، هلم إلى الظل^(١)". قال: فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال جابر:

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٩١)، ومعمر في الجامع (٢٠٧٦٣)، ومالك في الموطأ (٩٩٠)، وأحمد في مسنده (٢١٣٩٢)، والدارمي في سننه (٢٤٦٣)، والبخاري في صحيحه (١٧٨٣)، والترمذي في الجامع (١٠١٢)، ومسلم في صحيحه (١٢١١)، وابن ماجه في سننه (٢٦٥٦)، وأبو داود في سننه (١٢٢١)، والنسائي في الصغرى (٣٤٨)، وابن خزيمة في صحيحه (٩٠٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٣٨٢)، وابن حبان في صحيحه (٣٠٩٢)، والدارقطني في سننه (٤٤٧٧).

فَقُمْتُ إِلَى غِرَارَةٍ لَنَا فَالْتَمَسْتُ فِيهَا، فَوَجَدْتُ جِرْوَقَتَاءَ، فَكَسَرْتُهُ ثُمَّ قَرَبْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَرَجْنَا بِهِ مَعَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ. قَالَ جَابِرٌ: وَعِنْدَنَا صَاحِبٌ لَنَا نُجْهَظُهُ يَذْهَبُ يَرْعَى ظَهْرَنَا؟ قَالَ: فَجَهَظْنَاهُ ثُمَّ أَدْبَرَ يَذْهَبُ إِلَى الظَّهْرِ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ قَدْ خَلَقَا. قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا لَهُ غَيْرُ هَذَيْنِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثَوْبَانِ فِي الْعِيَةِ كَسَوْتُهُ إِيَاهُمَا. قَالَ: فَادْعُهُ، فَمَرُّهُ فَلْيَلْبِسْهُمَا، قَالَ: فَدَعَوْتُهُ فَلْيَسْهُمَا ثُمَّ وَلِيَ يَذْهَبُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا لَهُ ضَرَبَ اللَّهُ عُنُقَهُ، أَلَيْسَ هَذَا خَيْرًا؟، فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(١). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ: فَقَتِلَ الرَّجُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ: " فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُ ثَوْبَانِ. وَالْجِرْوَقُ: الْقَتَاةُ الصَّحِيحَةُ، وَقِيلَ: الْمُسْتَطِيلَةُ. وَقِيلَ: الصَّغِيرَةُ. زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٣٠٠- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: " قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا، فَعَجِبَ النَّاسُ لِسَانَهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنْ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا " ^(٢). أَوْ: " إِنْ بَعْضُ الْبَيَانِ لِسِحْرٍ ". قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْمَعْنَى: أَنَّهُ يَبْلُغُ مِنْ بَيَانِهِ يَمْدَحُ الْإِنْسَانَ فَيُصَدِّقُ فِيهِ حَتَّى يَصْرِفَ الْقُلُوبَ إِلَى قَوْلِهِ، وَيَذْمُهُ فَيُصَدِّقُ فِيهِ حَتَّى يَصْرِفَ الْقُلُوبَ إِلَى قَوْلِهِ الْآخِرِ، فَكَأَنَّهُ قَدْ سَحَرَ السَّامِعِينَ بِذَلِكَ ".

زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ

أَحَدُ عَشَرَ حَدِيثًا. وَتُوفِيَ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَمِائَةٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ. وَهُوَ أَخُو سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ.

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٦٨٨)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٥٤١٨).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ وَهْبٍ فِي الْجَامِعِ (٣١٧)، وَمَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٨٥٠)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٧٨٥٣)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ فِي سَنَنِ الدَّارِمِيِّ (١٥٥٦)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (٥٠٠٩)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٥٧٩٥)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ فِي (ج) ٣ (ص ٦١٣).

❁ ٣٠١- أخبرنا أبو الطاهر محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله هو القعني، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن بسر بن سعيد، وعن الأعرج، يحدث به، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر " ^(١).

❁ ٣٠٢- أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن مالك. ح وأخبرنا أحمد بن محمد الإمام واللفظ له، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله الصنابحي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " الشمس تطلعُ ومعها قرنُ الشيطان، فإذا ارتفعت فارقتها، فإذا استوت قارنها، فإذا زالت فارقتها، فإذا زالت قارنها، فإذا غربت فارقتها " ^(٢). ونهى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في تلك الساعاتِ ". وفي رواية أبي مُصعب: " إن الشمس "

❁ ٣٠٣- وبه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " إذا توضأ العبدُ المؤمِنُ فمضمض خرجت الخطايا من فيه، فإذا استثر خرجت الخطايا من أنفه، فإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه، حتى تخرج من تحت أظفارِ يديه. فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت أظفارِ يديه، فإذا مسح رأسه خرجت الخطايا من رأسه، حتى تخرج من أذنيه، فإذا غسل رجله خرجت الخطايا من رجله، حتى تخرج من تحت أظفارِ رجله، ثم كان مشيه إلى المسجدِ وصلاته نافلةً له ".

حبيب، قال مالك: " الصنابحي نُسب إلى قبيلةٍ من العربِ ". وقال يحيى بن معين: " عبدُ الله الصنابحي يروي عنه المدنيون يُشبهه أن يكون له صُحبة ".

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٥)، وأحمد في مسنده (٨٣٧٩)، والترمذي في الجامع (٤٢٣)، ومسلم في صحيحه (٦١٠)، والنسائي في الصغرى (٥١٧)، وابن حبان في صحيحه (١٥٠٧).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٥١٠)، والنسائي في الصغرى (٥٥٩)، وابن خزيمة في صحيحه (١٢٠٨).

❁ ٣٠٤ - أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "أكل كيف شاء ثم صلى ولم يتوضأ" ^(١).

❁ ٣٠٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عباس، قال: خسفت الشمس فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه، فقام قيامًا طويلاً، قال نحوًا من سورة البقرة. قال: ثم ركع ركوعًا طويلاً. قال: ثم رفع فقام قيامًا طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعًا طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم قام قيامًا طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعًا طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم رفع، ثم قام قيامًا طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعًا طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم انصرف وقد انجلت الشمس، فقال: "إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يحسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فادكروا الله" ^(٢).

❁ ٣٠٦ - قالوا: يا رسول الله، رأيناك تناولت شيئًا في مقامك هذا ثم رأيناك تكعكت فقال: "إني رأيت الجنة أو: أريت الجنة، فتناولت منها عُنُقودًا ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا، ورأيت النار فلم أر كالיום منظرًا أقطع، ورأيت أكثر أهلها النساء" ^(٣). قالوا: لم يا رسول الله؟ قال: لِكُفْرِهِنَّ، قِيلَ: أَيْكُفْرُنَ بِاللَّهِ؟ قال: يَكْفُرُنَ بِالْعَشِيرِ وَيَكْفُرُنَ الْإِحْسَانَ

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٥٠)، وأحمد في مسنده (٢٤٠٤)، والبخاري في صحيحه (٢٠٧)، ومسلم في صحيحه (٣٥٥)، وأبو داود في سننه (١٨٧)، وابن خزيمة في صحيحه (٤١)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٧٤٨)، وابن حبان في صحيحه (١١٤٠).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٩٢٥)، ومالك في الموطأ (٤٤٤)، وأحمد في مسنده (٢٦٤٥١)، والدارمي في سننه (١٥٢٨)، والبخاري في صحيحه (١٠٦١)، ومسلم في صحيحه (٩٠٦)، وابن ماجه في سننه (١٢٦٣)، وأبو داود في سننه (١١٧٨)، والنسائي في الصغرى (١٤٧٢)، وابن خزيمة في صحيحه (١٣١٣)، وابن حبان في صحيحه (٢٨٤٦)، والدارقطني في سننه (١٧٧٨).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٩٢٥)، والبخاري في صحيحه (٥١٩٧)، والنسائي في الصغرى (١٤٩٣)، وابن حبان في صحيحه (٢٨٣٢).

لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئاً قالت: ما رأيت منك خيراً قط". وفي رواية أبي مُصعب: رُكِّعَا طويلاً وفيها، وأُريت الجنة. وقال أبو عبيد: "العشيرة: الزوج لأنه يُعاشِرُها وتُعاشِرُهُ، قال الله عز وجل: ﴿لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلِئْسَ الْعَشِيرَةُ﴾ [سورة الحج آية ١٣].

❁ ٣٠٧- أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أنا أحمد بن شعيب، قال: نا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: حدثني مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا كان أحدكم يُصلي فلا يدعُ أحدًا يمر بين يديه" ^(١).

قال النسائي: عطاء بن يسار خطأ والصواب زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد. هذا في رواية ابن وهب دون غيره، والله أعلم.

❁ ٣٠٨- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي قتادة في الحمار الوحشي. مثل حديث أبي النضر، إلا أن في حديث زيد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "هل معكم من لحمه شيء؟" ^(٢). وقال يحيى بن معين: "اسم أبي قتادة: الحارث بن ربيعي. وقيل: النعمان، توفي سنة أربع وخمسين.

❁ ٣٠٩- وبه، عن عطاء بن يسار أن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية من ذهب أو وريق بأكثر من وزنها، فقال له أبو الدرداء: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن مثل هذا إلا مثلاً بمثل ^(٣). فقال له معاوية: ما أرى بهذا بأساً. فقال أبو الدرداء: من يعدُّرني

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٣٦٤)، وأحمد في مسنده (١٠٩٠٦)، والدارمي في سنته (١٤١١)، ومسلم في صحيحه (٥٠٩)، وابن ماجه في سنته (٩٥٥)، وأبو داود في سنته (٦٩٧)، والنسائي في الصغرى (٧٥٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١٣٨٩)، وابن حبان في صحيحه (٢٣٦٧).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٧٨٨)، وأحمد في مسنده (١٣٩٢٨)، والبخاري في صحيحه (٥٤٩١)، والترمذي في الجامع (٨٤٧)، ومسلم في صحيحه (١١٩٦)، وأبو داود في سنته (٣٨٤٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٤٨٠)، وابن حبان في صحيحه (٥٢٦٠).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٢٧)، والنسائي في الصغرى (٤٥٧٢).

مِنْ مُعَاوِيَةَ ؟ أَخْبَرْتُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُخْبِرُنِي عَنْ رَأْيِهِ، لَا أَسَاكُنُكَ بِأَرْضٍ أَنْتَ بِهَا، ثُمَّ قَدِمَ أَبُو الدَّرْدَاءِ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرَ لَهُ. فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى مُعَاوِيَةَ: أَلَا تَتَّبِعُ ذَلِكَ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَزَنًا بِوزنٍ".

وهذا حديثٌ مُرْسَلٌ. حَبِيبٌ. قَالَ مَالِكٌ: السَّقَايَةُ: الْمَزَادَةُ يُبْرَدُ فِيهَا الْمَاءُ تُعْلَقُ. أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: بَلَّغْنِي أَنَّهُ كَانَتْ قِلَادَةً مِنْ ذَهَبٍ وَخَرَزٍ وَوَرِقٍ. وَاسْمُ أَبِي الدَّرْدَاءِ: عُيُومِرُ بْنُ مَالِكٍ، وَقِيلَ: عُيُومِرُ بْنُ زَيْدٍ، وَقِيلَ: عُيُومِرُ بْنُ عَامِرٍ. تُوفِّيَ بِالشَّامِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ، وَقِيلَ: ثَلَاثٌ وَثَلَاثِينَ.

❁ ٣١٠ - وَبِهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: "اسْتَسْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَرٍّ، فَجَاءَتْهُ إِبِلُ الصَّدَقَةِ، قَالَ أَبُو رَافِعٍ: فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْ أَقْضِيَ الرَّجُلَ بِكَرٍّ^(١). فَقُلْتُ: لَمْ أَجِدْ فِي الْإِبِلِ إِلَّا جَمَلًا خِيَارًا رُبَاعِيًّا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَعْطِهِ إِيَّاهُ فَإِنْ خِيارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً".

قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْمُهُ إِبْرَاهِيمُ، وَقِيلَ: أَسْلَمُ.

❁ ٣١١ - وَبِهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، قَالَ: "نَزَلْتُ أَنَا وَأَهْلِي بِبَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَقَالَ لِي أَهْلِي: اذْهَبْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْأَلْهُ لَنَا شَيْئًا نَأْكُلُهُ^(٢). وَجَعَلُوا يَذْكُرُونَ مِنْ حَاجَتِهِمْ، فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوَجَدْتُ عِنْدَهُ رَجُلًا يَسْأَلُهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ يَقُولُ: "لَا أَجِدُ مَا أُعْطِيكَ". فَوَلَّى الرَّجُلُ عَنْهُ وَهُوَ مُغْضَبٌ، وَهُوَ يَقُولُ: لَعَمْرِي إِنَّكَ لَتُعْطِي مَنْ شِئْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّهُ لَيَغْضَبُ عَلَيَّ

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٨٤)، والدارمي في سننه (٢٥٦٥)، والترمذي في الجامع (١٣١٨)، ومسلم في صحيحه (١٦٠١)، وأبو داود في سننه (٣٣٤٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٥٥٠٤).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٨٤)، وأحمد في مسنده (١٨٤٤٧)، والترمذي في الجامع (٣٢١٨)، ومسلم في صحيحه (١٤٢٩)، وأبو داود في سننه (١٦٢٧)، والنسائي في الصغرى (٥٨٣٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤١٦٧).

ألا أَجِدُ مَا أُعْطِيهِ، مَنْ سَأَلَ مِنْكُمْ وَلَهُ أُوقِيَّةٌ أَوْ عِدْلُهَا فَقَدْ سَأَلَ إِحْصَاءًا"، فقال الأَسَدِيُّ: لِلْقَحَّةِ لَنَا خَيْرٌ مِنْ أُوقِيَّةٍ وَالْأُوقِيَّةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا، قَالَ: فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَسْأَلْهُ. فَقَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ بِشَعِيرٍ وَزَيْبٍ، فَقَسَمَ لَنَا مِنْهُ حَتَّى أَغْنَانَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ".

❁ ٣١٢- وَبِهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ "أَنَّ رَجُلًا قَبْلَ امْرَأَتِهِ وَهُوَ صَائِمٌ، فَوَجَدَ مِنْ ذَلِكَ وَجَدًا شَدِيدًا، فَأَرْسَلَ إِلَى امْرَأَتِهِ تَسْأَلُ لَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَدَخَلَتْ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهَا، فَأَخْبَرَتْهَا أُمُّ سَلَمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. فَرَجَعَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى زَوْجِهَا فَأَخْبَرَتْهُ، فَزَادَهُ ذَلِكَ شَرًّا، وَقَالَ: "لَسْنَا مِثْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحِلُّ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ". فَرَجَعَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَوَجَدَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا بَالُ هَذِهِ الْمَرْأَةِ؟ فَأَخْبَرَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا أَخْبَرْتُهَا أَنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: قَدْ أَخْبَرْتُهَا، فَذَهَبَتْ إِلَى زَوْجِهَا فَأَخْبَرَتْهُ فَزَادَهُ ذَلِكَ شَرًّا. وَقَالَ: لَسْنَا مِثْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحِلُّ لِلَّهِ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ. فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: "وَاللَّهِ إِنِّي لَأَتَقَاكُمُ اللَّهَ، وَأَعْلَمُكُمْ بِحُدُودِهِ"^(١).

هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ، أَدْخَلَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمُسْنَدِ.

زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

حَدِيثًا وَاحِدًا، تُوفِّيَ سَنَةَ ثِنْتَيْ عَشْرَةٍ وَمِائَةٍ وَهُوَ ابْنُ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً

❁ ٣١٣- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلْيَدْرَأْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَبَى فَلَيقَاتِلُهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ"^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٦٤٥).

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٣٦٤)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٠٩٠٦)، وَالدَّارِمِيُّ فِي سَنَتِهِ (١٤١١)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٥٠٩)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سَنَتِهِ (٩٥٥)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سَنَتِهِ (٦٩٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٧٥٧)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَاثِينِي فِي الْمُسْتَخْرَجِ (١٣٨٩)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٢٣٦٧).

زيد عن أبي صالح ذكوان السمان مولى جويرية

حديثاً واحداً. توفي أبو صالح سنة إحدى ومائة.

❁ ٣١٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن ابن

أنس، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " الخيل لثلاثة: لرجل أجْر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر، فأما الذي هي له أجْر فرجل ربطها في سبيل الله عز وجل، فأطال لها في مرج أو روضة، فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كان له حسنات، ولو قُطعت طيلها فاستنت شرفاً أو شرفين، كانت آثارها وأروائها حسنات له ^(١). ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقيها، كان ذلك حسنات له، فهي لذلك أجْر، ورجل ربطها تغنياً وتعففاً ولم ينس حق الله في رقابها، ولا في ظهورها فهي لذلك ستر، ورجل ربطها فخراً ورياءً ونواءً لأهل الإسلام فهي على ذلك وزر. وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحُمُر؟ فقال: " ما أنزل علي فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفادة: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ * ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ﴾ [سورة الزلزلة آية ٨]. وفي رواية ابن وهب: طيلة ذلك. قال ابن وهب: طيلها رسنها يطول لها فيه.

استنت: أفلتت، فخرجت تمشي شرفاً أو شرفين. حق الله في رقابها: الحملان عليها، في ظهورها: أن يبرها، ونواء عدة على أهل الإسلام من المناواة والمعاداة.

❁ ٣١٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن زيد بن

أسلم، عن أبيه، أنه قال: سمعتُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: مُحِلْتُ على فارس في سبيل الله عز وجل فأضاعه الذي كان عنده، فأردت أن اشتريه منه، وظننت أنه بائعه برخص، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك. فقال: " لا تشتره وإن أعطاكه بدرهم

وَاحِدٌ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ" ^(١). وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بُكَيْرٍ، وَيَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْأَنْدَلُسِيِّ: فَرَسٍ عَتِيقٍ.

❁ ٣١٦- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُفَسِّرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّبِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُرَيْقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلًا فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ شَيْءٍ، فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ، فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ، فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ: ثَكَلْتُكَ أُمِّكَ يَا عُمَرُ! نَزَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ كُلَّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ. قَالَ عُمَرُ: فَحَرَكْتُ بَعِيرِي حَتَّى تَقْدَمْتُ أَمَامَ النَّاسِ وَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ قَدْ نَزَلَ فِي قُرْآنٍ، فَمَا نَشِيتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخًا يَصْرُخُ بِي، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: "لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَرَأْتُ: إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ" ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ فِي الْمَوْطَأِ غَيْرِ أَبِي مُصْعَبٍ فَإِنَّهُ أَسْنَدُهُ، فَقَالَ فِيهِ: عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ. حَبِيبٌ، قَالَ مَالِكٌ: نَزَرْتُ: رَاجِعَتُهُ، وَقَالَ الْبَرْقِيُّ: أَكْرَهْتُهُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ.

❁ ٣١٧- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكَلَالَةِ ^(٣). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَكْفِيكَ مِنْ ذَلِكَ الْآيَةُ الَّتِي أُنْزِلَتْ فِي الصَّيْفِ، فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ". هَذَا عِنْدَ ابْنِ الْقَاسِمِ، وَالْقَعْنَبِيُّ قَالَا فِيهِ: عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ."

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٦٢٤)، وَابْنُ خَالٍ فِي صَحِيحِهِ (٢٦٢٣)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٦٢١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٢٦١٥)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ فِي الْمُسْتَدْرَجِ (٢٦٣٣)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٥١٢٥).

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٤٧٦)، وَابْنُ خَالٍ فِي صَحِيحِهِ (٤٨٣٣).

(٣) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١١٠١).

وأما في رواية: ابن وهب، ومعن، وابن عُفَيْر، وابن بُكَيْر، وأبي مُصْعَب، ومُصْعَب الزبيري، وسحْثُون، عن ابن القاسم، ويحيى بن يحيى الأندلسي، فليس فيها: عن أبيه.

زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعْلَةَ الْمِصْرِيِّ

حَدِيثَيْنِ.

❁ ٣١٨ - أخبرنا أحمدُ بنُ مُحَمَّدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابنِ وعلة المِصْرِيِّ، عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إِذَا دُبِغَ الْإِهَابُ فَقَدْ طَهَّرَ" ^(١). قال أبو عبيد: "الإِهَابُ: الْجُلُودُ".

❁ ٣١٩ - وبه، عن ابنِ وعلة المِصْرِيِّ أنه سأل ابن عباس عما يُعَصَّرُ مِنَ الْعَنْبِ؟ فقال ابنُ عباس: "أَهْدَى رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاوِيَةً خَمْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ حَرَمَهَا؟ فَقَالَ: فَسَارَ إِنْسَانًا فِي جَنِبِهِ. فَقَالَ: بِهَا سَارَرْتُه؟ قَالَ: أَمَرْتُهُ بِبَيْعِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا"، قال: "فَفَتَحَ الْمَزَادَتَيْنِ حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهِمَا" ^(٢). وفي رواية أبي مُصْعَبٍ: إِنَّ اللَّهَ حَرَمَهَا، فقال: لا. قال: فسار".

زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ مَحْجَنٍ الدِّيَلِيِّ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٣٢٠ - أخبرنا أحمدُ بنُ مُحَمَّدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن رجلٍ من بني الدَّيْلِ، يُقَالُ لَهُ: بُسْرُ بْنُ مَحْجَنٍ، عن أبيه أنه كان في مجلسٍ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأُذِنَ بِالصَّلَاةِ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصلى ثم رجع ومَحْجَنٌ فِي مَجْلِسِهِ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما منعك

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٧٩)، ومسلم في صحيحه (٣٦٧)، وأبو داود في سننه (٤١٢٣)، والدارقطني في سننه (١١١).

(٢) أخرجه عبد الله بن وهب بن مسلم في موطأ عبد الله بن وهب (٤٨)، ومالك في الموطأ (١٥٩٨)، وأحمد في مسنده (٢٠٤٢)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٢٥٧١)، ومسلم في صحيحه (١٥٨١)، والنسائي في الصغرى (٤٦٦٤)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٤٢).

أن تُصلي مع الناس؟ أَلست بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ؟" قال: بلى يا رَسُولَ الله، ولكنني كُنْتُ قد صليتُ في أهلي^(١). فقال لَهُ النبي صلى الله عليه وسلم: "إِذَا جِئْتَ فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ وَإِنْ كُنْتَ قد صليتَ".

زَيْدٌ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٣٢١- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ مَوْلَى عَائِشَةَ، أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا، وَقَالَتْ: "إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَأَذِّنِي: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [سورة البقرة آية ٢٣٨] فَلَمَّا بَلَغَهَا آذَنْتُهَا، فَأَمَلْتُ عَلِيٌّ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [سورة البقرة آية ٢٣٨]، صَلَاةَ الْعَصْرِ، ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [سورة البقرة آية ٢٣٨]، ثُمَّ قَالَتْ: "سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"^(٢). زَيْدٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ رَافِعٍ، حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٣٢٢- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ رَافِعٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ مُصْحَفًا لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: "إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [سورة البقرة آية ٢٣٨]، فَلَمَّا بَلَغْتُهَا آذَنْتُهَا، فَأَمَلْتُ عَلِيٌّ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [سورة البقرة آية ٢٣٨]، صَلَاةَ الْعَصْرِ، ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [سورة البقرة آية ٢٣٨]". هَذَا حَدِيثٌ مَوْقُوفٌ أَدْخَلَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمُسْنَدِ.

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأَ (٢٩٨)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٥٩٦٠)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٢٤٠٥)، وَالدَّارَقُطْنِي فِي سَنَنِهِ (١٥٢٦).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٤٩٢١)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٢٩٨٢)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٦٣٢)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (٤١٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٤٧٢).

زَيْدٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ

حَدِيثًا وَاحِدًا^(١).

❁ ٣٢٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَالْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، وَقَالَ الْمِسُورُ: لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ. فَأَرْسَلَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، فَوَجَدَهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ وَهُوَ يَسْتَرُّ بِثَوْبٍ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبٍ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ فَطَاطَاهُ حَتَّى بَدَأَ لِي رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ لِلْإِنْسَانِ يَضُبُّ عَلَيْهِ: اصْبُبْ^(٢). فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثُمَّ حَرَكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. "قَوْلُهُ: "بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ".

الْقَرْنَانِ: عُمُودَا الْبَيْتِ وَالْحَجَرَانِ اللَّذَانِ يَقُومُ عَلَيْهِمَا السَّقَاءُ وَهُمَا حَجَرَانِ مُشْرِفَانِ عَلَى الْحَوْضِ. وَالْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ، يُكْنَى: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، تُوُفِيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ، وَكَانَ أَبُوهُ مَخْرَمَةً، صَحِبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ. وَتُوُفِيَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ وَمِائَةً.

زَيْدٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُعَاذٍ الْأَشْهَلِيِّ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٣٢٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُعَاذٍ الْأَشْهَلِيِّ، عَنْ جَدِّتِهِ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٣٩٢٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٢٩٨٢)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٦٣٢)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (٤١٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغْرَى (٤٧٢)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايْنِيُّ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (١٠٣٩).
(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (١٨٤٠)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سَنَنِهِ (٢٩٣٤)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (١٨٤٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغْرَى (٢٦٦٥)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٣٩٤٨).

صلى الله عليه وسلم: " يا نساء المؤمنات، لا تحقرن إحداكن لجارتها ولو كراع شاة محرقة " ^(١).
 وجدته عمرو بن معاذ اسمها حواء ابنة رافع بن امرئ القيس. وفي رواية ابن القاسم وابن
 وهب: عن معاذ بن عمرو بن سعد بن معاذ.

زيد، عن محمد بن بجيد الأنصاري

حديثاً واحداً.

❁ ٣٢٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابن بجيد، عن جدته، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " رُدوا السائل ولو بظلفٍ محرق " ^(٢).

وقوله عليه السلام: " ولو بظلفٍ محرق "، أن يُعطى شيئاً وإن قل. وجدته ابن بجيد: أم
 بجيد. زيد عن رجلٍ من بني ضمرة، حديثاً واحداً.

❁ ٣٢٦ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن زيد بن أسلم، عن رجلٍ من بني ضمرة، عن أبيه، " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئل عن العقيقة ؟ فقال: لا أحب " ^(٣). وكأنه كره الاسم. وقال: من وُلد له مولودٌ فأحب أن ينسك عن ولده فليفعل. وفي رواية أبي مُصعب: " لا أحب العُقوق "، وقال: " من وُلد له ولدٌ " ولا يجوزُ.

زيد، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح

وأبي سرح الحسام بن الحارث العمري، حديثاً واحداً، وتوفي عبد الله بن سعد بن أبي
 سرح بفلسطين سنة ست وثلاثين.

❁ ٣٢٧ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن زيد بن أسلم، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح العامري، أنه سمع أبا

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٣١)، وأحمد في مسنده (١٦١٧٥)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (١٦٧٢).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٦٦١٠)، وابن حبان في صحيحه (٣٣٧٤).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٩٦١)، ومالك في الموطأ (١٠٨٢)، وأحمد في مسنده (٦٧٨٣).

مسند الموطأ للجهري ٢٤٤

سعيد الخدري، يقول: "كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ". قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ بِصَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَهَذَا حَدِيثٌ مُوقُوفٌ.

ما روى مالك، عن أبي سعيد زيد بن أبي أنيسة الجزري

مولى لبني كلاب، ويُقال: مولى لزيد بن الخطاب. وهو زيد بن أبي بكر بن زيد، وُلِدَ سنة إحدى وتسعين، وتوفي سنة أربع وعشرين ومائة، وقيل: سنة خمس وعشرين. وقيل: سنة ست. وقيل: سبع أو ثمان.

قال البخاري: وهو ابنُ ست وثلاثين. وقيل: ابنُ بضع وأربعين سنة. ومات مالك بإحدى وخمسين سنة. وقد كان روى عن مالك. وقال يحيى بن معين: "زيد بن أبي أنيسة: ثقة". حديث واحد.

❁ ٣٢٨- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن زيد بن أبي أنيسة، أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن مسلم بن يسار الجهني أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سُئِلَ عن هذه الآية: ﴿وَإِذَا أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين ﴿[سورة الأعراف آية ١٧٢]﴾، فقال عمر بن الخطاب: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عنها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله عز وجل خلق آدم ثم مسح ظهره يمينه فاستخرج منه ذرية^(١). فقال: "خلقت هؤلاء للجنة ويعمل أهل الجنة يعملون"، ثم مسح ظهره شماله فاستخرج منه ذرية، فقال: "خلقت هؤلاء للنار ويعمل أهل النار يعملون"، فقال رجل: فقيم العمل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله عز وجل، إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عملٍ من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عملٍ من أعمال أهل النار فيدخله النار.

أخبرنا حمزة بن محمد، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن جابر، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: أخبرنا مالك بن أنس، قال: أخبرني زيد بن أبي أنيسة. فذكر مثله، غير أنه قال في الأولى: "فمسح ظهره".

قال حمزة: ومُسلمُ بنُ يسارٍ لم يسمع هذا الحديث من عُمر بن الخطابٍ إنما سمعهُ من نعيم بن ربيعة. أخبرنا حمزة، قال: أخبرنا أحمدُ بنُ شُعيبٍ النسائي، قال: أنا مُحَمَّدُ بنُ وهبٍ، قال: نا مُحَمَّدُ بنُ سلمة، قال: حدثني أَبُو عبدِ الرّجيم: قال: حدثني زيدُ هو ابنُ أَبِي أنيسة، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن مُسلم بن يسارٍ، عن نعيم بن ربيعة، قال: كُنْتُ عِنْدَ عُمر بن الخطابِ إِذْ جاء رجلٌ فسأله عن هذه الآية، فذكر نحو حديث مالِكٍ بِطُولِهِ وتَمَامِهِ".

ما روى مالك، عن زيد بن رباح مولى الأدرم بن غالب بن فهر

حديثاً واحداً.

❁ ٣٢٩- أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن جامع، وأحمد بن محمد المكي قالوا: حدثنا علي،

قال: نا القعني، عن مالك، عن زيد بن رباح، وعبيد الله بن أبي عبد الله، عن أبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " صلاة في مسجدي هذا، خير من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام " ^(١). اللفظ للمكي.

ما روى مالك، عن زياد بن سعد الخراساني

حديثاً واحداً. قال يحيى بن معين: زياد بن سعد الخراساني نزل مكة وهو صاحب

الزهري وهو ثقة.

ذكر فضله رحمه الله:

أخبرنا أبو القاسم الحسين بن عبد الله القرشي، قال: حدثنا عبد الله بن محمد القزويني،

قال: حدثنا عبد الله بن شبيب، قال: حدثنا يحيى بن إبراهيم، قال: حدثني عبد العزيز يعني: ابن أبي حازم، عن مالك، قال: حدثني زياد بن سعد وكان ثقة من أهل خراسان، سكن مكة وقدم علينا وله هبة وصلاح".

❁ ٣٣٠- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن زياد بن سعد، عن عمرو بن مسلم، عن طاووس اليماني، أنه قال: أدركت ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقولون: كل شيء بقدر. وسمعت عبد الله بن عمر، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " كل شيء بقدر حتى العجز والكيس " ^(٢). أخبرنا

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩١٤٢)، ومالك في الموطأ (٤٦١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٣٠٦٧)، وأحمد في مسنده (٩٩٠٥)، والدارمي في سننه (١٤١٩)، والبخاري في صحيحه (١١٩٠)، والترمذي في الجامع (٣٢٥)، ومسلم في صحيحه (١٣٩٥)، وابن ماجه في سننه (١٤٠٤)، والنسائي في الصغرى (٢٨٩٨)، وابن حبان في صحيحه (١٦٢٥).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٦٣)، وأحمد في مسنده (٥٨٥٩)، ومسلم في صحيحه (٢٦٥٧)، وابن حبان في صحيحه (٦١٤٩).

حمزة بن محمد، قال: حدثنا محمد بن زريق، قال: حدثنا أبو مُصعب، عن مالك، مثله. وزاد "أو الكيس والعجز". وليست هذه الزيادة عند ابن وهب، ولا القعني، ولا في بعض ما روي عن ابن القاسم، وهي عند غيرهم، والله أعلم.

ما روى مالك، عن زياد بن أبي زياد مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة الخزومي

توفي زياد سنة خمس وثلاثين ومائة، وكان من أفضل أهل زمانه، ويقال: إنه كان من الأبدال. حديثًا واحدًا.

ذكر فضله رحمه الله:

❁ ٣٣١- أخبرنا مؤمل بن يحيى، قال: أخبرنا محمد بن عمر، قال: حدثنا الحارث، قال: أخبرنا ابن القاسم، قال: قال مالك: كان زياد مولى ابن عياش يمر بي، وأنا جالس فربما أفزعني حسه من خلفي، فيضع يده بين كتفي، فيقول "عليك بالجد فإن كان ما يقول أصحابك هؤلاء من الرخص حقًا لم يضرك. وإن كان الأمر على غير ذلك كنت قد أخذت بالجد" يريد ما يقول ربيعة وزيد بن أسلم. وكان زياد قد أعانه الناس في فكاك رقبته، وأسرع الناس في ذلك وفضل بما قوطع عليه ماله كثير فردّه إلى من أعطاه بالخصص، وكتبهم زيادة عنده. فلم يزل يدعوهم حتى مات.

❁ ٣٣٢- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن زياد بن أبي زياد مولى ابن عياش، عن طلحة بن عبيد الله بن كريب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له" ^(١). وهذا حديث مرسل.

باب: السنين**ما روى مالك عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة حليف بني سالم**

توفي سنة أربعين ومائة، حديثاً واحداً. وتوفي كعب بن عجرة سنة اثنتين وخمسين. وقيل: سنة إحدى وخمسين وهو ابن خمس وسبعين سنة.

❁ ٣٣٣- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة، أن الفريرة بنت مالك بن سنان وهي أخت أبي سعيد الحذري أخبرتها: أنها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني حُدرة، فإن زوجها خرج في طلب أعبد له أبقوا، حتى إذا كان بطرف القدوم لحقهم فقتلوه، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أرجع إلى أهلي، فإن زوجي لم يتركني في مسكن يملكه ولا نفقة، قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم، قالت: فخرجت حتى إذا كنت في الحجرة أو المسجد دعاني أو أمرني، فدعيت له ^(١). فقال: كيف قلت؟، فرددت عليه القصة التي ذكرت له من شأن زوجي، قالت: فقال: " امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله، قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشراً ". فلما كان عثمان رضي الله عنه أرسل إلي فسألني عن ذلك فأخبرته، فاتبعه وقضى به.

ما روى مالك، عن سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري

مولى بني ليث، وكان مكاتباً في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، توفي سنة ثلاث وعشرين ومائة، وقيل: سنة خمس وعشرين ومائة. وقيل: سنة ست وعشرين ومائة. ويقال: كان مملوكاً لرجل من بني جندع، فكتبه على أربعين ألفاً وشاة في كل أضحية، فأداها. ونسب إلى المقبرة لسكنائه نحوها. وقد روي عن عمر رضي الله عنه وتوفي في خلافة عمر بن عبد العزيز رحمه الله، وقيل: بالمدينة في خلافة الوليد. ستة أحاديث. سعيد، عن أبي هريرة، واسمُه عبد شمس في الجاهلية، فسمي في الإسلام عبد الرحمن، وقيل: عبد الرحمن بن صخر. توفي أبو هريرة في خلافة معاوية سنة ثمان وخمسين، حديثاً واحداً.

❁ ٣٣٤- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة، إلا مع ذي محرم ^(١) ".

سعيد، عن أبي شريح الكعبي

حديثاً واحداً.

❁ ٣٣٥- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي شريح الكعبي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، جائزته يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام فما كان بعدها فهو صدقة ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يخرج ^(٢) ". هذا الحديث عند القعني خارج الموطأ.

❁ ٣٣٦- أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: قال يونس، قال ابن وهب، عن مالك " جائزته يخصه ويتحفه ويكرمه يوماً وليلة ". يثوي: يقيم، وقيل: حتى يخرج: حتى يضيق عليه ويستقله ^(٣) "

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢١٣٤)، ومالك في الموطأ (١٢٦٨)، وأحمد في مسنده (٢٥٩١٥)، والدارمي في سننه (٢٢٨٤)، والبخاري في صحيحه (٥٣٤٣)، والترمذي في الجامع (١١٦٩)، ومسلم في صحيحه (١٤٨٦)، وابن ماجه في سننه (٢٨٩٩)، وأبو داود في سننه (١٧٢٣)، والنسائي في الصغرى (٣٥٠٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٣٦٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤٦٦٩)، وابن حبان في صحيحه (٤٣٠٤).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥١٠٩)، ومعمر في الجامع (١٩٧٤٦)، ومالك في الموطأ (١٧٢٨)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٣١٠٥)، وأحمد في مسنده (٢٦٦١٩)، والدارمي في سننه (٢٠٣٦)، والبخاري في صحيحه (٦١٣٥)، والترمذي في الجامع (١٩٦٧)، ومسلم في صحيحه (١٧٢٨)، وابن ماجه في سننه (٣٩٧١)، وأبو داود في سننه (٣٧٤٨)، والنسائي في الصغرى (٤٠١)، وابن حبان في صحيحه (٥٥٩٧)، والدارقطني في سننه (١٥٦٠).

سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٣٣٧- أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن سعيدِ المقبري، عن أبي سلمة أنه أخبره، أنه سأل عائشة رضي الله عنها: كيف كانت صلاةُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم في رمضان؟ فقالت: "ما كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يزيدُ في رمضان ولا في غيره على أحد عشر ركعة، يُصلي أربعًا فلا تسأل عن حُسْنِهِنَّ وطَوَّهِنَّ، ثم يُصلي أربعًا فلا تسأل عن حُسْنِهِنَّ وطَوَّهِنَّ، ثم يُصلي ثلاثًا ^(١). قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله، أتنامُّ قبل أن توتر؟". فقال: يا عائشة، إن عيني تنامان ولا ينأى قلبي".

سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٣٣٨- أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن سعيدِ بنِ أبي سعيدِ المقبري، عن عبد الله بنِ أبي قتادة، عن أبيه، أنه قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إن قُتِلْتُ في سبيلِ الله صابرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غير مُدِيرٍ، أَيْكَفَرُ الله عني خطاياي؟ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: نعم ^(٢). فلما أدبر ناداه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أو أمر به، فتودى له، فقال: كيف قُلت؟ فأعاد عليه قوله، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: نعم إلا الدين كذلك قال لي جبريلُ. "هذا في الموطأ عن يحيى بن سعيد، عن سعيدِ المقبري، غير معن، والقعني، فإنهما رواه عن سعيد ولم يذكرَا يحيى بن سعيد دون غيرهما، والله أعلم.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٨٦٧)، ومالك في الموطأ (٢٦٥)، وأحمد في مسنده (٢٤٥٧٧)، والدارمي في سننه (١٥٦٦)، والبخاري في صحيحه (١٩٨٧)، والترمذي في الجامع (٥٣٤)، ومسلم في صحيحه (٧٨٥)، وأبو داود في سننه (٣٢٦٣)، والنسائي في الصغرى (٥٥٣٨)، وابن خزيمة في صحيحه (١٩٤٥)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١٣٢٢)، وابن حبان في صحيحه (٣١٢).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٠٣)، وأحمد في مسنده (٨٠١٤)، والنسائي في الصغرى (٣١٥٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٧٣٦٤)، وابن حبان في صحيحه (٤٦٥٤).

سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ بْنِ جُرَيْجٍ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❦ ٣٣٩- أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبد بن جريج، أنه قال لعبد الله بن عمر: يا أبا عبد الرحمن، رأيتك تصنعُ أربعاً لم أر أحداً من أصحابك يصنعها. قال: وما هن يا ابن جريج؟ قال: " رأيتك لا تستلم من الأركان إلا اليمينين، ورأيتك تلبسُ النعال السبتية، ورأيتك تصبغُ بالصفرة، ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى كان يوم التروية ". فقال عبد الله بن عمر: أما الأركان: فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس إلا اليمينين، وأما النعال السبتية: فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسُ النعال التي ليس فيها شعرٌ ويتوضأُ فيها، فأنا أحب أن ألبسها، وأما الصفرة فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغُ بها، وأما الإهلال فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته ^(١).

قال ابن وهب: السبتية: نعالٌ سودٌ لا شعر لها.

سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ

حَدِيثًا وَاحِدًا، وَتُوفِي أَبُو سَعِيدٍ سَنَةً مِائَةً.

❦ ٣٤٠- أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: " خمسٌ من الفطرة: تقليمُ الأظفار، وقصُّ الشارب، وتنفُّ الإبط، وحلقُ العانة، والخِتانُ ". هذا حديثٌ موقوفٌ. وقد رواه في غير الموطأ بشرُّ بن عمر عن مالك مُسنِّداً.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٥٣١٦)، والبخاري في صحيحه (٥٨٥١)، ومسلم في صحيحه (١١٨٧)، وأبو داود في سننه (١٧٧٢)، وابن حبان في صحيحه (٣٧٦٣).

**ما رواه مالك، عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن
عبادة**

حديثاً واحداً.

❁ ٣٤١ - حدثنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، حدثنا القعني، عن مالك، عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة، عن أبيه، عن جده، أنه قال: خرج سعد بن عبادة مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه وحضرت أمه الوفاة بالمدينة، فقيل لها: أوصي^(١). قالت: فيما أوصي؟ إنما المأل مأل سعيد. فتوفيت قبل أن يقدم سعد، فلما قدم سعد قيل له ذلك. فقال سعد: يا رسول الله، هل ينفعها أن يصدق عنها؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: نعم، فقال سعد: حائط كذا وكذا صدقة عليها "لحائط سماء، وفي رواية أبي مُصعب: أن أتصدق عنها؟ وفيها: "صدقة عنها".

(١) أخرجه النسائي في الصغرى (٣٦٥٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٣٤٣)، وابن حبان في صحيحه

ما روى مالك، عن أبي النضر سالم بن أبي أمية

مولى عمر بن عبید الله التيمي، توفي سنة ثلاثين ومائة، وقيل: ثلاث وثلاثين ومائة، أربعة عشر حديثاً.

ذكر فضله:

أخبرنا مؤمل بن يحيى، قال: نا محمد بن عمر، قال: أنا الحارث، قال: أنا ابن القاسم، قال: قال مالك " كان الناس يحبون الخلوة والانفراد، ولقد كان أبو النضر يفتعل ذلك في مجلس ربيعة، فإذا كثر الكلام وكثر الناس قام ".

❁ ٣٤٢ - أخبرنا الحسن بن علي، قال: أنا أحمد بن مروان، ثنا بشر بن موسى، ثنا الحميدي، قال: سئل سفيان بن عيينة، عن سالم بن أبي النضر؟ فقال: ثقة. وقال يحيى بن معين: " سالم أبو النضر مدني ثقة ".

أبو النضر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

أربعة أحاديث

❁ ٣٤٣ - أخبرنا أحمد بن هزاد، قال: حدثني عبید الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني مالك. ح وأنا محمد بن إبراهيم بن جامع، ثنا أبو مسلم، ح وأنا أحمد بن محمد المكي، ثنا علي، قال: ثنا القعني، عن مالك، عن أبي النضر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة، أنها قالت: " كنت أنا وبين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١). ورجلاي في قبلته، فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي، وإذا قام بسطتهما والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح ". اللفظ لابن هزاد.

❁ ٣٤٤ - وحدثننا أحمد بن هزاد، ثنا إبراهيم، وبكر، قال: أنا عبد الله هو ابن يوسف، عن مالك. ح وأنا أحمد بن محمد المكي، ثنا علي، ثنا القعني، عن مالك، عن عبد الله بن يزيد،

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٣٧٦)، ومالك في الموطأ (٢٥٨)، وأحمد في مسنده (٢٤٦٢٣)، والبخاري في صحيحه (٥١٣)، ومسلم في صحيحه (٥١٥)، والنسائي في الصغرى (١٦٨)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١٤٢٨)، وابن حبان في صحيحه (٢٣٤٢).

وأبي النضر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة، قالت: إن النبي صلى الله عليه وسلم كان "يُصلي فيقرأ وهو جالس، فإذا بقي من قراءته بقدر ما يكون ثلاثون أو أربعون آية، قام فقرأها وهو قائم، ثم ركع ثم سجد ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك" ^(١). اللفظ للمكي غير أنه لم يقل: آية.

❁ ٣٤٥- أخبرنا أبو الفضل، ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك. ح وأخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، أخبرنا إسحاق بن منصور، عن عبد الرحمن، عن مالك، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم "يُصلي من الليل فإذا فرغ من صلاته، فإن كنت يقظانة تحدث معي. وإلا اضطجع حتى يأتيه المؤذن". اللفظ لأحمد، غير أنه قال: تحدث معي. وهذا الحديث في الموطأ عند معن دون غيره، والله أعلم.

❁ ٣٤٦- حدثنا أحمد بن هزاد، قال: حدثني عبيد الله، حدثني أبي، قال: حدثني مالك، وحدثنا أحمد، قال: حدثنا إبراهيم، وبكر، قال: أخبرنا عبد الله هو ابن يوسف، عن مالك. ح وأخبرنا أحمد بن محمد المكي واللفظ له، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي النضر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة أم المؤمنين، أنها قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر، ويفطر حتى نقول لا يصوم، وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط إلا رمضان، وما رأيته في شهر أكثر صياماً منه في شعبان" ^(٢). أبو النضر، عن سليمان بن يسار، حديثاً واحداً.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٣١٣)، وأحمد في مسنده (٢٤٩٢٠)، والبخاري في صحيحه (١١١٩)، والترمذي في الجامع (٣٧٤)، ومسلم في صحيحه (٧٣٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١٩٨٩).
(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٨٦١)، ومالك في الموطأ (٦٨٨)، وأحمد في مسنده (٢٥٥٢١)، والبخاري في صحيحه (١٩٦٩)، ومسلم في صحيحه (١١٥٩)، وابن ماجه في سننه (١٧١١)، وأبو داود في سننه (٢٤٣٠)، والنسائي في الصغرى (٢٣٤٦)، وابن خزيمة في صحيحه (١٩٩٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٩٣٦)، وابن حبان في صحيحه (٣٦٤٨).

❁ ٣٤٧- حدثنا أحمد بن هزاد، قال: حدثني عبيد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني مالك. ح وأنا أحمد بن محمد المكي، ثنا علي، ثنا القعني، عن مالك. ح وأنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن مالك، عن أبي النضر، عن سليمان بن يسار، عن المقداد بن الأسود، قال: "إن علياً أمره أن يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن الرجل إذا دنا من أهله فخرج منه المذي ماذا عليه؟ قال علي: فإن عني ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أستحي أن أسأله^(١). قال المقداد رضي الله عنه: فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال: "إذا وجد ذلك أحدكم فليضح فرجه، وليتوضأ وضوءه للصلاة".

اللفظ لابن هزاد، غير أنه قال: إذا وجد أحدكم، وفي الروایتين: ذلك أحدكم".

أبو النضر، عن أبي مرة مولى أم هانئ

حديثاً واحداً.

❁ ٣٤٨- حدثنا أحمد بن هزاد، قال: حدثني عبيد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني مالك. ح وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي النضر، أن أبا مرة مولى أم هانئ أخبرته، أنها سمعت أم هانئ بنت أبي طالب، تقول: "ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تسره بثوب، قالت: فسلمت عليه، فقال: من هذه؟ فقلت: أنا أم هانئ بنت أبي طالب^(٢). فقال: "مرحباً بأم هانئ. فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتجئاً في ثوب واحد، ثم انصرف. فقلت: "يا رسول الله! زعم ابن أُمِّي علي بن أبي طالب أنه قاتل رجلاً أجرته، فلأن بن هُبيرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قد أجرنا من أجرته يا أم هانئ، وذلك ضحى.

المعنى واحد. واسم أم هانئ هند، وقيل: فاختة والصحيح هند.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٨٦)، وأحمد في مسنده (٢٣٣١٦)، وأبو داود في سننه (٢٠٧)، والنسائي في الصغرى (١٥٦)، وابن خزيمة في صحيحه (٢١)، وابن حبان في صحيحه (١١٠٦).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٨٦١)، ومالك في الموطأ (٣٥٩)، وأحمد في مسنده (٢٦٨٤١)، ومسلم في صحيحه (٧٢١)، وابن حبان في صحيحه (١١٨٨).

أَبُو النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٣٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هِزَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ. ح. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِي أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ يَسْأَلُهُ، مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَارِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي؟ قَالَ أَبُو جُهَيْمٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَوْ يَعْلَمُ الْمَارِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ" ^(١). قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا أَدْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ شَهْرًا، أَوْ سَنَةً.

أَبُو النَّضْرِ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ

تُوفِي عُمَيْرٌ سَنَةً أَرْبَعٍ وَمِائَةٍ، يُكْنَى: أَبَا عَبْدِ اللَّهِ. حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٣٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هِزَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ. ح. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ "أَنْ نَاسًا اخْتَلَفُوا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ. فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ وَهُوَ وَقَفٌ عَلَى بَعِيرِهِ بِعَرَفَةَ فَشَرِبَهُ". وَقَالَ ابْنُ هِزَادٍ: تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ: فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ.

أَبُو النَّضْرِ، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأَ (٣٦٥)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٢٩٢٥)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٧٠٨٩)، وَالدَّارِمِيُّ فِي سَنَنِهِ (١٤١٧)، وَالبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٥١٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٣٣٦)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٥٠٩)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (٧٠١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٧٥٦)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (١٣٩١)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (٢٣٦٦).

❁ ٣٥١ - حدثنا أحمد بن هُزاذ، قال: حدثني عُبَيْدُ اللَّهِ، قال: حدثني أَبِي، قال: حدثني مالِكٌ. ح وأخبرنا أحمد بنُ مُحَمَّدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالِك، عن أَبِي النضرِ مولى عُمَرَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عن نافعٍ مولى أَبِي قتادة الأنصاري، عن أَبِي قتادة: "أنه كان مع رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حتى إذا كانوا بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فرأى جِهَارًا وَحْشِيًا فاستوى على فَرَسِهِ، فسأل أصحابَهُ أن يُناوِلُوهُ سوطَهُ، فأبوا، فسأهم رُحْمَهُ فأبوا، فأخذه ثُمَّ شد على الجِمارِ، فقتله فأكل مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأبى بَعْضُهُمْ ^(١). فلما أدرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سألوه عن ذَلِكَ فقال: إنها هي طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ ". المعنى واحدٌ.

أَبُو النضرِ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عُتْبَةَ بنِ مَسْعُودٍ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٣٥٢ - حدثنا أحمد بنُ هُزاذ، قال: حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، قال: حدثني أَبِي، قال: حدثنا مالِكٌ. ح وحدثنا أحمد، قال: حدثنا إِبْرَاهِيمُ، وبَكْرٌ قالا: أخبرنا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ يُوسُفَ، عن مالِك. ح وأخبرنا أحمد بنُ مُحَمَّدٍ المكي واللفظُ لَهُ، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالِك، عن أَبِي النضرِ مولى عُمَرَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُتْبَةَ بنِ مَسْعُودٍ، أنه دخل على أَبِي طلحة الأنصاري يَعودُهُ، قال: " فوجدنا عِنْدَهُ سَهْلَ بنِ حُنَيْفٍ. قال: فدعا أَبُو طلحة إنسانًا، فنزع نَمَطًا كان تَحْتَهُ. فقال لَهُ سَهْلُ بنُ حُنَيْفٍ: لم نَزَعْتَهُ ؟ قال: لأن فِيهِ تصاوِيرَ وقد، قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا ما قد عَلِمْتُ ". قال سَهْلٌ: " ألم يَقُلْ: إلا ما كان رَقْمًا فِي ثَوْبٍ ؟ قال: " بلى، ولكنه أَطِيبُ لِنَفْسِي " ^(٢).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٧٨٦)، وأحمد في مسنده (٢٢٠٦٠)، والبخاري في صحيحه (٥٤٩١)، والترمذي في الجامع (٨٤٧)، ومسلم في صحيحه (١١٩٦)، وأبو داود في سننه (١٨٥٢)، وابن حبان في صحيحه (٣٩٧٥).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٠٢)، وأحمد في مسنده (١٥٥٤٩)، والبخاري في صحيحه (٥٩٥٨)، والترمذي في الجامع (١٧٥٠)، ومسلم في صحيحه (٢١٠٧)، وأبو داود في سننه (٤١٥٥)، والنسائي في الصغرى (٥٣٥٠)، وابن حبان في صحيحه (٥٨٥٠).

أَبُو النَّضْرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٣٥٣ - حدثنا أحمد بن هُزَّاذ، قال: حدثني عُبَيْدُ اللَّهِ، قال: حدثني أَبِي، قال: حدثني مَالِكٌ. ح وحدثنا أحمد، قال: حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ فَهْدٍ، قال: حدثنا الْقَعْنَبِيُّ، عن مَالِكٍ. ح وحدثنا أحمد، وحمزة، قالا: حدثنا إِسْحَاقُ الْقَطَّانُ، قال: حدثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عن مَالِكٍ. ح وأخبرنا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ رِشْقٍ واللفظُ لَهُ، قال: حدثنا مُحَمَّدٌ، قال: حدثنا أَبُو مُصْعِبٍ، قال: حدثنا مَالِكٌ، عن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وعن أَبِي النَّضْرِ عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عن عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عن أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَسْأَلُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّاعُونِ؟، فقال أَسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " الطَّاعُونُ رَجَزٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ أَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ " ^(١). قَالَ أَبُو النَّضْرِ: " لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا الْفِرَارُ مِنْهُ ".

وهذا عند القعني، عن ابن المنكدر وحده، وقد ذكرناه فيما تقدم.

أَبُو النَّضْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَيْسٍ

يُكْنَى أَبَا يَحْيَى، حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٣٥٤ - حدثنا أحمد بن هُزَّاذ، قال: حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، قال: حدثني أَبِي، قال: حدثنا مَالِكٌ. ح وحدثنا أحمد، قال: حدثنا إِبْرَاهِيمُ، وبكر، قالا: أخبرنا عَبْدُ اللَّهِ، عن مَالِكٍ. ح وأخبرنا أحمد بن مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قال: حدثنا عَلِيٌّ، قال: حدثنا الْقَعْنَبِيُّ، عن مَالِكٍ، عن أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، قال: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَنَيْسٍ الْجُثَيْنِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي شَاعِعُ الدَّارِ فَمُرْنِي بِلَيْلَةٍ أَنْزَلَ لَهَا؟، فقال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَنْزَلَ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ " ^(٢). لَفْظُ الْمَكِّي.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٥٦).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٧٠٤).

وقال ابنُ هُزاذ: عبدُ الله بنُ زيد بن أنيسٍ، وقيل: إن عبد الله بن أنيس الجُهني شهد العقبة. وقوله: شاسِعٌ: أي بعيدٌ.

أَبُو النَّضْرِ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرَهْدٍ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٣٥٥ - أخبرنا أحمدُ بنُ مُحَمَّدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني. ح وأخبرنا عبدُ الله بنُ جعفر بنِ الورد، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالكٌ، عن أبي النَّضْرِ، عن زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرَهْدٍ، عن أبيه، قال: كان جرهدٌ من أصحابِ الصفة. قال: جلس رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عندنا وفخذي مُنْكَشِفَةً، فقال: " خمر عليك. أما عَلِمْتَ أَنْ الْفَخْذَ عَوْرَةٌ " ^(١). اللفظُ لِلْمَكِيِّ، غير أنه لم يقل: " خمر عليك " وقاله ابنُ الورد. وهذا عند معنٍ، وابنِ بُكَيْرٍ، وابنِ بُرْدٍ، ولا أعلمُهُ عند غيرهم في الموطأ والله أعلم. وهو عند القعني خارج الموطأ. وجرهدٌ هذا ابنُ دراج الأسلمي.

أَبُو النَّضْرِ، عَنْ عَائِشَةَ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٣٥٦ - حدثنا أحمدُ بنُ هُزاذ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني مالكٌ. ح وحدثنا أحمدُ بنُ مُحَمَّدٍ المكي، قال: حدثني علي، قال: حدثني القعني، عن مالكٍ، عن أبي النَّضْرِ مولى عُمر بنِ عُبيد الله، عن عائشة زوجِ النبي صلى الله عليه وسلم: أنها أمرت أن يُمر عليها بِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقاصٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي الْمَسْجِدِ حِينَ مَاتَ لِتَدْعُو لَهُ، فَأَنْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: " مَا أَسْوَعُ مَا نَبِيِ النَّاسِ ! مَا صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءٍ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ " ^(٢). لفظُهَا وَاحِدٌ. وقال ابنُ وهبٍ: " ما

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٥٤٩٦)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٢٦٥٠)، والترمذي في الجامع (٢٧٩٥)، وأبو داود في سننه (٤٠١٤)، والدارقطني في سنن الدارقطني (٨٦١)، والحاكم في المستدرک (ج ٣ ص ٦٣٧).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٥٧٨)، ومالك في الموطأ (٤٤٣)، وأحمد في مسنده (٢٤٨٢٨)، والدارمي في سننه (١٤٥٥)، والترمذي في الجامع (١٧٤)، ومسلم في صحيحه (٩٧٤)، وابن ماجه في سننه

أسرع ما نسي الناس، يعني إلى الطعن والعتب ثم سمعت مالكا يعني: نسوا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم".

=
(١٥١٨)، وأبو داود في سننه (٣١٨٩)، والنسائي في الصغرى (١٩٦٧)، وابن خزيمة في صحيحه (١١٨٠)،
وابن حبان في صحيحه (٣٠٦٥).

ما روى مالك عن أبي عبد الله سمي

مولى أبي بكرٍ المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، قُتِلَ بِقَدِيدِ سنة ثلاثين ومائة. ثلاثة عشر حديثاً. حدثنا محمد بن عبد الله النيسابوري، قال: قال أبو عبد الرحمن النسائي، سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن: ثقةً.

سمي، عن أبي صالح السمان، عشرة أحاديث.

❦ ٣٥٧ - حدثنا أحمد بن هباز، قال: حدثني عبيد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني مالكٌ. ح وحدثنا أحمد، قال: حدثنا إبراهيم، وبكر، قالوا: حدثنا عبد الله، عن مالك. وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك. وأخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن مالك، عن سمي، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا لاستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح، لأتوهما ولو حبواً" ^(١). لفظ المكي.

❦ ٣٥٨ - حدثنا أحمد بن هباز، قال: حدثني عبيد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني مالكٌ، وحدثنا أحمد، قال: حدثنا إبراهيم، وبكر، قالوا: أخبرنا عبد الله، عن مالك. وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك. وأخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن مالك، عن سمي، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا قال الإمام: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [سورة الفاتحة آية ٧]، فقولوا: آمين، فإنه من وافق قوله قول الملائكة، غُفِرَ لَهُ ما تقدم من ذنبه" ^(٢). لفظهما سواءً.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٠٧)، ومالك في الموطأ (٢٩٥)، وأحمد في مسنده (٧١٨٥)، والبخاري في صحيحه (٦٥٤)، ومسلم في صحيحه (٤٤٠)، والنسائي في الصغرى (٦٧١)، وابن خزيمة في صحيحه (١٤٦٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١٣٦٧)، وابن حبان في صحيحه (٢١٥٣).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٩٠٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٠٥)، والدارمي في سننه (١٢٤٦)، والبخاري في صحيحه (٤٤٧٥)، والترمذي في الجامع (٢٦٧)، ومسلم في صحيحه (٤١٠)، وابن

❁ ٣٥٩- وبِهِ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا قال الإمام: سَمِعَ اللهُ مِنِ حَمْدِهِ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مِنْ وَافِقِ قَوْلِهِ قَوْلُ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ" ^(١).

لفظُ المكي. ومعنى سَمِعَ اللهُ: تقبل اللهُ.

❁ ٣٦٠- وبِهِ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "بينما رجلٌ يمشي بِطَرِيقٍ وجد غُصْنَ شوكٍ، فأخذه فشكر الله له فغفر له، قال: ولو يعلمُ الناسُ ما في النداء والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح، لأتوهما ولو حبواً" ^(٢). والمعنى واحدٌ. حَبِيبٌ، قال مالكٌ: "والتهجيرُ: رواحُ الظهرِ قبل زوالِ الشمسِ".

❁ ٣٦١- وبِهِ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من اغتسل يوم الجمعة غُسلَ الجمعةِ ثم راح فكأنما قرب بدنةً، ومن راح في الساعةِ الثانيةِ فكأنما قرب

=

ماجة في سنته (٨٧٧)، وأبو داود في سنته (٩٣٥)، والنسائي في الصغرى (٩٢٩)، وابن خزيمة في صحيحه (٥٥٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١٦٨٩)، وابن حبان في صحيحه (١٩٠٩)، والدارقطني في سنته (١٢٣٧).

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٩٠٩)، والبخاري في صحيحه (٧٩٦)، والترمذي في الجامع (٢٦٧)، ومسلم في صحيحه (٤١٠)، وابن ماجه في سنته (٨٧٧)، وأبو داود في سنته (٨٤٨)، والنسائي في الصغرى (١٠٦٣)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١٨٥٥)، وابن حبان في صحيحه (١٩٠٨)، والدارقطني في سنته (١٢٧٠).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٢٩٥)، وأحمد في مسنده (١٠٥١٥)، والبخاري في صحيحه (٦٥٤)، ومسلم في صحيحه (١٩١٧)، وابن حبان في صحيحه (٥٣٧).

بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنها قرب كبشاً أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنها قرب دجاجة، ومن راح في الساعة السادسة فكأنها قرب بيضة، وإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يسمعون الذكر ^(١). لفظ المكي.

❁ ٣٦٢ - وأخبرنا أحمد بن إبراهيم بن جامع، وأحمد بن محمد المكي قالا: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، في يوم مائة مرة، كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت بأفضل مما جاء به إلا أحد عمل أكثر من ذلك ^(٢). ومن قال: سبحان الله وبحمده، في يومه مائة مرة حطت خطاياؤه، وإن كانت مثل زبد البحر". المعنى واحد.

❁ ٣٦٣ - حدثنا أحمد بن هباز، قال: حدثني عبيد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني مالك. ح وأخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من قال: سبحان الله وبحمده، في يومه مائة مرة حطت خطاياؤه، وإن كانت مثل زبد البحر" ^(٣). لفظها واحد. وهذا في الموطأ عند ابن القاسم وابن وهب، وابن عفر، وليس عند القعني، ولا أبي مصعب، ولا ابن بكير مفرداً كما ذكرناه بعد الحديث الذي قبله بتمامه.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢٢٧)، والبخاري في صحيحه (٨٨١)، والترمذي في الجامع (٤٩٩)، ومسلم في صحيحه (٨٥٢)، وأبو داود في سننه (٣٥١)، والنسائي في الصغرى (١٣٨٨)، وابن حبان في صحيحه (٢٧٧٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١١٨٦)، والترمذي في الجامع (٣٥٣٤)، ومسلم في صحيحه (٢٦٩٤)، وابن ماجه في سننه (٤٣١٢)، وأبو داود في سننه (٥٠٦١)، وابن خزيمة في صحيحه (١٥٦٠)، وابن حبان في صحيحه (٢٢٣)، والدارقطني في سننه (١٧٤٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٦٤٠٥)، والترمذي في الجامع (٣٤٦٥)، وابن ماجه في سننه (٣٨١٢)، وابن حبان في صحيحه (٨٢٩).

❁ ٣٦٤- حدثنا أحمد بنُ بهزاد، قال: حدثني عبيدُ الله، قال: حدثني أبي قال: حدثني مالكٌ. ح وأخبرنا أحمد بنُ إبراهيم بنِ جامع، وأحمد بنُ محمد المكي، قالا: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن سُمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "بينما رجلٌ يمشي بطريقٍ اشتد عليه العطش، فوجد بئراً فنزل فيها فشرب، ثم خرج، فإذا كلبٌ يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغني^(١)". فنزل البئر فملاً خفه ماءً وأمسكه بفيه حتى رقي، فسقى الكلب، فشكر الله فغفر له. قالوا: يا رسول الله ! وإن لنا في البهائم لأجراً؟ قال: في كل ذاتٍ كبدٍ رطبةٍ أجرٌ". لفظُ المكي.

❁ ٣٦٥- وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "السفرُ قطعةٌ من العذاب، يمنعُ أحدكم نومه وطعامه وشرابه، فإذا قضى أحدكم نهمته من وجهه فليعجل إلى أهله"^(٢). لفظُهما سواءً.

❁ ٣٦٦- حدثنا أحمد بنُ بهزاد، قال: حدثني عبيدُ الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني مالكٌ. ح وأخبرنا أحمد بنُ إبراهيم بنِ جامع، وأحمد بنُ محمد المكي، قالا: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن سُمي، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "العمرة إلى العمرة كفارةٌ لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاءٌ إلا الجنة"^(٣). لفظُهم واحدٌ غير أن ابن جامع قال: "ما بينهما".

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٢٩)، وأحمد في مسنده (٨٦٥٧)، والبخاري في صحيحه (٦٠٠٩)، ومسلم في صحيحه (٢٢٤٦)، وابن حبان في صحيحه (٥٤٤).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٢٥٥)، ومالك في الموطأ (١٨٣٥)، وأحمد في مسنده (٧١٨٤)، والدارمي في سننه (٢٦٧٠)، والبخاري في صحيحه (١٨٠٤)، ومسلم في صحيحه (٧١٥)، وابن ماجه في سننه (٢٨٨٢)، وابن حبان في صحيحه (٢٧٠٨).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٧٧٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٢٧٦٩)، وأحمد في مسنده (٢٧٥٧٠)، والبخاري في صحيحه (١٧٧٣)، ومسلم في صحيحه (١٣٥١)، والنسائي في الصغرى (٢٦٢٢)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٣٥٣).

سُمي، عن أبي بكر بن عبد الرحمن

ثلاثة أحاديث.

❦ ٣٦٧- أخبرنا أحمد بن هُزاذ، قال: حدثني عبيد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني

مالك. ح

وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن سُمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، سمع أبا بكر بن عبد الرحمن، يقول: كُنْتُ أَنَا وَأَبِي عِنْدَ مِرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ فذَكَرَ لَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: مَنْ أَصْبَحَ جُنْبًا أَفْطَرَ ذَلِكَ الْيَوْمَ. فَقَالَ مِرْوَانُ: "أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَتَذْهَبَنَّ إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ فَتَسَافَهُمَا عَنْ ذَلِكَ"، قَالَ: فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَذَهَبْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَسَلَّمَ عَلَيْهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّا كُنَّا عِنْدَ مِرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَذَكَرَ لَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: مَنْ أَصْبَحَ جُنْبًا أَفْطَرَ ذَلِكَ الْيَوْمَ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَيْسَ كَمَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَتَرْغَبُ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ؟! فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَا وَاللَّهِ، قَالَتْ: فَأَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كَانَ لِيُصْبِحَ جُنْبًا مِنْ جَمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ، ثُمَّ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ"، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ، قَالَ: فَخَرَجْنَا حَتَّى جِئْنَا مِرْوَانَ، فَذَكَرَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَا قُلْنَا، فَقَالَ مِرْوَانُ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ لَتَرْكِبَنَّ دَابَّتِي فَإِنَّا بِالْبَابِ، فَلَتَذْهَبَنَّ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَإِنَّهُ بِأَرْضِهِ بِالْعَقِيقِ، فَلَتُخْبِرَنَّهُ ذَلِكَ ^(١). قَالَ: فَركبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَركبْتُ مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَتَحَدَّثَ مَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ سَاعَةً، ثُمَّ ذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا عِلْمَ لِي إِنَّمَا أَخْبَرَنِيهِ مُحَبَّرٌ". الْمَعْنَى وَاحِدٌ. وَالْمُخْبِرُ هُوَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ.

❁ ٣٦٨- وبه، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن عائشة، وأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أنهما قالتا: "إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبح جنباً من جماع غير احتلام ثم يَصُومُ" ^(١). لفظُهما واحدٌ.

❁ ٣٦٩- وبه، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "أمر الناس في سفره عام الفتح بالفطر، وقال: تقووا على عدوكم" ^(٢). وصام رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال أبو بكر: فقال الذي حدثني: لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب على رأسه الماء من العطش والحر. فقيل له: يا رسول الله، إن طائفة من الناس قد صاموا حين صمت يا رسول الله، فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكديد دعا بقدر، فشرب فأفطر وأفطر الناس. لفظُ المكِّي.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٦٤٤)، والبخاري في صحيحه (١٩٣٢).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٦٥٤)، وأبو داود في سننه (٢٣٦٥).

ما روى مالك، عن أبي حازم الأعرج

الأفزر القاص المديني سلمة بن دينار، مولى الأسود بن سفيان المخزومي، ويُقال: مولى بني ليث تُوفي سنة خمسٍ وثلاثين ومائة. وقيل: سنة اثنتين أو ثلاث. وقيل: سنة أربعين. وقيل: أيام أبي العباس. ثمانية أحاديث.

ذَكَرَ فَضْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

حدثنا أحمد بن هزاد، قال: حدثنا أبو علي بن شيبه، قال: حدثنا عباس الدوري، قال: وقال يحيى بن معين: قال أبو حازم سلمة بن دينار "نِعْمَةُ اللَّهِ عَلَيَّ فِيمَا رَوَى عَنِّي مِنَ الدُّنْيَا أَعْظَمُ بِمَا أَعْطَانِي مِنْهَا إِنِّي رَأَيْتُ قَوْمًا أُعْطُوا مِنَ الدُّنْيَا فَهَلَكُوا".

أخبرنا أبو إسحاق بن شعبان، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا عمرو بن عثمان، قال: حدثنا ضمرة، عن ثوبة، قال: قال أبو حازم "وما الدنيا منا ما مضى منها فحلُمٌ، وأما ما بقي فأمانِي". وبإسناده، قال: قال أبو حازم "وما إبليسُ لقد أُطِيعَ فما نفع، ولقد عُصِيَ فما ضر".

أخبرنا حمزة بن محمد، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن عباس الهبي، قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، قال: حدثني صالح بن عبد الكريم العابد، قال: قال رجلٌ لأبي حازم: أوصني؟ قال "اضطجع، وضع الموت عن رأسك، فما أحببت أن تلقى الله عز وجل به فاعمله، وما كرهت أن تلقى الله به فدعه".

❦ ٣٧٠ - أخبرنا أحمد بن هزاد، قال: حدثني عبيد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني

مالك. ح وأخبرنا أحمد بن محمد المكي واللفظ له، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعيد الساعدي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليُصلِحَ بينهم وحانت الصلاةُ فجاء المؤذنُ إلى أبي بكرٍ رضي الله عنه، فقال: أتُصلي للناسِ فأُقيم؟ قال: نعم. فصلى أبو بكرٍ، فجاء رسولُ الله صلى الله عليه وسلم والناسُ في الصلاة، فتخلص حتى وقف في الصف، فصَفَّ الناسُ، وكان أبو بكرٍ لا يلتفتُ في الصلاة، فلما أكثر الناسُ من التصفيقِ التفت فرأى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فأشار إليه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: أن إمكث مكانك. فرفع أبو بكرٍ يديه فحمد الله عز وجل على

ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك، ثم استأخر أبو بكر رضي الله عنه حتى استوى في الصف، وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلًا. فلما انصرف، قال: يا أبا بكر، ما منعك أن تثبت إذ أمرتك؟ قال أبو بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما لي أراكم أكثرتم التصفيق! من نابه شيء في صلاته فليسبح، فإنه إذا سبح التفت إليه، وإنما التصفيق للنساء" (١).

❖ ٣٧١- وبه: عن سهل بن سعد الساعدي، أنه قال: "كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة". قال أبو حازم: لا أعلم إلا أنه ينمي ذلك. وقال ابن جبراد: ينمي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم. لفظ المكي. وقال ابن بكير: قال مالك: يرفع ذلك.

❖ ٣٧٢- وبه: عن سهل بن سعد الساعدي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر" (٢). لفظهما واحد.

❖ ٣٧٣- وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة، فقالت: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وهبت نفسي لك: فقامت قيامًا طويلًا. فقام رجل فقال: يا رسول الله، زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هل عندك من شيء تصدقها إياه؟" فقال: ما عندي إلا إزارِي هذا (٣). فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أعطيتها إزارك جلست لا إزار لك، فالتمس شيئًا". فقال: ما أجد شيئًا. قال: التمس

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٣٩٢)، ومسلم في صحيحه (٤٢٣)، وأبو داود في سننه (٩٤٠)، وابن خزيمة في صحيحه (١٥٣٣)، وابن حبان في صحيحه (٢٢٦٠).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٥٩٢)، ومالك في الموطأ (٦٣٨)، وأحمد في مسنده (٢٢٢٩٧)، والدارمي في سننه (١٦٩٩)، والبخاري في صحيحه (١٩٥٧)، والترمذي في الجامع (٦٩٩)، ومسلم في صحيحه (١١٠٠)، وابن ماجه في سننه (١٦٩٧)، وابن خزيمة في صحيحه (١٩٢٥)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٧٨٦)، وابن حبان في صحيحه (٣٥٠٢).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢٢٣٤٢)، والبخاري في صحيحه (٥٨٧١)، وأبو داود في سننه (٢١١١)، والنسائي في الصغرى (٣٣٥٩)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤١٦٠)، وابن حبان في صحيحه (٤٠٩٣).

ولَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ. فالتمس فلم يجد شيئًا. فقال لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " هل معك مِنَ الْقُرْآنِ شيءٌ ؟ ". قال: نعم سورة كذا، وسُورَةُ كذا. السُورَةُ سَمَاهَا. فقال لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قد زوجناكها بِهَا معك مِنَ الْقُرْآنِ " .

لفظُ المكي. حبيبٌ، قال مالِكٌ: كان ذلك لَهُ رُحْصَةً مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

❁ ٣٧٤- وبِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاخُ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: " أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ ؟ " فَقَالَ الْغُلَامُ: " لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أُؤْثِرُ بِنِصْيِي مِنْكَ أَحَدًا قَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ " ^(١). المعنى واحدٌ. حبيبٌ، قال مالِكٌ: الْغُلَامُ هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ. وَقِيلَ: تُوفِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَيَكْنَى أَبُو الْعَبَّاسِ بِالطَّائِفِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَهُوَ ابْنُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ سَنَةً، وَكَانَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ تُوفِّي سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ. وَقِيلَ: سَنَةُ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَهُوَ ابْنُ سِتٍّ وَثَمَانِينَ سَنَةً. وَقِيلَ: ابْنُ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً وَصَلَّى عَلَيْهِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

❁ ٣٧٥- وبِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " إِنْ كَانَ فِيهِ الْفَرَسُ، وَالْمَرَأَةُ، وَالْمَسْكِنُ " يَعْنِي الشُّؤْمُ ^(٢). المعنى واحدٌ.

❁ ٣٧٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غِيلَانَ الْخِرَازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَدَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: " مَا رَأَيْتُ مُنْخَلًا حَتَّى تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " . قِيلَ: فَكَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ ؟ قَالَ: كَانَ الشَّعِيرُ يُنْسَفُ وَيُنْفَخُ " . هَذَا عِنْدَ مَعْنٍ دُونَ غَيْرِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٢٤)، وأحمد في مسنده (٢٢٣٥٩)، والبخاري في صحيحه (٥٦٢٠)، ومسلم في صحيحه (٢٠٣٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٨٢٣٠).

(٢) أخرجه ابن وهب في الجامع (٦٤٥)، ومالك في الموطأ (١٨١٦)، وابن ماجه في سننه (١٩٩٤).

❦ ٣٧٧- حدثنا أحمد بنُ بهزاد، قال: حدثنا عبيدُ الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني

مالكٌ. ح

وحدثنا أحمدُ، قال: حدثنا إبراهيمُ، وبكرٌ، قالا: أخبرنا عبدُ الله، عن مالكٍ. ح وأخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالكٍ، عن أبي حازمٍ بنِ دينارٍ، عن أبي إدريس الخولاني، قال: دخلتُ مسجدَ دمشق فإذا أنا بفتى براقٍ الشنايا، طويلٍ الصمتِ، وإذا الناسُ معه إذا اختلفوا في شيء أسندوه إليه وصدروا عن رأيه، فسألتُ عنه، ف قيل: هذا معاذُ بنُ جبلٍ. فلما كان الغدُ، هجرتُ فوجدتهُ قد سبقني بالتهجير، ووجدتهُ يُصلي فانتظرتهُ حتى قضى صلاته، ثم جثتهُ من قِبَل وجهه فسلمتُ عليه، وقلتُ له: والله إني لأحبك لله. فقال: الله؟ قلتُ: الله. فقال: الله؟ قلتُ: الله. قال: فأخذ بِحُجُوبَةِ رِدَائِي فجذبني إليه، وقال: أبشِرْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "قال الله عز وجل: "وجبت محبتي للمتحابين في، والمتجالسين في، والمتزاوِرين في" ^(١). لم يقل ابنُ بهزاد: طويل الصمتِ. قوله: براقُ الشنايا أي: أبيضُ الشنايا حسنُ الثغر.

ما روى مالك عن سلمة بن صفوان بن سلمة الزرقى

حديثاً واحداً.

❦ ٣٧٨- حدثنا أحمد بنُ بهزاد، قال: حدثني عبيدُ الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني

مالكٌ. ح وأخبرنا أحمد بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالكٍ، عن سلمة بنِ صفوان بنِ سلمة الزرقى، عن يزيد بنِ طلحة بنِ رُكانة يرفعه، قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "لِكُلِّ دِينٍ خُلُقٌ، وخُلُقُ الإسلامِ الحياءُ" ^(٢). لفظُهما واحداً.

ما روى مالك عن سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان

مولى جُورِيَّةِ امرأةٍ من قيسِ غيلان. تُوفي في أولِ خلافةِ أبي جعفرٍ. وكانت ولايته من ذي الحِجَّةِ سنة ست وثلاثين ومائة إلى ذي الحِجَّةِ سنة ثمان وخمسين ومائة. أحد عشر حديثاً.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٧٩)، وأحمد في مسنده (٢١٥٢٤)، وابن حبان في صحيحه (٥٧٥).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٧٨).

حدثنا أحمد بن هزاد، قال: حدثنا محمد بن عيسى، قال: حدثنا عباس الدوري، قال يحيى بن معين: وأبو صالح السمان له ثلاثة بنين: سهيل بن أبي صالح، وعباد بن صالح، وصالح بن أبي صالح وكلهم ثقة. حدثنا محمد بن عبد الله النيسابوري، قال: قال أبو عبد الرحمن النسائي: سهيل بن أبي صالح ثقة.

❁ ٣٧٩- حدثنا أحمد بن هزاد، قال: حدثنا عبيد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني مالك، وحدثنا أحمد بن إبراهيم بن جامع، قال: حدثنا هارون بن كامل القصار، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا مالك، وأخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله هو القعني، عن مالك، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا توضأ العبد المسلم، أو المؤمن، فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء أو مع آخر قطر الماء أو نحو هذا، فإذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة بطشتها يده مع الماء أو مع آخر قطر الماء، حتى يخرج نقياً من الذنوب" ^(١). المعنى واحد.

وحدثنا أحمد بن محمد البراز، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب أن مالكا حدثه، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره. ولم يقل: أو نحو هذا، وقال: كان بطشتها يده، وزاد: فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مستها رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقياً من الذنوب. وهذه الزيادة عند ابن وهب دون غيره، والله أعلم.

❁ ٣٨٠- حدثنا أحمد بن هزاد، قال: حدثني عبيد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني مالك، وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثني علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٦٣)، والدارمي في سننه (٧١٨)، والترمذي في الجامع (٢)، ومسلم في صحيحه (٢٤٦)، وابن خزيمة في صحيحه (٤)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٦٦٩)، وابن حبان في صحيحه (١٠٤٠).

سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ وَلْيَفْعَلْ " ^(١). لَفْظُهَا سَوَاءٌ.

وزاد أَبُو مُصْعَبٍ: الَّذِي هُوَ خَيْرٌ. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَابْنُ بُكَيْرٍ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ الصُّورِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى الْأَنْدَلُسِيُّ.

❀ ٣٨١- وَبِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَرَأَيْتَ لَوْ وَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلًا أُمِهُلُّهُ حَتَّى آتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ؟ قَالَ: نَعَمْ " ^(٢). قِيلَ: مَعْنَى أُمِهُلُّهُ، أَي: لَا أَقْتُلُهُ.

❀ ٣٨٢- وَبِهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الشَّعْرِ جَاءُوا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدْنَا، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيَّكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيَّكَ، وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ لِمَكَّةَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ " ^(٣). قَالَ، ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيدِ بَرَاهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الشَّعْرَ. " لَفْظُ الْمَكِّي.

❀ ٣٨٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هِزَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، وَأَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيَقُولُ: انظُرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، انظُرُوا حَتَّى

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٦٠٣٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٢٤٢٤)، وأحمد في مسنده

(١٧٧٨٧)، والدارمي في سننه (٢٣٤٥)، والترمذي في الجامع (١٥٣٠)، ومسلم في صحيحه (١٦٥٢)،

وابن ماجة في سننه (٢١٠٨)، والنسائي في الصغرى (٣٧٨٦)، وابن حبان في صحيحه (٤٣٤٩).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (٤٥٣٣).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٣٧)، والترمذي في الجامع (٣٤٥٤)، ومسلم في صحيحه (١٣٧٤).

يصطلحاً" ^(١). لفظهم سواء، غير أنه سقط من كتاب المكي، عن أبيه ولم يكن عنده ولا عند ابن جُزاذ، انظروا هذين حتى يصطلحا، إلا مرة واحدة.

❁ ٣٨٤ - حدثنا أحمد بن جُزاذ، قال: حدثني عبيد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني مالك، وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف كافر فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة، فحلبت فشرب جلابها، ثم أخرى فشربه ثم أخرى فشربه، حتى شرب جلاب سبع شياه، ثم إنه أصبح فأسلم، فأمره له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت، فشرب جلابها، ثم أمر له بأخرى فلم يستمها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن المسلم يشرب في معى واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء" ^(٢). لفظ ابن جُزاذ. وفي رواية ابن القاسم: "فأمر له"، وفيها: "إن المؤمن".

❁ ٣٨٥ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا أحب الله العبد، قال لجبريل: قد أحببت فلاناً فأحبه، فيحبه جبريل ثم ينادي جبريل في أهل السماء: إن الله قد أحب فلاناً فأحبه، فيحبه أهل السماء، ثم يضع له المحبة في أهل الأرض" ^(٣). وإذا أبغض الله العبد.

قال مالك: لا أحسبه إلا قال في البغض مثل ذلك. المعنى واحد، غير أن ابن جُزاذ، قال: "ويضع له القبول في الأرض". وتفسير القبول: المحبة.

❁ ٣٨٦ - وبه: أن رجلاً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "مايت هذه الليلة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أي شيء؟ قال: لدغني عقرب، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: أما إنك لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من

(١) أخرجه ابن وهب في الجامع (٢٥٨)، ومالك في الموطأ (١٦٨٦)، وأحمد في مسنده (٨٩٤٦)، والترمذي في الجامع (٢٠٢٣)، ومسلم في صحيحه (٢٥٦٦)، وابن حبان في صحيحه (٥٦٦٨).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٧١٦)، وأحمد في مسنده (١٨٤٨٢)، ومسلم في صحيحه (٢٠٦٥)، وابن حبان في صحيحه (١٦٢).

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٣٦٥).

شر ما خلق، لم يضرِك إن شاء الله ^(١). وفي رواية أبي مُصعب: " أن رجلاً من أسلم، قال: ما بت هذه الليلة "

❁ ٣٨٧- وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " إذا سمعت الرجل يقول: " هلك الناس فهو أهلكهم " ^(٢). لفظهما سواء. ابن القاسم، قال مالك: " أهلكهم: أفسدُهم وأردهم أي يقول هلك الناس إني خيرٌ منهم، وأما إذا قال: هلك الناس على تحزينٍ عليهم فلا بأس به "

❁ ٣٨٨- حدثنا ابنُ بهزاد، قال: حدثني عبيدُ الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني مالك، وأخبرنا حمزةُ بنُ محمد، قال: قال حدثنا محمدُ بنُ زريق، قال: حدثنا أبو مُصعب، قال: حدثنا مالك، عن سهيلِ بنِ أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " إن الله يرضى لكم ثلاثاً ويسخطُ لكم ثلاثاً، يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبلِ الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولى الله أمركم ويسخطُ لكم قيل وقال وإضاعة المال، وكثرة السؤال ^(٣). ولم يقل ابنُ بهزاد: جميعاً، وقال: ويكره، ولم يقل حمزة: لا تفرقوا، وقال: ويسخط. وهذا مُرسَلٌ عند ابنِ وهب، ومعين، والقعني، وابنِ المباركِ الصوري، ويحيى بن يحيى الأندلسي لم يقولوا فيه، عن أبي هريرة، وأسندهُ الباقون.

❁ ٣٨٩- حدثنا أحمدُ بنُ بهزاد، قال: حدثني عبيدُ الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني مالك، عن سهيلِ بنِ أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم،

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٧٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٠٢٩٥)، وأحمد في مسنده (٨٦٦٣)،

ومسلم في صحيحه (٢٧١١)، وأبو داود في سننه (٣٨٩٨)، وابن حبان في صحيحه (١٠٢٠).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٤٥)، وأحمد في مسنده (١٠٣١٩)، وابن حبان في صحيحه (٥٧٦٢).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٦٣)، وأحمد في مسنده (٨٥٨١)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج

(٦٣٨٧)، وابن حبان في صحيحه (٣٣٨٨).

قال: " إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حظها من الأرض، وإذا سافرتم في الجذب فأسرعوا عليها بتقيها " ^(١).

وهذا في الموطأ عند ابن عوفٍ وحده وليس عند غيره، والله أعلم. قال ابن القاسم، قال مالك: بتقيها، شحومها. قال أبو القاسم: وقد كنتُ رويتُ هذا الحديث عن رجلٍ، عن أحمد بن بهزاد، ثم وجدتُ سماعي فيه بعد ذلك عن أحمد بن بهزاد نفسه فرويته عنه وبالله التوفيق.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٨٢٣٧)، والترمذي في الجامع (٢٨٥٨)، ومسلم في صحيحه (١٩٢٨)، وأبو داود في سننه (٢٥٦٩)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٣٨٨)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٧٥١٦)، وابن حبان في صحيحه (٢٧٠٣).

باب: الشين

ما روى مالك عن أبي عبد الله شريك بن عبد الله بن أبي نمر الليثي
توفي سنة أربع وأربعين ومائة. حديثاً واحداً.

❖ ٣٩٠ - حدثنا أحمد بن هزاد، قال: حدثني عبيد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني مالك، وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن شريك بن عبد الله، عن أنس بن مالك، أنه قال: " جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله! هلكت المواشي، وتقطعت السبل، فادع الله، قال: فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة ^(١). قال: فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، تهدمت البيوت، وتقطعت السبل، وهلك المواشي. قال: فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: اللهم على رؤوس الجبال والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر ". قال: فانجابت عن المدينة انجياب الثوب.

اللفظ لابن هزاد. حبيب، قال مالك: " الآكام: الجبال الصغار ". وقال البرقي: شيء مجتمع من تراب أكبر من الكربة والواحدة: أكمة. وقال ابن وهب: انجياب الثوب بمنزلة الثوب الخلق المنقطع كذلك نقطع السحاب ويقال: انشق عنك حتى تدخل فيه، يقال: جبت الأرض إذا خرقتها حتى تجوزها. وقوله تعالى: ﴿ جَاءُوا الصَّخِرَ بِالْوَادِ ﴾ [سورة الفجر آية ٩].

باب: الصاد

ما روى مالك عن أبي عبد الله صفوان بن سليم مولى حميد بن عبد

الرحمن بن عوف

. وكان من أفاضل الناس، توفي سنة ثنتين وثلاثين ومائة، حديثان.

ذكر فضله رحمه الله:

أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا جعفر بن يعقوب الفريابي، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن خلاد، قال: حدثنا يعقوب بن محمد، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، قال: كان صفوان بن سليم لا تمر به جنازة إلا ذهب يصلي عليها فمرت به جنازة فاتكأ على يدي فلما بلغ الباب، قال وكان والله يشبهه في العبادة، ولكنه كان يهتم بالقدر عبد العزيز الدراوردي ".
أخبرنا الحسن بن علي بن شعبان، قال: حدثنا أحمد بن

مروان، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز، قال: سمعت مصعب بن عبد الله، يقول: كان مالك بن أنس، يقول: " لقد كنت آتي صفوان بن سليم، وكان من المتعبدين المجتهدين، يصلي الليل أجمع من ثلاثين سنة، وكان يصوم النهار ويقوم الليل، ولا يخالط أحدا، ولا يكلم أحدا، ولا يخوض في شيء من أمر الدنيا، وما همته إلا ما هو فيه من أمر الآخرة. ولقد سمعته يوما وهو يدعو في سجوده، وهو يقول: اللهم لا تؤاخذني في تقصيري عن عبادتك، اللهم لا تؤاخذني فهذا جهدي وطاقتي وأنت تعلم أني لا أقدر على أكثر من هذا. قال مالك: وكان إذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بكى فلا يزال يبكي حتى يقوم الناس عنه ويتركونه "

❁ ٣٩١ - أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا أبو خليفة، عن عبد الله هو

القعنبي، عن مالك، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة من آل الأزرق أن المغيرة بن أبي بردة وهو من بني عبد الدار أخبره، أنه سمع أبا هريرة، يقول: سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله ! إنا " نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء، فإن

توضأنا به عطشنا أفتوضأ بقاء البحر ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هو الطهور ماؤه الحلال ميتته ^(١).

وفي رواية أبي مُصعب: من آل ابن الأزرق.

❁ ٣٩٢ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " الغسل واجب يوم الجمعة على كل محتلم ".

ما روى مالك، عن أبي الحارث صالح بن كيسان مولى بني غفار

ويقال: مولى بني عامر، ويقال: مولى لآل مُعَيْقِب بن أبي فاطمة من أصبح. والصحيح أنه من خزاعة، توفي سنة ست وأربعين ومائة. حديثان. قال يحيى بن معين: قد سمع صالح بن كيسان من ابن عمر ورأى ابن الزبير وهو أكبر من الزهري ذكر فضله رحمه الله:

حدثنا أبو الحسن محمد بن عبد الله النيسابوري، قال: حدثنا جعفر بن أحمد بن عاصم الدمشقي، قال: حدثنا أحمد بن أبي الحواري، قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثنا ابن المبارك، عن معمر، قال: قال صالح بن كيسان " ما أدري أي النعمتين علي أعظم: فيما زوى عني من الدنيا، أو فيما أعطاني "

❁ ٣٩٣ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن زيد بن خالد الجهني، أنه قال: صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بالحديبية في إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس، فقال: تدرؤن ماذا قال ربكم ؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: " أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي ^(٢). فأما من قال: مُطِرنا بفضل الله ورحمته فذلك

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٨٣)، والدارقطني في سننه (٧٧).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٤٥١)، والبخاري في صحيحه (٤١٤٧)، ومسلم في صحيحه (٧٣)، وأبو داود في سننه (٣٩٠٦)، وابن حبان في صحيحه (٦١٣٢).

مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوَائِبِ. وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوَائِبِ".

❁ ٣٩٤ - وبه، عن صالح بن كيسان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: "فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ". وهذا حديثٌ موقوفٌ.

مَا رَوَى مَالِكٌ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

وَقِيلَ: يُكْنَى أَبُو زَيْدٍ صَيْفِيَا مَوْلَى ابْنِ أَفْلَحٍ، حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٣٩٥ - أخبرنا عبد الله بن جعفر بن الورد، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالك، وأخبرنا أبو محمد الحسن بن رشيق واللفظ له، قال: حدثنا

محمد، قال: حدثنا أبو مُصْعَبٍ، قال: حدثنا مالك، عن صيفي مولى ابن أفلح، عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة، أنه قال: "دخلتُ على أبي سعيد الخدري في بيته، قال: فوجدته يُصلي، قال: فجلستُ أنتظره حتى قضى صلاته، قال: فسمعتُ تحريكًا تحت سرير في بيته فإذا حية فقمّت لأقتلها، فأشار إلى أن أجلس فلما انصرف أشار إلى بيت في الدار. فقال: ترى هذا البيت؟ قال: قلت: نعم، قال: فإنه كان فيه فتى منا حديث عهد بعُرسٍ فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الخندق، فكان ذلك الفتى يستأذنه بأنصافِ النهار يرجعُ إلى أهله، فاستأذن النبي صلى الله عليه وسلم يومًا، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خذ سلاحك فإني أخشى عليك بني قريظة، فأخذ الرجلُ سلاحه، فذهب فإذا هو بامرأته بين البابين، فهيا لها الرمح ليطعنها به، وأصابته الغيرة. فقالت: اكفُفْ عنك رُمحك حتى ترى ما في بيتك. فدخل فإذا حية عظيمة منطوية على فراشه فأهوى إليها بالرمح فانتظمها فيه، ثم خرج به فركزه في الدار، فاضطربت الحية في رأس الرمح، وخر الفتى صريعًا، فما ندري أيهما كان أسرع موتًا الفتى أم الحية، قال: فجننا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك، وقلنا: ادعُ الله أن يُحييه، فقال: استغفروا لصاحبكم، فقلنا: ادعُ الله أن يُحييه، قال: استغفروا لصاحبكم، ثم قال: "إن بالمدينة جنا قد أسلموا، فإذا رأيتم منهم شيئًا فاذنؤهم ثلاثة أيام، فإن بدا لكم

بعد ذلك فاقتلوه فإنها هو شيطانٌ " ^(١). ليس هذا عند القعني، وفي رواية ابن بكير: " قائمة بين البابين "، وفيها: " اكف عليك رُمحك ".

باب: الضاد

ما روى مالك عن ضمرة بن سعيد المازني

حديثان.

❁ ٣٩٦ - أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب النسائي، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن ضمرة بن سعيد المازني، عن عبيد الله بن عبد الله، أن الضحاك بن قيس سأل النعمان بن بشير "ماذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ يوم الجمعة على إثر سورة الجمعة؟" قال: "كان يقرأ: هل أتاك حديث الغاشية^(١)."

❁ ٣٩٧ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ضمرة المازني، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل أبا واقد الليثي "ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأضحى والفطر"، فقال: "كان يقرأ بقاف القرآن المجيد، واقتربت الساعة وانشق القمر^(٢)."

(١) أخرجه النسائي في الصغرى (١٤٢٣).

(٢) أخرجه عبد الله بن وهب بن مسلم في موطأ عبد الله بن وهب (٢١٥).

باب: الطاء

ما روى مالك عن طلحة بن عبد الملك الأيلي

حديثاً واحداً. قال يحيى بن معين: طلحة بن عبد الملك ثقة، يروي عنه مالك بن أنس.

❁ ٣٩٨- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن طلحة بن عبد الملك، عن القاسم بن محمد، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه" (١).

تم الجزء الثاني: فجميع ما في هذا الجزء من مُسند حديث موطأ مالك بن أنس رحمه الله مائة حديث وثلاثة وخمسون حديثاً. وعدة رجال مالك ثلاثة وثلاثون رجلاً وهم: إبراهيم بن عتبة بن أبي عبله، إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، إسماعيل بن أبي حكيم، إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أيوب السخيتاني، أيوب بن حبيب، ثور بن زيد الديلي، جعفر بن محمد، حميد الطويل، حميد بن قيس، حبيب بن عبد الرحمن، داود بن الحصين، ربيعة بن أبي عبد الرحمن، زيد بن أسلم، زيد بن أبي أنيسة، زيد بن رباح، زياد بن سعيد، زياد بن أبي زياد، سعيد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، سعيد

المقري، سعيد بن عمرو بن شريحيل، سالم أبو النضر، سالم مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، أبو حازم سلمة بن دينار، سلمة بن صفوان، سهيل بن أبي صالح، شريك بن عبد الله بن أبي نمر، صفوان بن سليم، صالح بن كيسان، صيفي مولى ابن أفلح، ضمرة بن سعيد، طلحة بن عبد الملك. يتلوه في الثالث باب العين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٣١)، والدارمي في سننه (٢٣٣٨)، والبخاري في صحيحه (٦٧٠٠)، والترمذي في الجامع (١٥٢٦)، وابن ماجه في سننه (٢١٢٦)، وأبو داود في سننه (٣٢٨٩)، والنسائي في الصغرى (٣٨٠٧)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٠٩٣)، وابن حبان في صحيحه (٤٣٨٨).

الجزء الثالث من مسند حديث موطأ مالك

باب: العين

ما روى مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك

حديثان. قال يحيى بن معين: عبد الله بن جابر بن عتيك ثقة يُحدث عنه مالك.

❦ ٣٩٩ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك، عن جابر بن عتيك، أنه قال: جاءنا عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه بنى معاوية، من قرى الأنصار، فقال: "هل تدري أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجدك هذا؟" فقلت: نعم^(١). قال: فأشرت له إلى ناحية، فقال: هل تدري ما الثلاث اللاتي دعا بهن فيه؟ قلت: نعم. قال: فأخبرني بهن؟ قلت: "بأن لا يظهر عليهم عدوا من غيرهم، ولا يهلكهم بالسنين فأعطيتها، ودعا بأن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعها". فقال: صدقت، فلن يزال الهرج إلى يوم القيامة. وفي رواية أبي مذهب: "ما الكلمات الثلاث" وفيها: "دعا بأن". وتفسير الهرج: القتل بلسان الحبشة.

❦ ٤٠٠ - وبه، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك، عن عتيك بن الحارث وهو جد عبد الله بن عبد الله أبو أمه أنه أخبره، أن جابر بن عتيك أخبره، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعوذ عبد الله بن ثابت، فوجده قد غلب، فصاح به رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه، فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: غلبنا عليك يا أبا الربيع. فصاح النسوة وبكين، فجعل ابن عتيك يسكتهن، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: دعهن، فإذا وجب فلا تبكين باكية. قالوا: وما الوجوب يا رسول الله؟ قال: إذا مات. قالت ابنته: والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيداً فإنك قضيت جهازك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله قد أوقع أجره على قدر نيته، وما تعدون الشهادة؟ قالوا: القتل في سبيل الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله: المطعون

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٠٦٤)، وأحمد في مسنده (٢٣٤٠٤)، والدارمي في سننه (١٨٦٦)، والبخاري في صحيحه (٢٩٨٨)، ومسلم في صحيحه (١٣٢٩)، وابن ماجه في سننه (٣٠٦٣)، وأبو داود في سننه (١٩١٢)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٦٢٦)، وابن حبان في صحيحه (٢٢٢٠).

شهيدٌ، والغريقُ شهيدٌ، وصاحبُ ذاتِ الجنبِ شهيدٌ، والمبطونُ شهيدٌ، وصاحبُ الحريقِ شهيدٌ، والذي يموتُ تحتِ الهدمِ شهيدٌ، والمرأةُ تموتُ بجمعِ شهيدةٍ" (١).

وفي روايةِ أبي مُصعبٍ: "فإنكِ كُنْتِ قد قُضِيَتْ جِهازُكَ". وقيل: الجُمعُ أن تموتَ وقد استمَّ ولدها في بطنها، وقيل: أن تموتَ بدمِها بكراً لم تُنكح، والأولُ أجودُ.

ما روى مالكٌ، عن أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري
حديثان.

ذَكَرُ فَضْلِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ:

❁ ٤٠١ - أخبرنا أبو القاسم الحسين بن عبد الله العثماني، قال: أخبرنا محمد بن زبَان، قال: أخبرنا الحارث بن مسكين، قال: أخبرنا ابنُ وهبٍ، قال: وحدثني مالكٌ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمرٍ، قال وكان قاضياً في خلافةِ سليمان، يعني ابن عبد الملك "وعمر بن عبد العزيز، وكان يسرُّ الصيام، وكان يُحدثُ حديثاً حسناً، وكان رجلاً صالحاً يدخلُ على الوالي فيكلمُهُ في الأمر، وينصحه في المشورة، ولا يرفقُ لَهُ، ولا يكف عنه شيئاً من الحق يُكلمُهُ بِهِ". قال مالكٌ وغيرُهُ من الناس: يُفرقُ أن يضرب.

❁ ٤٠٢ - وأخبرنا أحمد بن محمد بن إسماعيل البنا أبو بكرٍ، قال: حدثنا أبو بشرٍ الدولابي، قال: سمعتُ العباس بن محمد الدوري، يقول: سمعتُ يحيى بن معين يقول: أبو طوالة ثقةٌ.

❁ ٤٠٣ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالكٍ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمرٍ، عن أبي الحُبَابِ، عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل يقول يوم القيامة: "أين المتحابون بجلالي، اليوم

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٣٢٤٠)، وأبو داود في سننه (٣١١١)، والنسائي في الصغرى (١٨٤٦)، وابن حبان في صحيحه (٣١٨٩).

أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي " ^(١). قَوْلُهُ: أَظِلُّهُ: أَكْنَهُ مِنَ الْمَكَارِهِ وَأَكْتَنَفُهُ فِي جَنْبِي وَأَكْرِمُهُ، لَا ظِلَّ الشَّمْسِ.

❁ ٤٠٤ - وَبِهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ مَوْلَى عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ رَجُلًا، قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى الْبَابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصْبِحُ جُنْبًا وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " وَأَنَا أَصْبِحُ جُنْبًا وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ، فَأَغْتَسِلُ وَأَصُومُ " ^(٢). فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَسْتَ مِثْلَنَا، قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقْدَمُ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخُرُ. فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَحْشَاكُمُ اللَّهُ، وَأَعْلَمُكُمْ بِمَا أَتَقِي ". وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ: عَلَى الْبَابِ وَأَنَا أَسْمَعُ.

مَا رَوَى مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ

عَبْدِ

الْمُطَلِّبِ بْنِ هَاشِمٍ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٤٠٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " الْإِيمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا " ^(٣).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٠٤٠١)، ومسلم في صحيحه (٢٥٦٨)، وابن حبان في صحيحه (٥٧٤).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٦٤١)، وأحمد في مسنده (٢٥٥٥١)، وأبو داود في سننه (٢٣٨٩).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١١١٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٦٢٠٢)، وأحمد في مسنده (١٨٩١)، والدارمي في سننه (٢١٨٨)، والترمذي في الجامع (١١٠٨)، ومسلم في صحيحه (١٤٢٢)، وأبو داود في سننه (٢٠٩٨)، والنسائي في الصغرى (٣٢٦١)، وابن حبان في صحيحه (٤٠٨٤)، والدارقطني في سننه (٣٥٣٥).

ما روى مالك، عن أبي ليلى عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل

ويُقال: داود بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل، ويُقال: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد

الرحمن بن سهل، حديثاً واحداً.

٤٠٦ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن الورد واللفظ له، قال: حدثنا يحيى يعني ابن أيوب العلاف، قال: حدثنا يحيى هو ابن عبد الله بن بكير، قال: حدثنا مالك، قال: حدثني أبو ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل، عن سهل بن أبي حثمة، أنه أخبره رجل من كبراء قومه، أن عبد الله بن سهل ومُحيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم، فأُتي مُحيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قُتل وطُرح في فقير، أو عين، فأُتي يهود، فقال: " أنتم والله قتلتموه ^(١) ". فقالوا: والله ما قتلناه، فأقبل حتى قدم على قومه، فذكر ذلك لهم، ثم أقبل هو وأخوه حُويصة وهو أكبر منه، وعبد الرحمن بن سهل، فذهب مُحيصة ليتكلم وهو الذي بخير، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لمُحيصة: كبر كبر، يُريد السن، فتكلم حُويصة، ثم تكلم مُحيصة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إما أن يدوا صاحبكم، وإما أن يؤذنوا بحرب. فكتب إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فكتبوا: إنا والله ما قتلناه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمُحيصة ومُحيصة وعبد الرحمن: أتخلفون وتستحقون دم صاحبكم ؟ قالوا: لا. قال: فتحلف لكم يهود. قالوا: ليسوا بمُسْلِمِينَ. فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده، فعبث إليهم بِمِائَةِ نَاقَةٍ حتى أُدْخِلَتْ عَلَيْهِم الدار. قال سهل: لقد ركضتني منها ناقة حمراء. لم يقل المكي عن سهل بن أبي حثمة. وفي رواية أبي مُصعب: عن سهل بن أبي حثمة، أنه أخبره وهو مع رجالٍ من كبراء قومه. وذكر عن مالك، الفقير: البثر.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٣٠)، والبخاري في صحيحه (٧١٩٢)، ومسلم في صحيحه (١٦٧١)، وابن ماجة في سننه (٢٦٧٧)، وأبو داود في سننه (٤٥٢١)، والنسائي في الصغرى (٤٧١٠)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٦٠٤١).

ما روى مالك، عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان

ويُقال: مولى ابن تميم. تُوفي سنة ثمان وأربعين ومائة. وقال يحيى بن معين: عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان الذي يروي عنه مالك ثقة. خمسة أحاديث. عبد الله بن يزيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أربعة أحاديث.

❁ ٤٠٧ - أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن مالك، وأخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وعن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا كان الحر فأبردوا عن الصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم" ^(١). وذكر "أن النار اشتكت إلى ربها فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء، ونفس في الصيف". ولم يقل الذهبي في كل عام.

❁ ٤٠٨ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة: "أنه قرأهم: إذا السماء انشقت، فسجد لهم فيها، فلما انصرف أخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فيها" ^(٢).

❁ ٤٠٩ - أخبرنا أحمد بن هزاد، قال: حدثني عبيد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني مالك، عن عبد الله، وأبي النضر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "كان يصلي جالساً، فيقرأ وهو جالس، فإذا بقي من قراءته

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٦١٩).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٤٧٨)، وأحمد في مسنده (٩٩٤١)، ومسلم في صحيحه (٥٧٨).

نَحْوُ مِنْ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً، قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ ثُمَّ يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ ثُمَّ يَفْعَلُ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ^(١).

❖ ٤١٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: نَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ " أَنَّ أَبَا حَفْصٍ طَلَقَهَا الْبَتَّةَ وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكَيْلَهُ بِشَعِيرٍ فَسَخَطَتْهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا لَنَا عَلَيْكَ مِنْ شَيْءٍ فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَيْسَ لَكَ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ؟ وَأَمْرُهَا أَنْ تَعْتَدَ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكِ، ثُمَّ قَالَ: تِلْكَ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي، اعْتَدِي فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكَ عِنْدَهُ، فَإِذَا حَلَلْتَ فَأَذِّنِي، قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمٍ خُطْبَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَا جَهْمٌ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَا مُعَاوِيَةُ فَضَّعْلُوكُ لَا مَالَ لَهُ ^(٢). انكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، قَالَتْ: فَكَرِهَتْهُ، ثُمَّ قَالَ: انكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَنَكَحَتْهُ فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا وَاعْتَبَطَتْ بِهِ "

قَالَ الْبَرْقِيُّ: لَمْ يُرِدِ الْعَصَا الَّتِي يُضْرَبُ بِهَا، وَإِنَّمَا أَرَادَ الْأَدَبَ، وَمِنْهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا تَرْفَعُ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ ". وَقِيلَ اسْمُ أَبِي عَمْرِو حَفْصٍ: أَحْمَدُ.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❖ ٤١١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ

مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ زَيْدًا أَبَا عِيَّاشٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ " عَنِ الْبَيْضَاءِ بِالسَّلْتِ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: الْبَيْضَاءُ، فَنَهَى سَعْدٌ عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ:

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٣١٣)، وَاحِدٌ فِي مُسْنَدِهِ (٢٤٩٢٠)، وَابْنُ خَرِيزٍ فِي صَحِيحِهِ (١١١٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٣٧٤)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٧٣٢)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٩٥٤).

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٢٣٤)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ فِي سُنَنِ الدَّارِمِيِّ (٢١٧٧)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٤٨٠)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٢٢٨٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٣٢٤٥)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (٤٠٤٩).

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ اشْتِرَاءِ التَّمْرِ بِالرُّطْبِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيْنَقُصُ الرُّطْبُ إِذَا يَبَسَ؟ قَالُوا: نَعَمْ^(١). فَنَهَى عَنْ ذَلِكَ".
وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي مُصْعَبٍ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ حَوْلَهُ. وَمَعْنَى: أَفْضَلُ:
أَكْثَرُ.

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٤١٨٥)، ومالك في الموطأ (١٣١٦)، والترمذي في الجامع (١٢٢٥)، وابن ماجه في سننه (٢٢٦٤)، وأبو داود في سننه (٣٣٥٩)، والنسائي في الصغرى (٤٥٤٥)، وابن حبان في صحيحه (٥٠٠٣)، والدارقطني في سنن الدارقطني (٢٩٧٦).

ما روى مالك، عن عبد الله بن دينار

مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه تُوفي سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل: سنة ثنتين وثلاثين ومائة، ثلاثون حديثاً.

❁ ٤١٢ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، وأخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أنه قال: ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله أنه تُصيّهُ الجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "توضأ واغسل ذكرك ثم نم" ^(١).

❁ ٤١٣ - وبه، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إن بلالا يُنادي بليل فكلوا واشربوا حتى يُنادي ابنُ أم مكتوم" ^(٢). لفظهما سواء.

❁ ٤١٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، أنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم "يُصلي على راحلته في السفر حيث ما توجهت به" ^(٣). قال عبد الله بن دينار: وكان ابن عمر يفعل ذلك.

❁ ٤١٥ - وبه: أن عبد الله بن عمر، قال: "بينما الناس في صلاة الصبح يقبأ إذ جاءهم آت، فقال لهم: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة" ^(٤).

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٢٢١)، والنسائي في الصغرى (٢٦٠)، وابن حبان في صحيحه (١٢١٣).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٣)، وأحمد في مسنده (٥٤٧٤)، والبخاري في صحيحه (٧٢٤٨)، وابن خزيمة في صحيحه (٣٩٨)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٧٦٦)، وابن حبان في صحيحه (٣٤٦٩).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٣٥٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٨٥٨٣)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٣٥٧).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٤٩٤)، ومسلم في صحيحه (٥٢٩)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١١٦٨).

❁ ٤١٦ - أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي قباء، ماشياً وراكباً " ^(١). هذا في الموطأ، عن ابن دينار، غير القعني، فإنه ذكره عن نافع.

❁ ٤١٧ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: " صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعةً واحدةً توتر له ما قد صلى " ^(٢).

❁ ٤١٨ - وبه: عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " الشهر تسع وعشرون ليلةً، فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفتروا حتى تروه، فإن غم عليكم فاقدروا له " ^(٣).
حيب، قال مالك: " غم عليكم، أي لم تبصروا الهلال ".

❁ ٤١٩ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر " ^(٤).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧٦٠٤)، والبخاري في صحيحه (٧٣٢٦)، وأبو داود في سننه (٢٠٤٠)، وابن حبان في صحيحه (١٦٣٠).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٦٧٤)، ومالك في الموطأ (٢٦٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٤٠٧)، وأحمد في مسنده (٤٥٥٧)، والدارمي في سننه (١٥٨٤)، والبخاري في صحيحه (٩٩١)، والترمذي في الجامع (٤٣٧)، ومسلم في صحيحه (٧٥٥)، وأبو داود في سننه (١٣٢٦)، والنسائي في الصغرى (١٦٧٤)، وابن خزيمة في صحيحه (١٠٠٥)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٣١١)، وابن حبان في صحيحه (٢٦٢٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٠٧)، وابن خزيمة في صحيحه (١٧٩٩).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (٧٠٣)، وأحمد في مسنده (٥٨٩٦)، ومسلم في صحيحه (١١٦٥)، وأبو داود في سننه (١٣٨٥).

❖ ٤٢٠ - وبِهِ، عن عبد الله بن عمر " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يلبس المحرم ثوباً مصبوغاً بزعفران، أو ورس، وقال: من لم يجد نعلين فليلبس خفين، وليقطعهما أسفل من الكعبين " ^(١).

❖ ٤٢١ - وبِهِ، عن عبد الله بن عمر، أنه قال: " أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل المدينة أن يهلوا من ذي الحليفة، وأهل الشام من الجحفة، وأهل نجد من قرن " ^(٢). قال عبد الله: أما هؤلاء الثلاث فسمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأخبرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " ويهل أهل اليمن من يلملم ".

❖ ٤٢٢ - وبِهِ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " خمس من الدواب، من قتلهن وهو حرم فلا جناح عليه: العقرب، والفأرة، والكلب العقور، والغراب، والحدأة " ^(٣).

❖ ٤٢٣ - وبِهِ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه " ^(٤).

❖ ٤٢٤ - وبِهِ، أن رجلاً ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يتجدع في البيوع، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إذا بايعت فقل: لا خلافة " ^(٥). فكان الرجل إذا بايع يقول: لا خلافة ".

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٧١٧)، وأحمد في مسنده (٥٣١٤)، والبخاري في صحيحه (٥٨٥٢)، ومسلم في صحيحه (١١٨٠)، والنسائي في الصغرى (٢٦٦٦)، وابن حبان في صحيحه (٣٩٥٦).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٧٣٤)، ومسلم في صحيحه (١١٨٤)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٤٣٠)، وابن حبان في صحيحه (٣٧٥٩).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٧٩٩)، وأحمد في مسنده (٦١٩٣)، والبخاري في صحيحه (٣٣١٥).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٢١٠)، ومالك في الموطأ (١٣٣٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢١٦٣٤)، وأحمد في مسنده (٣٩٨)، والدارمي في سننه (٢٥٥٩)، والبخاري في صحيحه (٢١٣٦)، والترمذي في الجامع (١٢٩١)، ومسلم في صحيحه (١٥٢٦)، وابن ماجه في سننه (٢٢٢٧)، وأبو داود في سننه (٣٤٩٢)، والنسائي في الصغرى (٤٥٩٥)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٧٩).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٩٣)، وأحمد في مسنده (٥٩٣٤)، والبخاري في صحيحه (٢٤١٤)، وابن ماجه في سننه (٢٣٥٥)، وأبو داود في سننه (٣٥٠٠).

٤٢٥ - أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا ابن شبيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هيبته " ^(١). ليس هذا عند القعني.

٤٢٦ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " الذي يجر ثوبه خيلاء، لا ينظر الله إليه يوم القيامة " ^(٢). قوله صلى الله عليه وسلم: " خيلاء "، يريد: التبخر في المشي، والنظر إلى أعطافه.

٤٢٧ - وبه، عن عبد الله بن عمر، أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم، فإنما يقول: السام عليكم " ^(٣). فقل: عليك ". تفسير السام: الموت.

٤٢٨ - وبه: أن رجلاً نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، " ما ترى في الضب ؟ فقال: " لست بأكليه ولا تحرمه " ^(٤).

وفي رواية أبي معصب: " وهو على المنبر ". ورواه مالك، عن عبد الله بن دينار، ونافع. ٤٢٩ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " كان يلبس خاتماً من ذهب، ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فنبذه، وقال: لا ألبسه أبداً " ^(٥). فنبذ الناس خواتيمهم ".

٤٣٠ - وبه: أنه قال: " رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير إلى المشرق ويقول: ها إن الفتنه هاهنا، إن الفتنه هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان " ^(٦). وفي رواية أبي مذهب: " يشير بيده "، وفيها: " هاهنا ".

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٥٢٢)، والدارمي في سننه (٣١٥٧)، والترمذي في الجامع (٢١٢٦)، ومسلم في صحيحه (١٥٠٨)، والنسائي في الصغرى (٤٦٥٨)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤٨٠٠).
(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٩٦).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٩٠)، والترمذي في الجامع (١٦٠٣)، وأبو داود في سننه (٥٢٠٦).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٠٦)، وأحمد في مسنده (٥٥٠٥).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٤٣)، وأحمد في مسنده (٥٣٨٤).

❁ ٤٣١ - وبه، قال: "كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ: فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ" ^(١).

ليس هذا عند أبي مُصْعَبٍ، وفي رواية ابن بُكَيْرٍ: "يَقُولُ لَنَا".

❁ ٤٣٢ - وبه: أن عبد الله بن عمر كتب إلى عبد الملك بن مروان لِيُبَايِعَهُ فكتب إليه: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَمَا بَعْدُ لِعَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ سَلَامٌ عَلَيْكَ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَأُقِرُّ إِلَيْكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ". ليس هذا الحديث عند أبي مُصْعَبٍ. وفي رواية ابن القاسم ومعين، وابن بُكَيْرٍ: "لِعَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدِ الْمَلِكِ".

❁ ٤٣٣ - وبه، عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "أَيُّهَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا" ^(٢). تَفْسِيرُ ذَلِكَ: إِنْ كَانَ الْمُقُولُ لَهُ كَذَلِكَ فَهُوَ كَافِرٌ، وَإِلَّا خِيفَ أَنْ يَكُونَ الْقَائِلُ لَهُ بِقَوْلِهِ ذَلِكَ لِأَخِيهِ كَافِرًا.

❁ ٤٣٤ - وبه، عن عبد الله بن دينارٍ، قال: كُنْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عِنْدَ دَارِ خَالِدِ بْنِ عَقْبَةَ بِالسُّوقِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ

غَيْرِي وَغَيْرِ الرَّجُلِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ، فَدَعَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَجُلًا آخَرَ حَتَّى كُنَّا أَرْبَعَةً فَقَالَ لِي وَلِلرَّجُلِ الَّذِي دَعَا: اسْتَرْخِيَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: "لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ". وفي رواية أبي مُصْعَبٍ: "الَّتِي بِالسُّوقِ". وقوله: استرخيا: تباعدا عني وتنحيا.

=

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٢٤)، وأحمد في مسنده (٤٩٦٠).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٤١)، وأحمد في مسنده (١٢٨٥٢)، والبخاري في صحيحه (٧٢٠٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٧٢١٧)، وابن حبان في صحيحه (٤٥٦١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٦١٠٤)، والترمذي في الجامع (٢٦٣٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٥٠)، وابن حبان في صحيحه (٢٤٩).

❖ ٤٣٥ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " إِنْ مِنْ الشَّجَرِ شَجْرَةٌ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّمَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ حَدَّثُونِي مَا هِيَ ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوْقَ النَّاسِ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النِّخْلَةُ، قَالَ: فَاسْتَحْيَيْتُ ^(١). فَقَالُوا: حَدَّثْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هِيَ ؟ قَالَ: هِيَ النِّخْلَةُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَدَّثْتُ عُمَرَ بِالَّذِي وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ. فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لِأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا ". وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ، وَابْنِ بُكَيْرٍ: " مِثْلُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ ". وَهَذَا عِنْدَ مَعْنٍ، وَابْنِ الْقَاسِمِ، وَابْنِ عُفَيْرٍ، وَابْنِ بُكَيْرٍ، وَابْنِ بُرْدٍ فِي الْمَوْطَأِ. وَعِنْدَ الْقَعْنَبِيِّ خَارِجُ الْمَوْطَأِ، وَلَيْسَ عِنْدَ ابْنِ وَهْبٍ وَلَا أَبِي مُصْعَبٍ. وَتَفْسِيرُهُ: أَنَّ إِيْمَانَ الْمُسْلِمِ ثَابِتٌ لَا يَتَغَيَّرُ أَبَدًا.

❖ ٤٣٦ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " إِنْ الْغَادِرُ يُنْصَبُ لَهُ لِيَاوَةُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ " ^(٢). وَهَذَا عِنْدَ مَعْنٍ، وَابْنِ بُكَيْرٍ فِي الْمَوْطَأِ، وَعِنْدَ الْقَعْنَبِيِّ خَارِجُ الْمَوْطَأِ، وَلَيْسَ عِنْدَ ابْنِ الْقَاسِمِ، وَلَا ابْنِ عُفَيْرٍ، وَلَا أَبِي مُصْعَبٍ.

❖ ٤٣٧ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَامْرَأَةُ الرَّجُلِ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ " ^(٣). وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بُكَيْرٍ: " بَعْلِهَا وَوَلَدِهَا ". وَهَذَا عِنْدَ مَعْنٍ، وَابْنِ بُكَيْرٍ فِي الْمَوْطَأِ، وَعِنْدَ الْقَعْنَبِيِّ خَارِجُ الْمَوْطَأِ، وَلَيْسَ هُوَ عِنْدَ ابْنِ وَهْبٍ، وَلَا ابْنِ عُفَيْرٍ، وَلَا ابْنِ الْقَاسِمِ، وَلَا أَبِي مُصْعَبٍ.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٦٤٣٢)، والبخاري في صحيحه (١٣١)، والترمذي في الجامع (٢٨٦٧)، ومسلم في صحيحه (٢٨١٢)، وابن حبان في صحيحه (٢٤٦).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٥٦٧٦)، والبخاري في صحيحه (٦١٧٨)، والترمذي في الجامع (١٥٨١)، ومسلم في صحيحه (١٧٣٦)، وأبو داود في سننه (٢٧٥٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٦٥١١)، وابن حبان في صحيحه (٧٣٤٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٧١٣٨)، والترمذي في الجامع (١٧٠٥)، ومسلم في صحيحه (١٨٣٠)، وأبو داود في سننه (٢٩٢٨)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٧٠٣١).

❖ ٤٣٨ - أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن نافع، وعبد الله بن دينار، قال قتيبة في حديث، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال النسائي: ولم أفهمه كما أردت: " من اقتنى كلباً، إلا كلب ماشية، أو ضارياً، نقص من عمله كل يوم قيراطان " ^(١). هذا عند الرواة عن نافع وحده، غير معن، وقتيبة فإنهما رواها عنهما.

❖ ٤٣٩ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحاب الحجر: " لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعتدين إلا أن تكونوا باكين، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم، أن يصيبكم مثلما أصابهم " ^(٢). وهذا عند ابن بكير، وابن بريد، ومصعب الزبيري في الموطأ، وعند القعني خارج الموطأ، وليس هو عند ابن وهب، ولا ابن القاسم.

والحجر: مساكين ثمود. ابن دينار، عن سليمان بن يسار، حديثان.

❖ ٤٤٠ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن سليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " ليس على المسلم في عبده صدقة " ^(٣). وفي رواية أبي مصعب: " في عبده ولا فرسه ".

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٢٥٤)، وأحمد في مسنده (٥٢٣١)، والدارمي في سننه (٢٠٠٤)، والبخاري في صحيحه (٥٤٨٢)، ومسلم في صحيحه (١٥٧٤)، والنسائي في الصغرى (٤٢٨٧)، وابن حبان في صحيحه (٥٦٥٣).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٥٢٠٣)، ومسلم في صحيحه (٢٩٨٢)، وابن حبان في صحيحه (٦٢٠١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (١٤٦٤).

٤٤١- وبه: عن عبد الله بن دينار، عن سليمان بن يسار، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة" (١).

ما روى مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم من بني النجار

يكنى أبا محمد توفي سنة ست وثلاثين ومائة، وقيل: سنة خمس وثلاثين ومائة، وهو ابن سبعين سنة، ثمانية عشر حديثاً.
ذكر فضله رحمه الله:

٤٤٢- أخبرنا مؤمل بن يحيى بن مهدي، قال: أخبرنا محمد بن عمر، قال: أخبرنا الحارث بن مسكين، قال: أخبرنا ابن القاسم، قال: حدثنا مالك، قال: ولقد سمعت عبد الله بن أبي بكر وكان من عبادة الناس وأهل الفضل. أخبرنا الحسن بن الخضر، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن جعفر، قال: حدثنا أحمد بن عمر، قال: حدثنا أشهب بن عبد العزيز، عن مالك، قال: أخبرني ابن غزية أن ابن شهاب سألته عن المدينة يفتي؟ فأجابته، فقال: ما فيهم مثل عبد الله بن أبي بكر، يعني: ابن حزم، وما يمنعه أن يرتفع ذكره إلا مكان أبيه أنه حي.

عبد الله، عن عروة بن الزبير

حديثاً واحداً.

٤٤٣- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، وأخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أنه سمع عروة بن الزبير يقول: دخلت على مروان بن الحكم فذكرنا ما يكون منه الوضوء، فقال مروان: من مس الذكر الوضوء، فقال

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣٩٥٢)، ومالك في الموطأ (١٢٩١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٧٢١٢)، وأحمد في مسنده (٢٤٨٦)، والدارمي في سننه (٢٢٤٧)، والبخاري في صحيحه (٥٢٣٩)، ومسلم في صحيحه (١٤٤٧)، وابن ماجه في سننه (١٩٣٨)، وأبو داود في سننه (٢٠٥٥).

عُرُوَّة: ما عَلِمْتُ ذَلِكَ، فقال مروان: أَخْبَرْتَنِيهِ بِسُرَّةِ بِنْتِ صَفْوَانَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: "إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذِكْرُهُ فَلْيَتَوَضَّأْ" ^(١). اللفظُ لِمَكِّي. وَوَجَدْتُ فِي كِتَابِ ابْنِ الْوَرْدِ، وَقَالَ ابْنُ عُثَيْبٍ: قَالَ ابْنُ بُكَيرٍ: بِسُرَّةِ خَالَةِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَقِيلَ: إِنَّ مَرْوَانَ وَلِدَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. وَتُوفِّي بِالشَّامِ سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ.

عبدُ الله، عن عبادِ بنِ تميمٍ

ثلاثة أحاديث.

❁ ٤٤٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ" ^(٢).

❁ ٤٤٥ - وَبِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عِبَادَ بْنَ تَمِيمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ، يَقُولُ: "خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى وَحَوْلَ رِداءُهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ" ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمَصْنَفِ (٤١٢)، وَمَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٩١)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سَنَنِهِ (٤٧٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (١٦٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٣٣)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (١١١٣)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ (٥٢٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٤٦٣)، وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٩٣٥٨)، وَالبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (١١٩٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٣٩١٥)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٣٩٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٦٩٥)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (٣٧٥٠).

(٣) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمَصْنَفِ (٤٠٠٤)، وَمَعْمَرٌ فِي الْجَامِعِ (٢٠٠٧٤)، وَمَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٤٤٨)، وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٢٣٥٤)، وَالدَّارِمِيُّ فِي سَنَنِهِ (١٧٨١)، وَالبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٤٠٩٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٤٥٢)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٢٧٤)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سَنَنِهِ (٤٢٠٤)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (٤٠٣٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (١٥٢١)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (١٥٦٦)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (٦٩٠٠)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (٣٢٧).

❁ ٤٤٦ - وبه، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عباد بن تميم أن أبا بشير الأنصاري أخبره، أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره، قال: فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولاً، فقال عبد الله: حسبت، أنه قال والناس في ميبتهم: " لا تبقين في رقبة بغير قِلادةٍ من وترٍ ولا قِلادةٍ إلا قُطعت " ^(١). قال مالك: أرى ذلك من أجل العين. وقيل: إن أهل الجاهلية كان يُقلدون للعين، فنهى عن ذلك، فأما للجمال فلا بأس به.

وقد روى هذا الحديث روح بن عبادة، عن مالك غير الموطأ، فقال فيه: " فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً مولاه ".

عبد الله، عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعيد بن زرارة الأنصاري

خمسة أحاديث. تُوفيت عمرة سنة ثلاثٍ ومائة، وهي ابنة سبعة وسبعين.

❁ ٤٤٧ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة بنت عبد الرحمن، أنها أخبرته أن زياداً كتب إلى عائشة رضي الله عنها، أن عبد الله بن عباس، قال: " من أهدى هدياً حُرِّم عليه ما يحرِّم على الحاج حتى يُنحر الهدى، وقد بعثت بهدي فاكثبي إلي بأمرِك أو مُري صاحب الهدى. فقالت عمرة: قالت عائشة رضي الله عنها: ليس كما قال ابن عباس: " أنا فتلث قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده، ثم بعث بها مع أبي فلم يحرِّم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيءٌ أحله له الله حتى نُجر الهدى " ^(٢). وفي رواية أبي مُصعب: أن زياد بن أبي سفيان ".

❁ ٤٤٨ - وبه، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها، وأنها

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٤٥)، وابن حبان في صحيحه (٤٦٩٨).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٧٦٢)، وأحمد في مسنده (٢٥٤٧٧)، والبخاري في صحيحه (٢٣١٧)،

والترمذي في الجامع (٩٠٨)، ومسلم في صحيحه (١٣٢٢).

سَمِعْتُ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرَأَهُ فَلَانًا، لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ كَانَ فَلَانًا حَيًّا لِعَمِّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ دَخَلَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "نَعَمْ إِنْ الرِّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ" ^(١).

❁ ٤٤٩ - وَبِهِ: عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: "كَانَ فِيهَا نَزْلٌ مِنَ الْقُرْآنِ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخَتْ بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ، فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُنَّ بِمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ" ^(٢). وَهَذَا حَدِيثٌ مُوقُوفٌ أَدْخَلَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمُسْنَدِ.

❁ ٤٥٠ - وَبِهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ لَحْمٍ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ" ^(٣).

❁ ٤٥١ - فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَتْ: صَدَقَ، سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تَقُولُ: دَفَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ الْأَضْحَى فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ادْخَرُوا الثَّلَاثَ وَتَصَدَّقُوا بِهَا بَقِي. قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ كَانَ النَّاسُ يُنْفِقُونَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ، يَعْمَلُونَ مِنْهَا الْوَدَّ، وَيَتَّخِذُونَ مِنْهَا الْأَسْقِيَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَمَا ذَاكَ؟ أَوْ كَمَا قَالَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَهَيْتَ عَنْ إِمْسَاكِ لَحْمِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ ^(٤). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ الَّتِي دَفَّتْ، فَكُلُّوا وَتَصَدَّقُوا وَادْخَرُوا". وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ: تَجَمَّلُوا

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٢٧٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٧٥٢٧)، وأحمد في مسنده (٢٤٩٢٤)، والبخاري في صحيحه (٥٠٩٩)، ومسلم في صحيحه (١٤٤٥).

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤٢٢٢).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٤٧)، ومسلم في صحيحه (١٩٧٢)، وأبو داود في سننه (٢٨١٢)، والنسائي في الصغرى (٤٤٢٦)، وابن حبان في صحيحه (٥٩٢٧).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه (٢٨١٢)، وابن حبان في صحيحه (٥٩٢٧).

منه الودك. قال ابن وهب: الدافئة القادِمون عليها. وقال أبو الطاهر: يُجملون: يدهنون منه الودك حتى يجتمع.

❁ ٤٥٢ - حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي الأصبع، قال: حدثنا أبو الطاهر خير بن عرفة الأنصاري، قال: حدثنا يحيى بن بكير، قال: حدثنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه ليورثه" ^(١). وفي رواية ابن بكير: "ليورثه". ولا أعلم هذا في الموطأ إلا من رواية ابن بكير، والله أعلم.

(١) أخرجه معمر في الجامع (١٩٧٤٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٨٠٤)، وأحمد في مسنده (٢٥٠١١)، والبخاري في صحيحه (٦٠١٤)، والترمذي في الجامع (١٩٤٢)، ومسلم في صحيحه (٢٦٢٦)، وابن ماجه في سننه (٣٦٧٣)، وأبو داود في سننه (٥١٥٣)، وابن حبان في صحيحه (٥١٢).

عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر

حديثاً واحداً.

❁ ٤٥٣ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن خلاد بن السائب الأنصاري، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "أتاني جبريل فأمرني أن أمر أصحابي ومن معي أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية أو بالإلهال" ^(١). يريد أحدهما. وفي رواية أبي مصعب: "أو من معي". عبد الله، عن أبيه.

❁ ٤٥٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، بأن عبد الله بن قيس بن مخزومة أخبره، عن زيد بن خالد الجهني، أنه قال: لأرْمُقن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الليلة قال: فتوسدت عتبة أو فسطاطه، "فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين، ثم صلى ركعتين وهما دُونَ اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما دُونَ اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما دُونَ اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما دُونَ اللتين قبلهما، ثم أوتر، فذلك ثلاث عشرة ركعة" ^(٢).

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٧١٢)، ومالك في الموطأ (٧٤٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١١٤)، وأحمد في مسنده (٢٠٩٢١)، والدارمي في سننه (١٣٧٨)، والبخاري في صحيحه (٦٤٤٤)، والترمذي في الجامع (٨٢٩)، ومسلم في صحيحه (٢٧٠٣)، وابن ماجه في سننه (٢٩٢٢)، وأبو داود في سننه (٤١٥٨)، والنسائي في الصغرى (٥٤٢٦)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٤٦١)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٦٠٢٢)، وابن حبان في صحيحه (٥٨٥٤)، والدارقطني في سننه (٢٤٨٤).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٤٥)، ومالك في الموطأ (٢٥)، وأحمد في مسنده (٦٧٢٤)، والدارمي في سننه (١٥٢٨)، والبخاري في صحيحه (٤٦٧٢)، والترمذي في الجامع (١٥٨)، ومسلم في صحيحه (٢٧٦٦)، وابن ماجه في سننه (٣٠٧٤)، وأبو داود في سننه (٢١٧٤)، والنسائي في الصغرى (١٤٧٩)، وابن خزيمة في صحيحه (١٢٨٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٤٥٨)، وابن حبان في صحيحه (٢٨٦٩).

❁ ٤٥٥ - وبه، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرو بن سليم، وفي رواية أنه قال: أخبرني أبو حميد الساعدي، أنهم قالوا: يا رسول الله كيف نُصلي عليك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قولوا: اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد" ^(١). قال يحيى بن معين: اسم أبي حميد الساعدي: عبد الرحمن بن سعيد.

❁ ٤٥٦ - وبه، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن ابن أبي عمرة الأنصاري، عن زيد بن خالد الجهني، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها، أو يُخبر بشهادته قبل أن يسألها" ^(٢). هكذا قال القعني، ومعن وابن عفير، وابن بكير. وقال ابن وهب، وابن القاسم، وأبو مُصعب، وابن المبارك الصوري، ومُصعب الزبيري: عن أبي عمرة الأنصاري. واسم ابن أبي عمرة: عبد الرحمن.

❁ ٤٥٧ - وبه، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبي البداح بن عاصم بن عدي، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "أرخص لِرِعاء الإبل في البيوتة، يرْمُون يوم النحر، ثم يرْمُون الغد، أو من بعد الغد ليومين، ثم يرْمُون يوم النفر" ^(٣). وفي رواية أبي مُصعب: "البيوتة عن منى". توفي أبو البداح سنة سبع عشرة ومائة فيما يُقال، وهو ابن أربع وثلاثين سنة.

❁ ٤٥٨ - وبه، عن عبد الله بن أبي بكر محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت لِرَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم: "إن صفيّة بنت حُمي قد حاضت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لعلها تحبسنا، ألم تكن

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٣٠٨٨)، والنسائي في الصغرى (١٢٩٤).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٤٢٦)، وأحمد في مسنده (٢١١٧٤)، ومسلم في صحيحه (١٧٢٢)، وأبو داود في سننه (٣٥٩٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٦٤١١)، وابن حبان في صحيحه (٥٠٧٩).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٩٣٥).

طافت معكن بالبيت؟ قالوا: بلى، قال: فاخرجني" ^(١). وفي رواية أبي مُصعب: "فاخرجن".
وتوفيت صفيّة بنت حُيي سنة خمسين، وقيل: في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

❁ ٤٥٩ - وبه: عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره،
أن أم سُلَيْمان بنت ملحان استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحاضت أو ولدت بعدما
أفاضت يوم النحر، فأذن لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرجت" ^(٢).

❁ ٤٦٠ - وبه: عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة بنت عبد الرحمن، أنها
سمعت عائشة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر لها أن عبد الله بن عمر
يقول: إن الميت يُعذبُ بِبُكاءِ الحي، قال: فقالت عائشة: غفر الله لأبي عبد الرحمن أما إنه لم
يكذب، ولكنه نسي أو أخطأ، إنها "مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية يُبكي عليها،
فقال: إنهم ليُكون عليها، وإنها لتُعذبُ في قبرها" ^(٣). هذا الحديث في جميع الروايات غير
القنعيني فإنه عنده خارج الموطأ، والله أعلم.

عبد الله، عن حميد بن نافع

حديثاً واحداً.

❁ ٤٦١ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القنعيني، عن
مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٩٤٣)، وأحمد في مسنده (٢٥٢٤٨)، ومسلم في صحيحه (١٣٢٩)، والنسائي في
الصغرى (٣٩١)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٣٣٠٦).

(٢) أخرجه عبد الله بن وهب بن مسلم في موطأ عبد الله بن وهب (١١٩).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٢٠٧)، ومعمر في الجامع (١٩٥٩٦)، ومالك في الموطأ (٥٥٣)، وأحمد
في مسنده (١٣٣٨٧)، والدارمي في سننه (١٤٩٢)، والبخاري في صحيحه (١٢٨٩)، والترمذي في الجامع
(١٠٠٦)، ومسلم في صحيحه (٩٣٥)، وابن ماجه في سننه (٣٧٠١)، وأبو داود في سننه (٥٢٣٥)، والنسائي
في الصغرى (٨٠٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٨٢٨)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٥٥٨)، وابن
حبان في صحيحه (٥٥٤٩).

حزم، عن مُحمَّد بن نافع، عن زينب بنت أبي سلمة، أنها أخبرته بِهذه الأحاديث الثلاثة، قالت زينب: دخلتُ على أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين تُوفي أبوها، أبو سُفيان بن حرب، فدعت أم حبيبة بِطبيبٍ فيه صُفرةٌ خلُوقٌ أو غير، فدهنت منه جاريةً، ثم مسحت بِعاريضها، ثم قالت: والله ما لي بِالطيبِ من حاجةٍ، غير أنني سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، يَقُولُ: " لا يحِلُّ لامرأةٍ تُؤمنُ بالله واليومِ الآخرِ أن تُجِدَ على ميتٍ فوق ثلاثِ ليالٍ، إلا على زوجٍ أربعةَ أشهرٍ وعشرًا " ^(١).

❁ ٤٦٢ - قالت زينب: ودخلتُ على زينب بنت جحشٍ حين تُوفي أخوها فدعت بِطبيبٍ فمست منه ثم قالت: والله ما لي بِالطيبِ من حاجةٍ غير أني سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبرِ، يَقُولُ: " لا يحِلُّ لامرأةٍ تُؤمنُ بالله واليومِ الآخرِ، تُجِدَ على ميتٍ فوق ثلاثِ ليالٍ، إلا على زوجها أربعةَ أشهرٍ وعشرًا " ^(٢).

❁ ٤٦٣ - قالت زينب: وسمعتُ أُمِّي أم سلمة، تقولُ: " جاءتِ امرأةٌ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي تُوفي عنها زوجها، وقد اشتكت عينيها أفتكحلُّهُما، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: لا، مرتينِ أو ثلاثًا كُلَّ ذلك يَقُولُ: لا، ثم قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "إنما هي أربعةَ أشهرٍ وعشرًا، وقد كانت إحدائكن في

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢١٣٤)، ومالك في الموطأ (١٢٦٨)، وأحمد في مسنده (٢٥٩١٥)، والدارمي في سننه (٢٢٨٤)، والبخاري في صحيحه (٥٣٤٣)، والترمذي في الجامع (١١٦٩)، ومسلم في صحيحه (١٤٨٦)، وابن ماجه في سننه (٢٨٩٩)، وأبو داود في سننه (١٧٢٣)، والنسائي في الصغرى (٣٥٠٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٣٦٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤٦٦٩)، وابن حبان في صحيحه (٤٣٠٤).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢١٣٤)، ومالك في الموطأ (١٢٦٨)، وأحمد في مسنده (٢٥٩١٥)، والدارمي في سننه (٢٢٨٤)، والبخاري في صحيحه (٥٣٤٣)، والترمذي في الجامع (١١٦٩)، ومسلم في صحيحه (١٤٨٦)، وابن ماجه في سننه (٢٨٩٩)، وأبو داود في سننه (١٧٢٣)، والنسائي في الصغرى (٣٥٠٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٣٦٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤٦٦٩)، وابن حبان في صحيحه (٤٣٠٤).

الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول^(١). قال حميد: فقلت لزينب: وما ترمي بالبعرة على رأس الحول؟ فقالت زينب: كانت المرأة إذا تُوفي عنها زوجها دخلت حِفْشًا، ولَبِست شر ثيابها، ولم تمس طيبًا ولا شيئًا حتى تمر بها سنة ثم تُوتى بدابة حمار أو شاة أو طائر فتفتض به فقل ما تفتض بشيء إلا مات، ثم تخرج فتعطى بعة فترمي بها، ثم تراجع بعدما شاءت من طيب أو غيره". قال مالك: الحِفْش: البيت الصغير الخرب.

وقال البرقي: تفتض به: تُوتى بدابة فتمسح على ظهرها بيدها، وترمي ببعرة من بعرة الغنم من ورائها، ثم يكون ذلك إحلالها. وقيل: إن أم حبيبة بنت أبي سفيان بن حرب رضي الله عنها اسمها رملة، تُوفيت سنة أربع وأربعين. وأبو سفيان هو: صخر بن حرب، وأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اسمها هند بنت أبي أمية، تُوفيت سنة تسع وخمسين، وقيل: بعد الستين، وتُوفيت زينب بنت جحش في زمن عمر رضي الله عنه سنة عشرين.

ما روى مالك، عن أبي الزناد ذكوان عبد الله بن ذكوان

مولى رملة بنت شيبه بنت ربيعة بن عبد شمس، ويُقال: مولى عائشة بنت عثمان، مدني ثقة. وقال ابن عينة: كُنِيَتْهُ أَبُو عبد الرحمن، وكان يغضب من أبي الزناد، تُوفي سنة ثلاثين ومائة، وقيل: في شهر رمضان سنة إحدى وثلاثين ومائة، وهو ابن ست وستين سنة، وقيل: ابن أربع وستين سنة، أربعة وستين حديثًا.
ذكر فضله رحمه الله:

❁ ٤٦٤ - أخبرنا أبو محمد جعفر بن أحمد بن عبد الله بن سليمان الغساني، قال: حدثنا محمد بن علي الفارض المكي، قال: حدثنا محمد بن إساعيل الصائغ، قال: حدثنا الحسن بن علي الحلواني، قال: حدثنا ابن أبي مريم، قال: حدثنا الليث، عن عبد ربه بن سعيد، قال: رأيت أبا الزناد دخل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الأتباع مثل ما مع السلطان بين سائل عن حديث، وبين سائل عن فقه، وبين سائل عن فريضة، وبين سائل عن شعر

❁ ٤٦٥ - أخبرنا جعفر، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا الحسن، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: سألت سفيان الثوري فقلت له: كيف رأيت أبا الزناد؟ قال: أو كان ثم أميراً غيره.

❁ ٤٦٦ - أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا كان الحر فأبردوا عن الصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم" ^(١). قال أبو الطاهر بن السرح: فيح جهنم: بخارها ولهبها.

❁ ٤٦٧ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه الماء، ثم ليتثر، ومن استجمر فليوتر" ^(٢). قال البرقي: أخبرنا عمرو بن أبي سلمة، قال: سئل مالك عن الاستجار؟ فقال: الاستطابة. وقال غيره: فيأخذ الحجر فكأنه يكف به الأذى.

❁ ٤٦٨ - أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، وعتبة بن عبد الله، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه" ^(٣). وقال عتبة: يديه قبل أن يدخلهما في وضوئه، فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده.

❁ ٤٦٩ - أخبرنا حمزة بن محمد الكِنَاني، قال: أنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٦١٩).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٣٣)، وأحمد في مسنده (٧٢٥٨)، والبخاري في صحيحه (١٦٢)، وأبو داود في سننه (١٤٠)، والنسائي في الصغرى (٨٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٦٧١)، وابن حبان في صحيحه (١٤٣٩).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٤٠)، وأحمد في مسنده (٩٦٧١)، وابن حبان في صحيحه (١٠٦٣).

رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بالسواك" (١). وفي رواية أبي مُصعب، وابن بكير: "لولا أن أشق على المؤمنين، أو على الناس". وفي رواية ابن القاسم، وابن عفير: "على أمتي، أو على الناس". وفي رواية يحيى الأندلسي: "على أمتي". وليس هذا عند القعني.

❖ ٤٧٠ - أخبرنا أحمد بن محمد بن حفص العثماني، قال: حدثنا أبو خليفة، قال: حدثنا ابن قعنٍ عن مالك. ح وأخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات" (٢). لفظها واحد.

❖ ٤٧١ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، وأخبرنا أحمد بن محمد بن حفص العثماني، قال: حدثنا أبو خليفة، قال: حدثنا ابن قعنٍ، عن مالك، وأخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين، فإذا قضي النداء أقبل، حتى إذا ثوب بالصلاة أدبر، حتى إذا قضي الثوب أقبل، حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول: اذكر كذا، اذكر كذا" (٣). ما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل إن يدرى كم صلى". اللفظ للمكي. وفي رواية ابن بكير: "لما لم يكن يذكر، حتى يظل الرجل لا يدرى كم صلى". حبيب، قال مالك: يظل ينسي فلا يدرى كم صلى. والثوب: الإقامة.

❖ ٤٧٢ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، وأخبرنا أحمد بن محمد بن حفص العثماني، قال: حدثنا أبو خليفة، قال: حدثنا ابن قعنٍ، عن مالك، عن أبي

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٤٦)، وابن خزيمة في صحيحه (٣٤٢)، وابن حبان في صحيحه (١٥٣٣).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٦٧)، وأحمد في مسنده (٩٦١٣)، والبخاري في صحيحه (١٧٢)، ومسلم في صحيحه (٢٨٠)، وابن ماجه في سننه (٣٦٤)، والنسائي في الصغرى (٦٣)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٥٣٦).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٩٦١٥)، والبخاري في صحيحه (٦٠٨)، والنسائي في الصغرى (٦٧٠).

الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا قال أحدكم آمين، قالت الملائكة في السماء آمين فوافقت إحداها الأخرى، غُفر له ما تقدم من ذنبه".
اللفظ للمكي. قوله: آمين: معناه اللهم استجب.

❁ ٤٧٣ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "والذي نفسي بيده لقد هممت أن أمر بحطب فيحطب، ثم أمر بالصلاة فينادى إليها، ثم أمر رجلاً فيؤم الناس، ثم أخالف رجلاً فأحرق عليهم بيوتهم، والذي نفسي بيده لو يعلم أحدكم أنه يجد عظماً سمياً أو مرماتين حستين لشهد العشاء" ^(١). وفي رواية أبي مُصعب: "فيؤذن لها". وفي رواية ابن القاسم، وابن بكير، وابن عفير: "أحدكم".
وعند القعني، وقتيبة، وأبي مُصعب: "أحدكم". حبيب، قال مالك: مرماتين: شحمتين.

❁ ٤٧٤ - وبه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا صلى أحدكم للناس فليخفف، فإن فيهم السقيم، والضعيف، والكبير، وإذا صلى لنفسه فليطول ما شاء" ^(٢).

❁ ٤٧٥ - أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن علي بن شعبان، قال: حدثنا أبو سعيد بن الأعرابي، قال: حدثنا الحسين بن المثنى، قال: حدثنا عبد الله، يعني: ابن جعفر، قال: حدثنا معن، قال: حدثنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: "إنما جعل الإمام ليؤتم به، فلا تختلفوا عليه، فإذا كبر فكبروا، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده" ^(٣). فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد، وإذا صلى قاعداً

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢٩٢)، والبخاري في صحيحه (٦٤٤)، والنسائي في الصغير (٨٤٨)، وابن حبان في صحيحه (٢٠٩٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٧٠٣)، ومسلم في صحيحه (٤٦٩)، وأبو داود في سننه (٧٩٤).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٠٨٢)، وأحمد في مسنده (٢٧٣٧٣)، والدارمي في سننه (١٢٥٦)، والبخاري في صحيحه (٧٢٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١٦١٧)، وابن حبان في صحيحه (٢١٠٧).

فصلوا قُعودًا أجمعون". هذا عند معنٍ في الموطأ دُون غيره، والله أعلم، وفيه: "إنما جُعِلَ الإمامُ

❁ ٤٧٦ - أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا قلت لصاحبك أنصت فقد لغوت" ^(١). يريدُ بذلك والإمامُ يخطُبُ. تفسيرُ اللغو: الكلامُ الذي لا أصلَ له.

❁ ٤٧٧ - أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ الإمام، قال: أخبرنا أحمدُ بنُ شعيب، قال: أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة، فقال: "فيه ساعةٌ لا يوافقها عبدٌ مُسلمٌ، وهو يُصلي يسألُ الله شيئًا إلا أعطاه إياه، وأشار رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بيده يقللُها" ^(٢). وفي الروايات: "وهو قائمٌ" غير قتيبة، وأبي مُصعب.

❁ ٤٧٨ - أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: أخبرنا علي، قال: أخبرنا القعني، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إن الملائكة تُصلي على أحدكم ما دام في مُصلاته الذي صلى فيه ما لم يُحدث، تقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه" ^(٣). حبيب، قال مالك: انتِقاؤُ الوُضوءِ.

(١) أخرجه عبد الله بن وهب بن مسلم في موطأ عبد الله بن وهب (٢٢٣)، وعبد الرزاق في مصنفه (٥٤١٤)، ومالك في الموطأ (٢٣٢)، وأحمد في مسنده (٧٦٢٩)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (١٥٤٨)، ومسلم في صحيحه (٨٥٢)، وابن ماجه في سننه (١١١٠)، والنسائي في الصغرى (١٥٧٧)، وابن خزيمة في صحيحه (١٧٠١)، وابن حبان في صحيحه (٢٧٩٣).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٢٤٢)، ومسلم في صحيحه (٨٥٣).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٣٨٢)، وأحمد في مسنده (٩٩٣٤)، والبخاري في صحيحه (٦٥٩)، والترمذي في الجامع (٣٣٠)، ومسلم في صحيحه (٦٤٩)، وأبو داود في سننه (٤٦٩)، والنسائي في الصغرى (٧٣٣)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٧٤٣)، وابن حبان في صحيحه (١٧٥٣).

❁ ٤٧٩ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " لا يزال أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه، لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله، إلا الصلاة " ^(١). وفي رواية ابن بكير: " ما دامت الصلاة "

❁ ٤٨٠ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد، ويضرب مكان كل عقد، عليك ليل طويل فارقد، فإن استيقظ ذكر الله انحلت عقدته، فإن توضأ انحلت عقدته، فإن صلى انحلت عقدته، فأصبح نشيطاً طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان " ^(٢).
قال أبو عبيد: القافية هي القفاء.

❁ ٤٨١ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " هل ترون قبلي هاهنا ؟ فوالله ما يخفى علي خشوعكم، ولا ركوعكم، إني لأراكم من وراء ظهري " ^(٣).

❁ ٤٨٢ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " يتعاقبون عليكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، فيجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم، كيف تركتم عبادي ؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون " ^(٤). معنى يتعاقبون: أي يتداولون.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٢١١)، ومالك في الموطأ (٣٨٣)، وأحمد في مسنده (٢٧٤٦٦)، والبخاري في صحيحه (٦٥٩)، والترمذي في الجامع (٣٣٠)، ومسلم في صحيحه (٦٦٣)، وأبو داود في سننه (٤٧٠).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٤٢٦)، وأحمد في مسنده (٧٢٦٦)، والبخاري في صحيحه (١١٤٢)، ومسلم في صحيحه (٧٧٨)، وابن ماجه في سننه (١٣٢٩)، وأبو داود في سننه (١٣٠٦)، وابن خزيمة في صحيحه (١٠٦٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٢١٧)، وابن حبان في صحيحه (٢٥٥٣).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٧٩٦٤)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١٧١٧).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (٤١٣)، وأحمد في مسنده (٢٧٣٣٦)، والبخاري في صحيحه (٧٤٢٩)، ومسلم في صحيحه (٦٣٤)، والنسائي في الصغرى (٤٨٥)، وابن حبان في صحيحه (١٧٣٧).

❖ ٤٨٣ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت ليعزِم المسألة، فإنه لا مكره له " ^(١).
معنى لا مكره له: لا يُكره الله أحدٌ على المسألة والعطية يقول: اعزِم فإن شاء أعطاك وإن شاء حرملك.

❖ ٤٨٤ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " إن لكل نبي دعوة يدعو بها " ^(٢). فأردت أن أختبئ دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة. " وفي رواية أبي مُصعب: " فأريد ".

❖ ٤٨٥ - أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا موسى بن هارون، قال: حدثنا حباب بن جيلة الدقاق، قال: حدثنا مالك بن أنس. ح وحدثنا محمد بن عبد الله النيسابوري، قال: حدثنا جعفر بن أحمد بن عاصم الدمشقي، قال: حدثنا محمود بن خالد، قال: حدثنا عيسى بن خالد، قال: حدثنا مالك، وأخبرنا الحسين بن علي بن شعبان واللفظ له، قال: أخبرنا أسامة بن علي، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا معن، قال: حدثنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس، فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس، فقد أدرك العصر " ^(٣).
هذا في الموطأ من رواية معن تفرد به دون غيره، والله أعلم.

❖ ٤٨٦ - أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن جامع، وأحمد بن محمد المكي، قالا: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٩٦٥٢)، والبخاري في صحيحه (٦٣٣٩)، ومسلم في صحيحه (٢٦٨١)، وابن ماجة في سننه (٣٨٥٤)، وأبو داود في سننه (١٤٨٣).

(٢) أخرجه معمر في الجامع (٢٠٨٦٤)، ومالك في الموطأ (٤٩٢)، وأحمد في مسنده (٩٩٣٨)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٢٨٠٥)، والبخاري في صحيحه (٦٣٠٤)، والترمذي في الجامع (٣٦٠٢)، ومسلم في صحيحه (٢٠٤)، وابن ماجة في سننه (٤٣٠٧)، وابن حبان في صحيحه (٦٤٦١).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٥)، وأحمد في مسنده (٨٣٧٩)، والترمذي في الجامع (٤٢٣)، ومسلم في صحيحه (٦١٠)، والنسائي في الصغرى (٥١٧)، وابن حبان في صحيحه (١٥٥٧).

صلى الله عليه وسلم، قال: "كُلْ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُ التُّرَابُ إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ، مِنْهُ خُلِقَ وَمِنْهُ يَرْكَبُ" ^(١). وقال المكي: "تَأْكُلُ الْأَرْضُ". وقال: "عَجْمٌ".

❁ ٤٨٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: "إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحَبَّتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ" ^(٢). تَفْسِيرُهُ مَرْوِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّمَا ذَلِكَ عِنْدَ مَوْتِهِ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَمَغْفِرَتِهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ بِعَذَابِ اللَّهِ كَرِهَ لِقَاءَهُ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ".

❁ ٤٨٨ - وَبِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً

قَطْ

لَأَهْلِهِ: إِذَا هُوَ مَاتَ، فَحَرَقُوهُ ثُمَّ أَذْرَوْا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ، وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ فَعَلُوا بِهِ ذَلِكَ فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لَمْ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ يَا رَبِّ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِغَفَرٍ لَهُ" ^(٣). وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُفَيْرٍ وَأَبِي مُصْعَبٍ وَابْنِ بُكَيْرٍ: خَيْرًا قَطْ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ: "فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ، وَذَكَرَ هَذَا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَكَانَ الرَّجُلُ نَبَاشًا".

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٥٦٥)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٩٢٤٤)، وَابْنُ خَالٍ فِي صَحِيحِهِ (٤٩٣٥)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٢٩٥٦)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ (٤٢٦٦)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٤٧٤٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٢٠٧٧)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٣١٣٩).

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٥٦٧)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٧٦٠٩)، وَابْنُ خَالٍ فِي صَحِيحِهِ (٧٥٠٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (١٨٣٥)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٣٦٣).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٢٧٥٨).

❖ ٤٨٩ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "كُلْ مَوْلُودٌ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصْرَانِهِ، كَمَا تَنَاتُجُ الْإِبِلُ مِنْ بَهِيمَةٍ جَمْعَاءَ، هَلْ تُحْسِنُ مِنْ جَدْعَاءَ"^(١).
 قالوا: يا رسول الله، أَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ؟ قال: الله أعلمُ بما كانوا عاملين. "حَبِيبُ، قَالَ مَالِكٌ: جَدْعَاءُ يَقُولُ: لَيْسَ مَوْلُودٌ إِلَّا وَلَهُ أُذُنَانِ. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: جَمْعَاءُ. الْحَامِلُ يَجِدُّهُ أَصْحَابُهُ إِذَا أَتَتْ حَبَتٌ فَلَا يُحْسِنُ. كَذَلِكَ يَهُودٌ هَؤُلَاءِ وَيُنَصِّرُهُمْ آبَاؤُهُمْ، لَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَكُونُوا كَذَلِكَ، كَمَا التَّوَجُّجُ لَوْلَا أَنَّهُمْ قَطَعُوا أُذُنَهُ كَانَ صَحِيحًا. وَقَوْلُهُ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ: بِمَا كَانَ نَجْوَاهُمْ فِي أَعْمَالِهِمْ، فَلَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ مَا صَنَعَ آبَاؤُهُمْ إِلَّا بِالْقَدَرِ.
 وَهَذِهِ حُجَّةٌ مَالِكٍ عَلَى الْقَدَرِيَّةِ الَّذِينَ احْتَجُّوا بِأَوَّلِ الْحَدِيثِ، وَقِيلَ: عَلَى فِطْرَةِ أَبِيهِ، وَقِيلَ: عَلَى ابْتِدَاءِ أَمْرِهِ مِنْ أَخَذِ الْمِيثَاقِ.

❖ ٤٩٠ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ"^(٢).

❖ ٤٩١ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ. قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبَيْتُ يُطْعِمَنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي"^(٣).
 وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ: "إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ، إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ."

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٣٨٦)، ومعمر في الجامع (٢٠٠٩٠)، ومالك في الموطأ (٥٦٩)، وأحمد في مسنده (٩٠٦٢)، والبخاري في صحيحه (١٣٨٥)، وأبو داود في سننه (٤٧١٤)، وابن حبان في صحيحه (١٢٨).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٥٧٠)، وأحمد في مسنده (١٠٤٨٥)، والبخاري في صحيحه (٧١١٥)، ومسلم في صحيحه (٢٩٠٨)، وابن حبان في صحيحه (٦٧٠٧).

(٣) أخرجه عبد الله بن وهب بن مسلم في موطأ عبد الله بن وهب (٢٧٧)، ومالك في الموطأ (٦٧١)، وأحمد في مسنده (١٠٦٧١)، والبخاري في صحيحه (١٩٦٧)، ومسلم في صحيحه (١١٠٣)، وأبو داود في سننه (٢٣٦١).

❁ ٤٩٢ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " الصيامُ جُنَّةٌ، فإذا كان أحدُكم صائماً فلا يرفُث، ولا يجهل، فإنِ امرؤ قاتله، أو شاتمه فليقللِ إني صائمٌ " ^(١). قوله: فلا يرفُث الرفث الخناء.

وقوله: إني صائمٌ، أي يرجعُ إلى نفسه فيعطها ويزجرها عن شائمة الناس.

❁ ٤٩٣ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " والذي نفسي بيده لخلوفُ فمِ الصائمِ أطيبُ عند الله من رِيحِ المسكِ، وإنما يتركُ شهوته وطعامه وشرابه من أجلي، فالصيامُ لي وأنا أجزي به، كُل حَسَنَةً بَعَثَ أمثالها إلى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَّا الصيامُ فهو لي وأنا أجزي به " ^(٢). وفي رواية ابن بكير: قال الله عز وجل: إنما يذُر طعامه ". وقال البرقي: خلوفُ فمِ الصائمِ: يعني تغير طعم الفم وريحه لتأخير الطعام.

❁ ٤٩٤ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " رأى رجلاً يسوقُ بدنةً، فقال: اركبها، قال: إنها بدنةٌ ^(٣). قال: اركبها. قال: إنها بدنةٌ. قال: اركبها، وملك " في الثانية أو الثالثة.

❁ ٤٩٥ - أخبرنا أبو الحسن علي بن عبد الله بن أبي مطير المعافري، قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن وهب، أخبرني مالك، وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا

القعنبي، قال: قرأتُ على مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " مثلُ المُجاهِدِ في سبيلِ الله، كمثلِ الصائمِ القائمِ، الذي لا يفتُرُ

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٤٤٣)، ومالك في الموطأ (٦٨٩)، وأحمد في مسنده (٩٦٧٣).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٨٩٢)، ومالك في الموطأ (٦٩٠)، وأحمد في مسنده (٧١٣٤)، والدارمي في سننه (١٧٦٩)، والبخاري في صحيحه (١٨٩٤)، ومسلم في صحيحه (١١٥٣)، والنسائي في الصغرى (٢٢١٣)، وابن خزيمة في صحيحه (١٧٩٢).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٨٤٨)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٣٢٧)، وأحمد في مسنده (١٢٣٢٤)، والترمذي في الجامع (٩١١)، ومسلم في صحيحه (١٣٢٣)، وابن ماجه في سننه (٣١٠٣)، وأبو داود في سننه (١٧٦٠)، والنسائي في الصغرى (٢٨٠٠).

من صلاة ولا صيام حتى يرجع" ^(١). لفظُهما سواءٌ غير أن القعني، قال: "من صلاة ولا صيام حتى يرجع".

❖ ٤٩٦ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "تكفل الله لمن جاهد في سبيله، لا يُخرجه من بيته إلا الجهاد في سبيله، وتصديق كلمته، أن يُدخله الجنة، أو يُرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من الأجر أو غنيمه" ^(٢). وفي رواية ابن بكير: "أو يردّه إلى مسكنه".

❖ ٤٩٧ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "والذي نفسي بيده لو ددت أن أقاتل في سبيل الله، فأقتل ثم أحيأ ثم أقتل ثم أحيأ فأقتل" ^(٣). وكان أبو هريرة يقول ثلاثاً أشهد لله.

ومعنى أشهد لله، أشهد بالله لرسول الله، قال كذلك ثلاث مرات.

❖ ٤٩٨ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما صاحبه، كلاهما يدخل الجنة، يُقاتل هذا في سبيل الله فيقتل، ثم يتوب الله عز وجل على القاتل، فيقاتل في سبيل الله فيستشهد" ^(٤).

❖ ٤٩٩ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "والذي نفسي بيده لا يكلم أحد في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله، إلا جاء يوم القيامة اللون لون دم والريح

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٥٣٠)، ومالك في الموطأ (٩٧٣)، وأحمد في مسنده (٩٦٠٤)، والبخاري في صحيحه (٢٧٨٧)، والترمذي في الجامع (١٦١٩)، ومسلم في صحيحه (١٨٨١)، والنسائي في الصغرى (٣١٢٤)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٧٣٢٤)، وابن حبان في صحيحه (٤٦٢١).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٩٧٤)، والبخاري في صحيحه (٣١٢٣)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٧٣١٠)، وابن حبان في صحيحه (٤٦١٠).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (١٠١٤٥).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٠٠)، وأحمد في مسنده (٩٦٥٧)، والبخاري في صحيحه (٢٨٢٦)، ومسلم في صحيحه (١٨٩١)، وابن ماجه في سننه (١٩١)، والنسائي في الصغرى (٣١٦٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٧٣٨٦)، وابن حبان في صحيحه (٢١٥).

رِيحِ الْمِسْكِ" ^(١). أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ مِثْلَهُ، وَقَالَ فِيهِ "إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرَّيْحُ رِيحُ الْمِسْكِ".

❁ ٥٠٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ" ^(٢). أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الصَّفَّارُ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَإِذَا قَالُوهَا فَقَدْ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ. وَهَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ ابْنِ وَهْبٍ، وَابْنِ الْقَاسِمِ، وَلَيْسَ عِنْدَ الْقَعْنَبِيِّ، وَلَا ابْنِ عُفَيْرٍ، وَلَا ابْنِ بُكَيْرٍ، وَلَا أَبِي مُصْعِبٍ.

❁ ٥٠١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِمَامُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الصَّفَّارُ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَارِثُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٠٠١)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٧٢٦٠)، وَالبخاري في صحيحه (٢٨٠٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (١٦٥٦)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٨٧٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغْرَى (٣١٤٧)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (٧٣١٢)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٤٦٥٢).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٣٣٦٤٣)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٦٨)، وَالدَّارِمِيُّ فِي سُنَنِهِ (٢٤٤٦)، وَالبخاري في صحيحه (٦٩٢٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٣٣٤١)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٢٤)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ (٣٩٢٩)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (١٥٥٦)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغْرَى (٣٩٧٠)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٢١٧)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ (١٨٦٧).

كان يدْعُو فيَقُولُ: "اللهم إني أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ" ^(١).

وفي رواية ابن وهب، عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدْعُو، فيَقُولُ: قال: "ومن شرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ". وهذا الحديثُ عند ابن وهب، وابن القاسم، وليس عند القعني، ولا ابن عُفَيْر، ولا ابن بُكَيْر، ولا أبي مُصْعَبٍ.

❁ ٥٠٢ - أخبرنا أبو الحسن مؤمل بن يحيى بن مهدي، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن عبد العزيز، قال: حدثنا يحيى هو ابن بُكَيْر، قال: حدثنا مالك، وأخبرنا أبو محمد الحسن بن رشيقي، قال: حدثنا محمد، قال: أبو مُصْعَبٍ، قال: حدثنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "لا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ على خِطْبَةِ أَخِيهِ" ^(٢). لفظُهما سواء. ليس هذا الحديثُ عند القعني، ولا ابن يونس.

❁ ٥٠٣ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "لا يَجْمَعُ الرَّجُلُ بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها" ^(٣).

❁ ٥٠٤ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نهى عن الملامسة والمنابذة" ^(٤).

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٠٨٨)، ومالك في الموطأ (٤٩٩)، وأحمد في مسنده (٢٨٣٤)، والدارمي في سننه (١٥٢٧)، والبخاري في صحيحه (٨٣٣)، والترمذي في الجامع (٣٥٢٠)، ومسلم في صحيحه (٢٧٢٤)، وابن ماجه في سننه (٣٨٤٠)، وأبو داود في سننه (٥٠٩٠)، والنسائي في الصغرى (١٣٠٩)، وابن خزيمة في صحيحه (٤٠٠٦)، وابن حبان في صحيحه (١٠٠٢).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١١١١)، وأحمد في مسنده (٦٢٤٠)، والدارمي في سننه (٢١٧٦)، وأبو داود في سننه (٢٠٨١)، والنسائي في الصغرى (٣٢٤٠)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤١٢٧)، وابن حبان في صحيحه (٤٠٤٧).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (١٠٥٠٥).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٧١)، والبخاري في صحيحه (٥٨١٩)، ومسلم في صحيحه (١٥١٤)، وابن ماجه في سننه (٢١٦٩)، والنسائي في الصغرى (٤٥١١)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٧٦).

❁ ٥٠٥ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " لا تلقوا الركبان للبيع، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا تناجشوا، ولا يبيع حاضر لباد، ولا تُصروا الإبل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها، إن رضاها أمسكها، وإن سخطها ردها وصاعاً من تمر " ^(١). قوله عليه السلام: لا يبيع حاضر لباد، قال ابن عباس: لا يكون له سمساراً. وقال أبو الطاهر: لا تُصروا، يقول: لا تحولوا بين الإبل والغنم وبين أولادها وتتركوا اللبن في ضروعها حتى يعظم ضروعها، ويكثر درها فيظن أنها كذلك.

❁ ٥٠٦ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " مطل الغني ظلم، فإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع " ^(٢).

❁ ٥٠٧ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " لا يُمنع فضل الماء ليمنع به الكلاء " ^(٣). ليس هذا الحديث عند أبي مصعب. حبيب، قال مالك: إذا استقى الرجل ماشية فلا يمنع جيرانه أن يستقوا بفضل الماء، لأنهم إذا منعوا فضل الماء جلوا عن ذلك المكان، قال: فأرى أن يحكم عليه بأن يسقيهم.

❁ ٥٠٨ - أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا محمد بن مسلمة، قال: أخبرنا ابن القاسم، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " العجماء جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس " ^(٤). أخبرنا محمد بن سليمان، قال: أخبرنا الصفار، قال: أخبرنا الحارث،

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٩١)، وأبو داود في سننه (٣٤٤٣)، والنسائي في الصغرى (٤٤٨٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤٩٤٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٢٨٧).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٤٩٤)، ومالك في الموطأ (١٤٥٩)، وأحمد في مسنده (٨٠٢٣)، والبخاري في صحيحه (٦٩٦٢)، والترمذي في الجامع (١٢٧٢)، ومسلم في صحيحه (١٥٦٧)، وأبو داود في سننه (٣٤٧٣)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٥٢٥٦)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٥٤).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٣٧٤)، ومالك في الموطأ (١٦٢٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٧٨٢١)، وأحمد في مسنده (٩٠١٣)، والدارمي في سننه (١٦٦٨)، والبخاري في صحيحه (١٤٩٩).

قال: أخبرنا ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ مثله. غير أنه قال: "جُرْحُ العجماءِ جُبَارٌ" ولم يقل: "المعدنُ جُبَارٌ". وهذا الحديث عند ابن وهب، وابن القاسم، وابن عُفَيْرٍ، وليس عند القعني، ولا معنٍ، ولا ابن بُكيرٍ، ولا أبي مُصعبٍ، ولا يحيى بن يحيى الأندلسي هذه الرواية. قال أبو طاهر: قال ابن شهاب: العجماءُ: البهيمةُ، والجُبَارُ: الهدرُ يُريدُ ما مات في البئرِ والمعدنِ، أو قتلته البهيمةُ إذا لم يكن عملٌ بها عملاً فهو هدرٌ.

❖ ٥٠٩ - أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالكٍ، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "تُحاج آدمُ وموسى، فحج آدمُ موسى، قال له موسى: أنت آدمُ الذي أغويت الناس، وأخرجتهم من الجنة^(١). فقال له آدمُ: أنت موسى الذي أعطاه الله عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ واصطفاهُ على الناسِ برسالته؟ قال: نعم، قال، فتلومني على أمرٍ قُدر علي قبل أن أُخلق؟".

❖ ٥١٠ - وبه، قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "لا تسأل المرأة طلاقاً أختها لتستفرغ ما في صحتها، ولتُنكح، فإنما لها ما قُدر لها"^(٢). حبيبٌ، قال مالكٌ: تقولُ لا أتزوجك حتى تُطلق فلانةً.

❖ ٥١١ - وبه: أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا ولا تحسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عبادَ الله إخواناً"^(٣). قوله: الظن، ظن السوء. وقال ابن وهب: لا تجسسوا:

=
ومسلم في صحيحه (١٧١١)، والنسائي في الصغرى (٢٤٩٥)، وابن خزيمة في صحيحه (٢١٧٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٦٣٧٠)، وابن حبان في صحيحه (٦٠٠٦).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٦٠)، ومسلم في صحيحه (٢٦٥٣)، وابن حبان في صحيحه (٦٢١٠).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٦٦)، والبخاري في صحيحه (٦٦٠١)، وأبو داود في سننه (٢١٧٦)، وابن حبان في صحيحه (٤٠٧٠).

(٣) أخرجه معمر في الجامع (٢٠٢٢٨)، ومالك في الموطأ (١٦٨٤)، وأحمد في مسنده (٩٦٧٥)، والبخاري في صحيحه (٥١٤٤)، والترمذي في الجامع (١٩٨٨)، ومسلم في صحيحه (٢٥٦٣)، وأبو داود في سننه (٤٩١٧)، وابن حبان في صحيحه (٥٦٨٧).

لا يلي أحدكم استماع ما يُقال في أخيه، ولا تجسّسوا: تسألوا عن عورات إخوانكم. وقال ابنُ البرقي: التدابر: أخْرُهُ، كأنه يقطعُه آخر الدهر، يُقال: قطع الله دابرَهُ، يعني: أثره عن الدائرة.

❁ ٥١٢ - وبِهِ: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " لا ينظرُ الله يوم القيامةِ إلى من يجُرُّ إزارَهُ بطراً " ^(١).

❁ ٥١٣ - وبِهِ: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " لا يمشِ أحدُكم في نعلٍ واحدةٍ، لينعلَهما جميعاً، أو لينخلعهما جميعاً " ^(٢).

❁ ٥١٤ - وبِهِ: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " إذا انتعل أحدُكم فليبدأ باليمين، وإذا نزع فليبدأ بالشمال " ^(٣). ولتكنِ اليمينُ أولهما تتعلَّ وآخِرهما تنزِعُ ".

❁ ٥١٥ - وبِهِ: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " نهى عن بُسْتينٍ وعن بيعتين، عن الملامسةِ وعن المنابذة، وعن أن يحتبي الرجلُ في الثوبِ الواحدِ، ليس على فرجهِ منه شيءٌ وأن يشتمِل الرجلُ الثوبَ الواحدَ على أحدِ شِقِيهِ " ^(٤).

❁ ٥١٦ - وبِهِ، قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: " يأكلُ المسلمُ في مَعَى واحدٍ والكافرُ في سبعةِ أمعاءٍ " ^(٥).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٩٩)، والبخاري في صحيحه (٥٧٨٨)، والترمذي في الجامع (١٧٣٠)، وأبو عوادة الإسفرائيني في المستخرج (٨٥٧٦)، وابن حبان في صحيحه (٥٤٤٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٠٩٩)، وابن حبان في صحيحه (٥٤٦٠).

(٣) أخرجه معمر في الجامع (٢٠٢١٥)، ومالك في الموطأ (١٧٠٢)، وأحمد في مسنده (٩٦٧٧)، والبخاري في صحيحه (٥٨٥٦)، والترمذي في الجامع (١٧٧٩)، وأبو داود في سننه (٤١٣٩)، وابن حبان في صحيحه (٥٤٥٥).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٠٤)، وابن أبي شيبه في مصنفه (٢٥٦٠٦)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٢٥٦٢)، والبخاري في صحيحه (٦٢٨٤)، والترمذي في الجامع (١٧٥٨)، وابن ماجه في سننه (٣٥٦٠)، وأبو داود في سننه (٤٠٨٠)، والنسائي في الصغرى (٤٥١٦)، وابن حبان في صحيحه (٥٤٢٧).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ (١٧١٥)، وأحمد في مسنده (٧٤٤٥)، والبخاري في صحيحه (٥٣٩٦)، وابن حبان في صحيحه (٥٢٣٨).

❁ ٥١٧ - وبه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف عليكم، ترده اللقمة واللقمتان، والتمرّة، والتمرتان " ^(١). قالوا: فما المسكين يا رسول الله ؟ قال: الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس ". قيل معناه: ليس المسكين متكامل أسباب المسكنة.

❁ ٥١٨ - وبه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " طعام الاثنين كافي الثلاثة، وطعام الثلاثة كافي الأربعة " ^(٢). قيل: إذا اجتمعت الأيدي كانت المواساة، وتواكل الناس عظم البركة.

❁ ٥١٩ - أخبرنا عبد الله بن جعفر بن الورد، قال: حدثنا يحيى، حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالك، وأخبرنا أبو محمد بن رشيقي واللفظ له، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو مُصعب، قال: حدثنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مل حديثاً قبله، قال: " الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح، جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة " ^(٣). ليس هذا عند القعني، ولا ابن يوسف.

❁ ٥٢٠ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " رأس الكفر نحو المشرق والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل، الفدايين أهل الوبر، والسكينة في أهل الغنم " ^(٤). ابن القاسم، قال مالك: الفدايين: هم أهل جفاء، وقال غيره:

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٧١٣)، ومسلم في صحيحه (١٠٤٠)، والنسائي في الصغرى (٢٥٧٢)، وابن حبان في صحيحه (٣٣٥٢).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٢٦)، والبخاري في صحيحه (٥٣٩٢)، والترمذي في الجامع (١٨٢٠)، ومسلم في صحيحه (٢٠٥٩)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٨٤٠٧).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٨١)، وأحمد في مسنده (١١٨٦٣)، والبخاري في صحيحه (٦٩٨٣)، وابن ماجة في سننه (٣٨٩٣)، وابن حبان في صحيحه (٦٠٤٣).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (١٨١٠)، وأحمد في مسنده (١٠٢٠١)، والبخاري في صحيحه (٣٣٠١)، ومسلم في صحيحه (٥٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١٦٦).

الأعرابُ لِيُعَدِّهِمَ عَنِ الْأَمْصَارِ، وَالنَّاسِ، وَقِيلَ: هُمُ الَّذِينَ تَعَلَّوْا أَصَوَاتَهُمْ. وَقِيلَ: الْمَكْثَرُونَ مِنَ الْإِبِلِ.

❁ ٥٢١ - وَبِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " لَا يَقُولُنَّ أَحَدُكُمْ يَا خِيَّةَ الدَّهْرِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الدَّهْرُ " ^(١). تَفْسِيرُ الْخِيَّةِ: أَلَا تَنْجُحُ فِي الْحَاجَةِ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: كَانَتْ الْعَرَبُ تَذِمُ الدَّهْرَ، فَيَقُولُونَ: أَصَابَتْهُمْ قَوَارِعُ الدَّهْرِ، وَأَبَادَهُمُ الدَّهْرُ، فَأَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُكَذِّبُهُمْ: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [سورة الجاثية آية ٢٤].

❁ ٥٢٢ - وَبِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهِينِ يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ، وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ " ^(٢).

❁ ٥٢٣ - وَبِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " نَعِمَ الصَّدَقَةُ اللَّقْحَةُ، الصَّفِي مِنْحَةً وَالشَّاةُ الصَّفِي مِنْحَةً تَغْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرْوُحُ بِإِنَاءٍ " ^(٣). وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَارِثُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ مِثْلَهُ، وَقَالَ فِيهِ: " وَالشَّاةُ الصَّفِي مِنْحَةً تَغْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرْوُحُ بِإِنَاءٍ ". وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ أَبِي مُصْعَبٍ. وَقَوْلُهُ: الصَّفِي: يَعْنِي: الْكَرِيمَةُ الْعَزِيزَةُ ذَاتُ اللَّبَنِ.

❁ ٥٢٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ " ^(٤). قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَامِلِي: الْقِيمُ الَّذِي فِي حَائِطِهِ وَالْأَجِيرِ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٢٢٤٧).

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٨٦٤)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٩٦٧٢)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٤٨٧٢)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٥٧٥٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٥٦٠٨).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٦٧٢٩)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٧٦٣).

❁ ٥٢٥ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "والذي نفسي بيده، لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره، خيرٌ له من أن يأتي رجلاً قد أعطاه الله من فضله فيسأله أعطاه أو منعه" ^(١).

❁ ٥٢٦ - أخبرنا عبد الله بن جعفر بن الورد، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالك. ح وأخبرنا أبو محمد الحسن بن رشيقي واللفظ له، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو مُصعب، قال: حدثنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "نار بني آدم التي تُوقدون جزءً من سبعين جزءاً من نار جهنم" ^(٢). قالوا: يا رسول الله، إن كانت لكافية. قال: "فإنها فضلت عليها بتسعة وستين جزءاً". ليس هذا الحديث عند القعنيي.

❁ ٥٢٧ - أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "نحن الآخرون الأولون السابقون يوم القيامة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم، هذا يومهم الذي فرض عليهم فهدانا الله له، فالتأس لنا فيه تبع، فاليهودُ غداً، والنصارى بعد غدٍ" ^(٣).

أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد، قال: أخبرنا الحارث بن مسكين، قراءة عليه، وأنا أسمع، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالك مثله، وقال فيه: "هذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلّفوا فيه" وقال: "اليهود". وهذا عند ابن القاسم، ومعن، وابن عُفَيْر، وليس هذا عند ابن وهب، ولا القعنيي، ولا أبي مُصعب، ولا ابن بكير. ومعنى بيد: أي غير،

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٨٣)، والبخاري في صحيحه (١٤٧٠)، والنسائي في الصغرى (٢٥٨٩).

(٢) أخرجه معمر في الجامع (٢٠٨٩٧)، ومالك في الموطأ (١٨٧٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٠٩٧٣)، وأحمد في مسنده (٢٨٨٩)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٢٨٤٧)، والبخاري في صحيحه (٣٢٦٥)، والترمذي في الجامع (٢٥٩٠)، ومسلم في صحيحه (٢٨٤٥)، وابن ماجه في سننه (٣٨٩٧)، وابن حبان في صحيحه (٧٤٦٢)، والحاكم في المستدرک في (ج ٤ ص ٥٩٣).

(٣) أخرجه أبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٥٣٤).

وقيل: على. وذكر عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: الفضل لنا في يوم الجمعة، إن الله اختاره لنا ونسخ ما قبله، والناسخ خير من المنسوخ. وقال سلمان: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تدري ما يوم الجمعة؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: هو اليوم الذي جمع بين أبيكم فيه".

❁ ٥٢٨ - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن الورد، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالك، قال: حدثنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "دخلت امرأة النار في هرة ربطتها، فلا هي أطعمتها، ولا هي أرسلتها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت" ^(١). هذا عند ابن بكير، وابن بريد، ومُصعب بن عبد الله الزبيري، وليس عند ابن وهب، ولا ابن القاسم، ولا القعني، ولا أبي مُصعب، ولا جماعة.

❁ ٥٢٩ - وبه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "ليس الغنى عن كثرة العرض إنما الغنى غنى النفس" ^(٢). وهذا عند معن، وابن بكير، وابن بريد، وابن المبارك الصوري، ومُصعب الزبيري، وليس عند ابن وهب، وابن القاسم، ولا القعني، ولا أبي مُصعب، ولا جماعة.

ما روى مالك، عن عبيد الله بن عبد الرحمن

حديثاً واحداً.

❁ ٥٣٠ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، وأخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن عبيد الله بن عبد الرحمن، عن عبيد بن حنين مولى زيد بن الخطاب أنه قال: سمعت أبا هريرة، يقول: أقبلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع رجلاً يقول: قل هو الله أحد، الله الصمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد ^(٣). فقال رسول الله صلى الله

(١) أخرجه معمر في الجامع (٢٠٥٤٩)، وأحمد في مسنده (٢٧٢٣٣)، والبخاري في صحيحه (٣٣١٨)، ومسلم في صحيحه (٢٧٥٩)، وابن ماجه في سننه (٤٢٥٦)، وابن حبان في صحيحه (٥٦٢١).
(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٦٧٩).
(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٤٨٤)، وأحمد في مسنده (٤٤١)، والنسائي في الصغير (٩٩٤).

عليه وسلم: وجبت، فسألته: ماذا يا رسول الله؟ قال: الجنة. فأردت أن أذهب إلى الرجل فابشره، ثم فرقت أن يفوتني الغداء مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأثرت الغداء، ثم ذهبت إلى الرجل فوجدته قد ذهب". اللفظ للمكي، غير أنه، قال: عن عبد الله بن عبد الرحمن. وقال الإمام: "عن عبيد الله" وهو الصواب إن شاء الله. وتوفي حين سنة خمس ومائة، وهو ابن خمس وسبعين سنة.

ما روى مالك، عن عبيد الله بن أبي عبد الله سلمان الأغر

مولى جُهينة، حديثاً واحداً. وقال يحيى بن معين: عبيد الله بن سلمان ثقة.

❁ ٥٣١ - أخبرنا حمزة بن محمد الكِنَاني، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم الكِنَاني، قال: أخبرنا مالك، قال: حدثنا زيد بن رباح، وعبيد الله بن سلمان الأغر، عن أبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام " (١).

ما روى مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم بن أبي بكر رضي الله عنه

اسم أبي بكر رضي الله عنه: عبد الله بن عثمان وسمي عتيقاً لعتق وجهه، وقيل: لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "عتيق من النار". وتوفي سنة ثلاث عشرة وهو ابن ثلاث وستين سنة.

وتوفي عبد الرحمن بن القاسم سنة إحدى وثلاثين ومائة، وقيل: سنة ست وعشرين ومائة، ثمانية أحاديث.

ذكر فضله رحمه الله:

❁ ٥٣٢ - أخبرنا الحسن بن علي، قال: أخبرنا أحمد بن مروان، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز، قال: سمعت مصعب بن عبد الله، يقول: كان مالك بن أنس يقول: كان عبد

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩١٤٢)، ومالك في الموطأ (٤٦١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٣٠٦٧)، وأحمد في مسنده (٩٩٠٥)، والدارمي في سننه (١٤١٩)، والبخاري في صحيحه (١١٩٠)، والترمذي في الجامع (٣٢٥)، ومسلم في صحيحه (١٣٩٥)، وابن ماجه في سننه (١٤٠٤)، والنسائي في الصغرى (٢٨٩٨)، وابن حبان في صحيحه (١٦٢٥).

الرحمن القاسم يذكرُ النبي صلى الله عليه وسلم، فننظرُ إلى لونه كأنه نَزَف مِنْهُ الدَّمُ، وكأنه قد حَفَّ لِسَانُهُ فِي فَمِهِ هَيْبَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. وقال سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَكَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ زَمَانِهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ، وَكَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ زَمَانِهِ.

❁ ٥٣٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ، قَالَ: فَفَعَلْتُهُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السِّنِّ، فَهَنَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: " إِنَّمَا السَّنَةُ فِي الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيُمْنَى وَتُثْنِي الْيُسْرَى، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ تَفْعَلُ. فَقَالَ: إِنْ رِجْلِي لَا تَحْمِلَانِي ". هَذَا حَدِيثٌ مَوْقُوفٌ أَدْخَلَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمُسْنَدِ.

❁ ٥٣٤ - وَبِهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: " خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عَقْدِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى التَّهَاسِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَاتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَبِالنَّاسِ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ مَعَهُمْ مَاءٌ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَاضِعُ رَأْسِهِ عَلَى فَخْذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَالنَّاسِ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَعَاتَبَنِي، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ: وَجَعَلَ يَطْعُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى فَخْذِي فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ التِّيمَمِ ﴿فَتِيمَمُوا﴾ [سورة النساء آية ٤٣] ^(١). فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: فَبِعِثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ ". أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِمَامُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ نَحْوَهُ. وَقَالَ فِيهِ: عِقْدِي، وَقَالَ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: مَكَانُ رَأْسِ

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٢٢)، وأحمد في مسنده (٢٤٩٢٦)، والبخاري في صحيحه (٣٣٤)، ومسلم في صحيحه (٣٦٨)، والنسائي في الصغرى (٣١٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٦٥)، وابن حبان في صحيحه (١٣٠٠).

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ: أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَهُوَ أَحَدُ النَّقَبَاءِ. وَقِيلَ: إِنَّ أَسِيدَ بْنَ حُضَيْرٍ يُكْنَى أَبُو يَحْيَى، وَيُقَالُ: أَبَا عَتِيكَ، تُوفِّي سَنَةَ عَشْرِينَ. وَيُقَالُ: بَيْنَ ذَاتِ الْجَيْشِ وَالْعَقِيقِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٍ.

❖ ٥٣٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسَاءِ بِنْتِ عُمَيْسٍ أَنَّهَا وَلَدَتْ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بِالْبَيْدَاءِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: "مُرَهَا فَلْتُغْتَسِلَ ثُمَّ لِيُتَهَّلَ" ^(١).

❖ ٥٣٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، وَأَخْبَرَنَا حمزةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "أَفْرَدَ الْحَجَّ" ^(٢).

❖ ٥٣٧ - ٤٤٩ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: "كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، وَلِحُلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ" ^(٣).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٧٠٩)، وأحمد في مسنده (٢٦٥٤٣)، والنسائي في الصغرى (٢٦٦٣).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٧٤٨)، وأحمد في مسنده (٢٤٢٣٨)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (١٨١٢)، والترمذي في الجامع (٨٢٠)، ومسلم في صحيحه (١٢١١)، وابن ماجه في سننه (٢٩٦٥)، وأبو داود في سننه (١٧٧٧)، والنسائي في الصغرى (٢٧١٥)، وابن حبان في صحيحه (٣٩١٩)، والدارقطني في سنن الدارقطني (٢٤٨٦).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٧٢٧)، والبخاري في صحيحه (١٥٣٩)، ومسلم في صحيحه (١١٨٩)، والنسائي في الصغرى (٢٦٨٥)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٧٤٩)، وابن حبان في صحيحه (٣٧٦٦).

٥٣٨- وبه: عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قدمت مكة وأنا حائض ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة، فشكوت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: افعلي ما يفعل الحاج، أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري" (١).

٥٣٩- وبه، عن عائشة رضي الله عنها، "أن صفية بنت حُيي حاضت، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: أحاسبتنا هي؟ فقيل: إنها قد أفاضت، فقال: لا إذا" (٢).

٥٤٠- وبه، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عبد الرحمن، ومجمع ابني يزيد الأنصاري، عن خنساء ابنة خدام الأنصارية، أن أباهما زوجها وهي ثيب، فكرهت ذلك، فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكرت ذلك له، فرد نكاحها (٣). وفي رواية أبي مُصعب: "يزيد بن جارية".

ما روى مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي

صعصة المازني

توفي سنة تسع وثلاثين ومائة، ثلاثة أحاديث.

٥٤١- أخبرنا ابنُ محمد المكي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أبيه أنه أخبره، أن أبا سعيد الخدري، قال له: "إني أراك تُحب البادية والغنم، فإذا كنت في غنمك وباديتك فأذنت في الصلاة، فارع صوتك بالبنداء فإنه لا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٦٥٠)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٣١٧٨).

(٢) أخرجه عبد الله بن وهب بن مسلم في موطأ عبد الله بن وهب (١٢٠)، ومالك في الموطأ (٩٤٢)، وابن أبي شيبه في مصنفه (١٣٣٢٢)، وأحمد في مسنده (٢٥١٩٢)، والبخاري في صحيحه (١٧٥٧)، والترمذي في الجامع (٩٤٣)، ومسلم في صحيحه (١٢١١)، وابن ماجه في سننه (٣٠٧٢)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٨١٠)، وابن حبان في صحيحه (٣٩٠٢).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١١٣٥)، والبخاري في صحيحه (٥١٣٩)، وأبو داود في سننه (٢١٠١)، والنسائي في الصغرى (٣٢٦٨).

يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ^(١). قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. حَبِيبٌ، قَالَ مَالِكٌ: مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ، مُنْتَهَى صَوْتِهِ.

❁ ٥٤٢ - وَبِهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ يُرَدُّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ" ^(٢).

❁ ٥٤٣ - وَبِهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمًا، يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ" ^(٣). قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: شَعَفُ الْجِبَالِ، أَيِ اطْرَافُهَا وَظُهُورُهَا وَأَعَالِيهَا.

مَا رَوَى مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَرْمَلَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ

تُوُفِيَ فِي خِلَافَةِ بَنِي الْعَبَّاسِ، وَقِيلَ: سَنَةٌ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً، حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٥٤٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ" ^(٤).

قِيلَ: السَّفَرُ الَّذِي يُكْرَهُ لِلوَاحِدِ وَلِلثَنَيْنِ الَّذِي تُقْصَرُ فِيهِ الصَّلَاةُ، وَذَكَرَ عَنْ مَالِكٍ فَمَا دُونَ ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ بِهِ لِوَاحِدٍ وَاثْنَيْنِ.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٥٣)، وأحمد في مسنده (١٠٩١٢)، والبخاري في صحيحه (٣٢٩٦)، والنسائي في الصغرى (٦٤٤)، وابن حبان في صحيحه (١٦٦١).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٤٨٣)، وأحمد في مسنده (١٠٩١٣)، والبخاري في صحيحه (٥٠١٤)، وأبو داود في سننه (١٤٦١)، والنسائي في الصغرى (٩٩٥)، وابن حبان في صحيحه (٧٩١).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٨١١)، وابن أبي شيبه في مصنفه (٣٨١١٢)، وأحمد في مسنده (١٠٩٩٨)، والبخاري في صحيحه (٧٠٨٨)، وابن ماجه في سننه (٣٩٨٠)، وأبو داود في سننه (٤٢٦٧)، وابن حبان في صحيحه (٥٩٥٨).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٣١)، وأحمد في مسنده (٦٩٦٨)، والترمذي في الجامع (١٦٧٤)، وأبو داود في سننه (٢٦٠٧).

ما روى مالك، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري

حديثاً واحداً.

٥٤٥ - أخبرنا عبد الله بن جعفر بن الورد، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالك. ح وأخبرنا أبو محمد الحسن بن رشيقي، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو مضعب، قال: حدثنا مالك، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري " أن أمه أرادت أن تُوصي ثم أخرجت ذلك إلى أن تُصبح فهلكت، وقد كانت همت بأن تُعتق، فقال عبد الرحمن: فقلت للقاسم بن محمد: أينفعها أن أُعتق عنها؟ فقال القاسم بن محمد: إن سعد بن عبادة، قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أُمِّي هلكت. فقال: " هل ينفعها أن أُعتق عنها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم أُعتق عنها ". ليس هذا الحديث عند القعني، وهو حديث مُرسَل.

ما روى مالك، عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري

حديثاً واحداً. وتوفي عبد الرحمن بن عوف ويكنى أبا محمد سنة ستين وثلاثين وهو ابن

خمس وسبعين سنة.

٥٤٦ - أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن عبد المجيد بن سهيل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلاً على خير فجاءه بتمر جنيب، فقال له: يا رسول الله، إنا لناخذُ الصاع من هذا بالصاعين، والصاعين بالثلاثة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " فلا تفعل، بع الجمع بالدراهم، ثم ابتع بالدراهم جنيباً " ^(١). حبيب، قال مالك: جنيب: الكيس، قال أبو الطاهر: الجنيب: الذي ليس فيه خلط، والجمع المختلط.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٣١٥)، والبخاري في صحيحه (٤٢٤٧)، ومسلم في صحيحه (١٥٩٥)، والنسائي في الصغرى (٤٥٥٣)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٥٤٤٢)، وابن حبان في صحيحه (٥٠٢١).

ما روى مالك، عن عبد الكريم بن مالك الجزري مولى عثمان

أو معاوية رضي الله عنهما، أصله من إصطخر، تحول إلى حران، وهو ابن عم حصيف، وقيل: هو عبد الكريم بن مالك بن النجار مولى قيس غيلان، توفي سنة سبع وعشرين ومائة، وقد سمع من أنس بن مالك، وقال: رأيت أنس بن مالك يطوف بالبيت وعليه ثوب خزرة، حديثاً واحداً.
ذكر فضله رحمه الله:

❖ ٥٤٧ - أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن علي بن شعبان، قال: أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن الأعرابي، قال: حدثنا هلال بن العلاء، قال: سمعت عبد الله بن جعفر الرقي، يقول: " سمعت عبد الله بن عمر، ويقول: قال لي سفيان الثوري: ما رأيت مثل عبد الكريم الجزري كان يحدثنا بالشيء لا نجدُه عند غيره، فلا نعرف ذلك فيه. وقال سفيان بن عيينة: عبد الكريم بن مالك ثقة رضي، لا يقول إلا حدثنا أو سمعت. وقال علي بن المديني: ذلك ثبت ثقة. وقال يحيى بن معين: هو ثبت ثقة.

❖ ٥٤٨ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن عبد الكريم بن مالك الجزري، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذاه القمل في رأسه، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخلق رأسه، وقال: " صم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين، مدين مدين لكل إنسان، أو انسك شاة، أي ذلك فعلت أجزأ عنك " (١).

أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا محمد بن سلمة، عن عبد الرحمن بن القاسم، قال: حدثني مالك، عن عبد الكريم بن مالك الجزري، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب، عن عجرة أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرماً، فذكر مثله إلا أنه لم يقل: " لكل إنسان "، وقال: " شاة ". وهذا الحديث عند

(١) أخرجه عبد الله بن وهب بن مسلم في موطأ عبد الله بن وهب (١٦٠)، ومالك في الموطأ (٩٥٤)، وابن أبي شيبه في مصنفه (١٣٩٣٤)، والبخاري في صحيحه (٤٥١٧)، والترمذي في الجامع (٢٩٧٤)، والنسائي في الصغرى (٢٨٥١).

القعنبي، ومعن، وابن يونس، وابن عفير، وأبي مُصعب، وابن المبارك الصوري، ومُصعب الزبيري، ويحيى بن يحيى الأندلسي، عن عبد الكريم، عن ابن أبي ليل ولم يذكروا مجاهدًا، وذكره ابن القاسم، وابن وهب.

ما روى مالك، عن عبد ربه بن سعيد بن قيس بن أبي قيس فهد بن خالد
ويقال: ابن عمرو بن قيس بن عبيد الأنصاري، توفي سنة تسع وثلاثين ومائة، ويُقال: سنة إحدى وأربعين ومائة، حديثان.

❁ ٥٤٩ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعنبي، عن مالك. ح وأخبرنا أبو محمد الحسن بن رقيق، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو مُصعب، قال: حدثنا مالك، عن عبد ربه بن سعيد بن قيس، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها، وأم سلمة رضي الله عنها أنها قالتا: "إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبح جُنبًا من جماع غير احتلام ثم يصوم" ^(١). زاد أبو مُصعب: "في رمضان، ثم يصوم ذلك اليوم".

❁ ٥٥٠ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعنبي، عن مالك، عن عبد ربه بن سعيد بن قيس، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: "سئل ابن عباس، وأبو هريرة عن المتوفى عنها زوجها؟ فقال ابن عباس: آخر الأجلين. وقال أبو هريرة: إذا ولدت، فقد حلت. فدخل أبو سلمة بن عبد الرحمن على أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فسألها عن ذلك؟ فقالت: ولدت سبيعةً الأسلمية بعد وفاة زوجها بنصف شهر، فخطبها رجلان أحدهما شاب، والآخر كهل، فحطت إلى الشاب، فقال الكهل: لم تحلي ^(٢). وكان أهلها غيبًا ورجا إذا جاء أهلها أن يؤثروها بها، فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لها: "قد حللت، فانكِحي من شئت".

وفي رواية أبي مُصعب: "عن المتوفى عنها زوجها وهي حامل".

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٦٤٤)، والبخاري في صحيحه (١٩٣٢).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٦١٧٤)، والنسائي في الصغرى (٣٥١٠)، وابن حبان في صحيحه (٤٢٩٧).

ما روى مالك، عن عمرو بن يحيى بن أبي حنين المازني

ذكر مع من مات في الأربعين ومائة، ثلاثة أحاديث.

❁ ٥٥١ - أخبرنا أحمد بن محمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله بن مسلمة بن قعنب، عن مالك، وأخبرنا واللفظ له، أحمد بن محمد الإمام قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا عتبة بن عبد الله، قال: قرئ على مالك بن أنس، وأنا أسمع عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، أنه قال لعبد الله بن زيد بن عاصم وهو جد عمرو بن يحيى: "هل تستطيع أن تُريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ؟ قال عبد الله بن زيد: نعم. فدعا بوضوء فأفرغ على يده اليمنى فغسل يديه مرتين ثم مضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين، ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدم رأسه، ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما، حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه" (١).

وفي رواية أبي مُصعب: "ثم مضمض واستنثر ثلاثاً".

❁ ٥٥٢ - حدثنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبي الحباب سعيد بن يسار، عن عبد الله بن عمر، أنه قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصلي على حمار وهو مُتوجهٌ إلى خير" (٢).

❁ ٥٥٣ - أخبرنا حمزة بن محمد، قال: قال أبو عبد الرحمن النسائي: لم يتابع عمرو بن يحيى على قوله "يُصلي على حمار"، وإنما يقولون: "يُصلي على راحلته".

❁ ٥٥٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، قال: قرأت على مالك بن أنس، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، أنه قال: سمعتُ أبا سعيد الحُدري، يقول:

(١) أخرجه النسائي في الصغرى (٩٨).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٣٥٥)، وأحمد في مسنده (٤٥٠٦)، وأبو داود في سننه (١٢٢٦)، والنسائي في الصغرى (٧٤٠)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٣٥٥)، وابن حبان في صحيحه (٢٥١٥).

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ليس دُون خمسة ذودِ صدقة، وليس دُون خمسِ أواقِ صدقة، وليس فيما دُون خمسة أوسقِ صدقة " ^(١). والذودُ: الواحدُ مِنَ الإِبِلِ وقَلِيلُ القطِيعَةِ مِنَ الإِبِلِ ما بين الثلاثةِ إلى العشرِ.

ما روى مالك، عن أبي عثمان عمرو بن أبي عمرو ميسرة

مولى المطلب أبي الحكم عبد الله بن حنطب المخزومي القرشي الحجازي، حديثاً واحداً.
وقال يحيى بن معين: عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب ليس به بأس.

❖ ٥٥٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن أنس

ابن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له أحد، فقال: " هذا جبل نحينا ونحبه، اللهم إن إبراهيم حرم مكة، وإني أحرم ما بين لابتيها " (١).

ما روى مالك، عن أبي أمية عمرو بن الحارث بن يعقوب

مولى قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري، وُلد سنة ستين وتسعين، وتوفي سنة ثمان وأربعين ومائة، وقيل: تسع وأربعين ومائة، حديثاً واحداً.
ذكر فضله رحمه الله:

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن الورد، قال: حدثنا العباس، يعني ابن محمد البصري، قال: سمعت الحارث، إملاءً علي، قال: أخبرنا ابن وهب، عن عبد الرحمن بن زيد، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، أنه قال: لن يزال بذلك المغرب فقه ما كان فيه ذلك القصير، يعني: عمرو بن الحارث.

❖ ٥٥٦ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، قال:

قرأت على مالك بن أنس، عن عمرو بن الحارث، عن عبيد بن فيروز، عن البراء بن عازب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئِلَ " ماذا يُتَقَى مِنَ الضَّحَايا ؟ فَأشار بيده، وقال: أربعاً (٢). وكان البراء يُشير بيده، ويقول: ويدي أقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم: العرجاء البين ظلعها، والعوراء البين عورها، والمريضة البين مرضها، والعجفاء التي لا تنقي ". أخبرنا حمزة بن محمد، قال: أخبرنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا زهير بن عباد، قال: أخبرنا

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧١٦٩)، ومالك في الموطأ (١٦٤٥)، وأحمد في مسنده (١٢١٠١)،

والترمذي في الجامع (٣٩٢٢).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٤١).

مَالِكٌ فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَقَالَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ حَمْزَةُ: هَكَذَا يَرْوِي مَالِكٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرِو، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزٍ وَعَمْرُو لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزٍ شَيْئًا، إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزٍ. أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَابْنُ لُحَيْعَةَ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمْ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزٍ مَوْلَى ابْنِ شَيْبَانَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَتَفْسِيرُ قَوْلِهِ: لَا تُنْفِي: أَيِ لَيْسَ لَهَا مُخٌ مِنْ هُزَاهَا.

مَا رَوَى مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الْحَارِثِ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ

قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبِيرِ وَيُكْنَى أَبَا حَبِيبٍ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ وَهُوَ ابْنُ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ سَنَةً وَهُوَ أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ، وَتُوفِيَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ بِالشَّامِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ، وَقِيلَ: وَهُوَ أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ، وَتُوفِيَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ بِالشَّامِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ، وَقِيلَ: سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ، وَقِيلَ: سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ، حَدِيثَانِ.

ذَكَرَ فَضْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

❁ ٥٥٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ يَقِفُ عِنْدَ مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ وَعَلَيْهِ قَطِيفَةٌ فَيَدْعُو فَتَسْقُطُ عَنْهُ وَمَا يَشْعُرُ بِهَا. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ مَرْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، يَقُولُ: لَقَدْ كُنْتُ آتِي عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ فَإِذَا ذَكَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَى حَتَّى لَا تَبْقَى فِي عَيْنَيْهِ دُمُوعٌ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَرَاهُ إِذَا مَشَى كَأَن لَيْسَ هُوَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا. وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَوْمًا يُصَلِّي عَلَى جَنَازَةٍ وَعَلَيْهِ قَطِيفَةٌ فَسَقَطَتِ الْقَطِيفَةُ مِنْهُ، وَهُوَ لَا يَشْعُرُ بِهَا لَا شَتِغَالَ قَلْبِهِ بِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

❁ ٥٥٨ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم، عن أبي قتادة السلمي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس" ^(١).

❁ ٥٥٩ - وبه، عن أبي قتادة السلمي: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت الرسول صلى الله عليه وسلم ولأبي العاص بن ربيعة فإذا سجد وضعها، وإذا قام حملها" ^(٢).
حيث، قال مالك: إنما ذلك في النافلة، وأشهب عن مالك ذلك جائز على حال الضرورة.

ما روى مالك، عن أبي أيوب، عمارة بن عبد الله بن صياد حديثاً واحداً.

❁ ٥٦٠ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن عمارة بن صياد، أن عطاء بن يسار أخبره، أن أبا أيوب الأنصاري أخبره، قال: "كنا نضحى بالشاة الواحدة يذبها الرجل عنه، وعن أهل بيته، ثم تباهى الناس بعد فصارت مباحة". هذا حديث موقوف.

ما روى عن مالك، عن علقمة بن أبي علقمة

ويقال: مولى عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، حديثان.

❁ ٥٦١ - أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أهدى أبو جهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم خبيصة شامية لها علم، فشهد فيها

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٣٨٨)، وأحمد في مسنده (٢٢٠٧١)، والبخاري في صحيحه (٤٤٤)، ومسلم في صحيحه (٧١٥)، والنسائي في الصغرى (٧٣٠)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢١٣٧)، وابن حبان في صحيحه (٢٤٩٩).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٤١٢)، وأحمد في مسنده (٢٢٠١٧)، والبخاري في صحيحه (٥١٦)، ومسلم في صحيحه (٥٤٤)، وأبو داود في سننه (٩١٧)، وابن حبان في صحيحه (١١٠٩).

الصلاة، فلما انصرف، قال: "رُدُّوا هَذِهِ الْخَمِيصَةَ إِلَى أَبِي جَهْمٍ، فَإِنِّي نَظَرْتُ إِلَى عَلِيْمِهَا فَكَادَ يَفْتِنُنِي". الْخَمِيصَةُ: كِسَاءٌ رَقِيقٌ أَصْفَرٌ، أَوْ أَحْمَرٌ، أَوْ أَسْوَدٌ، كِسَاءٌ غَلِيظٌ كَالْبُودِ.

❁ ٥٦٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ

مَالِكٍ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عُلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تَقُولُ: "قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَلَبَسَ ثِيَابَهُ ثُمَّ خَرَجَ، قَالَتْ: فَأَمَرْتُ جَارِيتِي بَرِيرَةَ تَتَّبِعُهُ، فَتَبِعْتُهُ حَتَّى إِذَا جَاءَ الْبَقِيعَ وَقَفَ فِي أَدْنَاهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقِفَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَسَبَقْتُهُ بَرِيرَةُ فَأَخْبَرْتَنِي ^(١). فَلَمْ أَذْكَرْ لَهُ شَيْئًا حَتَّى أَصْبَحْتُ، ثُمَّ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: "إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ لِأُصْلِيَ عَلَيْهِمْ".

(١) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمَصْنَفِ (١٤٦٧٤)، وَمَعْمَرُ فِي الْجَامِعِ (٢١٠١٦)، وَمَالِكُ فِي الْمَوْطَأِ (٥٧٣)، وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٢٤٥٢٢)، وَالدَّارِمِيُّ فِي سُنَنِهِ (٣٣١٦)، وَالبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٤٦٧١)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٣٥٥٨)، وَمُسْلِمُ فِي صَحِيحِهِ (٤٢٤)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ (٢٣١)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٨٨٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (١٣٣٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (١٢٨١)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (٢٧٣)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٥٥٨٥).

ما روى مالك، عن عطاء بن عبد الله الخراساني مولى المطلب

ويُقال: مولى المهلب بن أبي صفرة، ويُقال: هو عطاء بن ميسرة، وهو عطاء بن أبي مُسلم، يُكنى أبا عثمان، وقيل: يُكنى أبا الوليد، مولى هذيل ولد سنة خمسين، وتوفي سنة خمس وثلاثين ومائة، وقيل: سنة ثلاث وثلاثين ومائة ودُفن ببيت المقدس، حديثاً واحداً. وقال يحيى بن معين: قد روى مالك، عن عطاء الخراساني، وعطاء ثقة وقد رأى ابن عمر وسمع منه.

ذكر فضله رحمه الله:

❁ ٥٦٣ - أخبرنا حمزة بن محمد الكِنَاني، قال: أخبرنا الحسن بن الفرَج، قال: حدثنا محمد بن عمرو الغزي، قال: حدثنا الوليد بن مُسلم، عن ابن جابر، قال: كُنَّا نَغَازِي عطاء الخراساني في الروم وكان يقوم من الليل ثم يُنادي في فُسطاطه: يا يزيد بن يزيد! يا عبد الرحمن بن زيد! يا هشام بن الغاز! يا فلان، ويا فلان قوموا فإن قيام الليل، وصيام هذا النهار، أيسر من مقطعات الحديد وشرب الصديد النجاء النجاء

❁ ٥٦٤ - أخبرنا حمزة بن محمد الكِنَاني، قال: حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، قال: حدثنا أبو نصر التمار، قال: حدثنا المعافى بن عمران، عن ضرار بن عمرو الملقبي، عن عطاء الخراساني في قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ﴾ [سورة عبس آية ٣٨]. قال: من طول ما اغبرت في سبيل الله.

❁ ٥٦٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن عطاء بن عبد الله الخراساني، قال: حدثنا شيخ بسوق البرم بالكوفة عن كعب بن عُجرة، أنه قال: "جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أنفخ تحت قدر لأصحابي وقد امتلأ رأسي ولحيتي قُملاً، فأخذ بجبهتي، ثم قال: احلق هذا وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين" ^(١). وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عليم أنه ليس عندي ما أنسك به.

ما روى مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب

مولى الحرقة بطن من بطنون جهينة ويُقال: امرأة من جهينة تُوفي في خلافة أبي جعفر سنة سبع وثلاثين ومائة، أحد عشر حديثاً. العلاء، عن أنس بن مالك، حديثاً واحداً.

❦ ٥٦٦ - أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن مالك، وأخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، وعُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عن مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، قال: دخلنا على أنس بن مالك بعد الظهر فقام يصلي العصر، فلما فرغ من صلاته ذكرنا تعجيل الصلاة أو ذكرها، فقال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: " تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ، يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّى إِذَا اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ، وَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنِي شَيْطَانٍ، أَوْ عَلَى قَرْنِي شَيْطَانٍ قَامَ فَتَقَرَّ أَرْبَعًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا " ^(١). لَمْ يَقُلِ الْذَّهَلِيُّ: " أَوْ عَلَى قَرْنِي شَيْطَانٍ ".

العلاء، عن أبيه

سبعة أحاديث.

❦ ٥٦٧ - أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن جامع، قال: حدثنا هارون بن كامل، قال: حدثنا عبد الله بن الحكم، قال: أخبرنا مالك، وأخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المقبرة، فقال: " السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاجِقُونَ، وَدَدْتُ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ إِخْوَانَنَا " ^(٢). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْنَا إِخْوَانُكَ؟ قَالَ: بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ يَأْتِي بَعْدَكَ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: " أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لِرَجُلٍ خَيْلٌ غَرَّ مُحْجَلَةٌ فِي خَيْلِ دُهِمٍ بِهِمْ، أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟ ". قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٨٠)، ومالك في الموطأ (٥١٢)، وأحمد في مسنده (١٢٥١٨)، وأبو داود في سننه (٤١٣)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١٠٥٠)، وابن حبان في صحيحه (٢٦٣).
(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٦٠)، ومسلم في صحيحه (٢٥٢)، وأبو داود في سننه (٣٢٣٧)، والنسائي في الصغرى (١٥٠)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٣٦٠)، وابن حبان في صحيحه (٧٢٤٠).

مُحْجِلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ، فَلْيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ

أُنَادِيهِمْ أَلَا عِلْمُ أَلَا هَلُمُّ ! أَلَا هَلُمُّ ! فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَلُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ سُحْقًا، سُحْقًا، سُحْقًا. "اللفظُ لابنِ جَامِعٍ، غيرُ أَنَّهُ لم يَقُلْ: "بَعْدَكَ إِلَّا خَيْرًا". وقولُهُ: بِكُمْ لَاحِقُونَ، أَي: لَا تُبَدِّلْ وَلَا تُغَيِّرْ نُمُوتٌ عَلَى مَا مِثَمَ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، والعَرَبُ تَسْتَنِي فِي الْأَمْرِ الْوَاجِبِ كَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾ [سورة الفتح آية ٢٧] فقد وَجِبَ دُخُولُهُمْ ثُمَّ اسْتَنَى فِيهِ. حَبِيبٌ، قَالَ مَالِكٌ: وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ قَالَ: مُتَقَدِّمُهُمْ أَمَامَهُمْ وَسَابِقُهُمْ وَسَلْفُهُمْ. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: فَلْيُذَادَنَّ: فَلْيُطْرَدَنَّ. وَقَالَ غَيْرُهُ: بَدَلُوا: غَيَّرُوا سُنَّتَكَ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سُحْقًا: بُعْدًا.

❁ ٥٦٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو خَلِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَالِكٍ، وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِمَامُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ إِلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى

الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكَُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكَُمُ الرِّبَاطُ" (١). لَفْظُهُمَا سِوَا غَيْرِ أَنَّ الذَّهَلِيَّ قَالَ: "فَذَاكُمُ الرِّبَاطُ فَذَاكُمُ الرِّبَاطُ". حَبِيبٌ، قَالَ مَالِكٌ: الْمَكَارَةُ: الْبَرْدُ الشَّدِيدُ وَالصِّيفُ، وَكُلُّ أَمْرٍ يَشْتَدُّ فِيهِ الْوُضُوءُ.

❁ ٥٦٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَالِكٍ، وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ الْوَرْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهَا أَخْبَرَاهُ، أَنَّهَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ:

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٣٨٦)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٧٩٦١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (١٤٣)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَاثِينِيُّ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (٦٢٣)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (١٠٣٨).

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إذا تُوبَ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعُونَ ، وَاتُّوْهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا، فَإِنْ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى صَلَاةٍ " ^(١). لَفْظُهُمْ سَوَاءٌ، غَيْرَ أَنَّ الْمَكِّي زَادَ عَلَيْهَا: " وَالْوَقَارُ ". وَقَالَ الْمَكِّي، وَالدَّهْلِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالَ ابْنُ الْوَرْدِ: وَإِسْحَاقُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: وَهُوَ الصَّوَابُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

❁ ٥٧٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " نَهَى أَنْ يُتَبَذَّرَ فِي الدَّبَاءِ وَالْمُزَفِّ " ^(٢). قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: الدَّبَاءُ: الْقِرْعَةُ. قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: الْمُزَفُّ: الْآيَةُ الْمُزَفَّةُ.

❁ ٥٧١ - وَبِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " التَّائِبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَأَيْكُمْ مَا تَنَابَ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاع " ^(٣). وَهَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ ابْنِ وَهْبٍ، وَابْنِ الْقَاسِمِ، وَابْنِ عُفَيْرٍ فِي الْمَوْطَأِ. وَعِنْدَ الْقَعْنَبِيِّ خَارِجُ الْمَوْطَأِ، وَلَيْسَ عِنْدَ ابْنِ بُكَيْرٍ وَلَا أَبِي مُصْعَبٍ.

❁ ٥٧٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِمَامُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: " مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي فَهُوَ لَهُ كُلُّهُ أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءَ عَنِ الشِّرْكِ " ^(٤). هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ ابْنِ عُفَيْرٍ فِي الْمَوْطَأِ دُونَ غَيْرِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

❁ ٥٧٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنِ الْإِزَارِ، قَالَ: أَنَا

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٦٠٣)، وابن خزيمة في صحيحه (٩٩٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٩٧).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢٧٥٠٤)، والبخاري في صحيحه (٣٢٨٩)، ومسلم في صحيحه (٢٩٩٥)، وابن حبان في صحيحه (٢٣٥٧).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٩٣٣٦)، ومسلم في صحيحه (٢٩٨٨).

أَخْبَرَكُ بِعِلْمٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ، فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ"^(١). قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: " لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزْرَهُ بَطْرًا". وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ، وَابْنِ عُفَيْرٍ، وَابْنِ بُكَيْرٍ، وَأَبِي مُصْعَبٍ: "إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ". وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَالْقَعْنَبِيُّ: "الْمُسْلِمِ". يُقَالُ: مَا غَطَى تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ مِنْ سَاقِيهِ بِالْإِزَارِ يَخْشَى عَلَيْهِ النَّارَ لِأَنَّهُ ذَلِكَ مِنَ الْحَيْلِ.

العلاء، عن أَبِي السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٥٧٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يقرأ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، غَيْرُ تَامٍ"^(٢).

❁ ٥٧٥ - قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنِّي أَحْيَانًا أَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ. قَالَ: فَغَمَزْ ذِرَاعِي، وَقَالَ: يَا فَارِسِي أَقْرَأْهَا فِي نَفْسِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ: "قُسِمَتِ الصَّلَاةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، فَنِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ"^(٣). قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اقْرَءُوا: يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٦٩٩)، وَأَحَدٌ فِي مُسْنَدِهِ (١٠٦٤٥)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ (٣٥٧٣)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٥٤٤٦).

(٢) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمُصَنَّفِ (٢٧٤٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٣٦٣٦)، وَأَحَدٌ فِي مُسْنَدِهِ (٢٤٥٧٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٢٩٥٣)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٣٩٦)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ (٨٣٨)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٨٢١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغْرَى (٩٠٩)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٤٧١)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٧٧٦)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ (١١٧٦).

(٣) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمُصَنَّفِ (٢٧٦٨)، وَمَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٨٩)، وَأَحَدٌ فِي مُسْنَدِهِ (٧٧٧٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٢٩٥٣)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٣٩٦)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٩٩٩٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغْرَى (٩٠٩)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٢٧٦٠)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (١٦٧٣)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (١٧٩٥)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ (١١٧٦).

[سورة الفاتحة آية ٢]. يَقُولُ اللهُ عز وجل: هَمْدِي عِبْدِي، يَقُولُ: ﴿مَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [سورة الفاتحة آية ٤]. يَقُولُ اللهُ: هَمْدِي عِبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [سورة الفاتحة آية ٥]. فَهَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عِبْدِي، وَلِعِبْدِي مَا شَاءَ. يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [سورة الفاتحة آية ٧]. فَهَذِهِ الْآيَةُ لِعِبْدِي، وَلِعِبْدِي مَا سَأَلَ. أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِمَامُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ يَعْنِي: ابْنَ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ نَحْوَهُ، قَالَ: "فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ"، وَقَالَ فِيهِ: "هَمْدِي عِبْدِي، فَهَذِهِ الْآيَةُ لِعِبْدِي، وَلِعِبْدِي مَا سَأَلَ، إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ"، وَقَالَ فِيهِ: "وَالضَّالِّينَ، فَهَؤُلَاءِ لِعِبْدِي، وَلِعِبْدِي مَا سَأَلَ".

العلاء، عن أبي سعيد، مولى عامر بن كريز

حديثاً واحداً.

٥٧٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كَرِيزٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَادَى أَبِي بَنِي كَعْبٍ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ لَحَقَهُ، قَالَ: فَوَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى يَدَيَّ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: "إِنِّي لَأَرْجُو أَلَّا تَخْرُجَ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ حَتَّى تَعْلَمَ" [سورة مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَةِ، وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ، وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا]. قَالَ أَبِي: فَجَعَلْتُ أَبْطِيءُ فِي الْمَشْيِ رَجَاءَ ذَلِكَ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، السُّورَةُ الَّتِي وَعَدْتَنِي بِهَا؟ قَالَ: كَيْفَ تَقْرَأُ إِذَا افْتَتَحْتَ الصَّلَاةَ؟ قَالَ أَبِي: فَقَرَأْتُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى آخِرِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "هِيَ هَذِهِ السُّورَةُ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيتُ" ^(١).

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٨٧)، وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٢٠٥٩١)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ فِي سُنَنِ الدَّارِمِيِّ (٣٣٧١)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٣١٢٥)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ (٣٧٨٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٩١٤)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٤٨٢)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٧٧٥)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (ج ١ ص ٥٥٧).

وهذا حديثٌ مُرسلٌ.

العلاء، عن معبد بن مالك

حديثاً واحداً.

❁ ٥٧٧ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن معبد بن كعب بن مالك، عن أخيه عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبي أمامة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " من اقتطع حق مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة، وأوجب له النار " قالوا: وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله ؟ قال: " وإن كان قضييًّا من أراك " قال ذلك ثلاث مراتٍ ^(١).

باب: الفاء

ما روى مالك عن فضيل بن أبي عبد الله مولى المهري

حديثاً واحداً.

٥٧٨ - أخبرنا أبو القاسم حمزة بن محمد الكِنَاني، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا محمد بن سلمة، قال: أخبرنا ابن القاسم، قال: أخبرنا مالك، عن فضيل بن أبي عبد الله، عن عبد الله بن نيار، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: " خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر، فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجلٌ قد كان يُذكرُ منه جرأةً ونجدةً، ففرح أصحابُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه، فلما أدركه، قال: يا محمدُ ألا أتبعك فأصيب معك؟ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: تُؤمنُ بالله ورسوله؟ قال: لا. قال: فارجع فلن نستعين بِمُشركٍ^(١). ثم مضى حتى إذا كنا بالشجرة أدركه، فقال له كما قال أول مرة، فقال له رسولُ الله صلى الله عليه وسلم كما قال أول مرة. قال: لا. قال: فارجع فلن نستعين بِمُشركٍ. فرجع ثم أدركه بالبيداء، فقال له كما قال أول مرة، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كما قال أول مرة: تُؤمنُ بالله ورسوله؟ قال: نعم، قال: فانطلق. وأخبرنا حمزة بن محمد أيضًا، قال: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا عبد الرحمن، عن مالكٍ مُذكرٍ، قال فيه " فتبعه رجلٌ من المُشركين ". وفي رواية ابن عُفَيْرٍ: " حتى إذا كان بالشجرة ". وهذا في الموطأ عند معن، وابنِ يَوسُف، وابنِ عُفَيْرٍ دون غيرهم، والله أعلم.

باب: القاف

ما روى مالك عن قطن بن وهب بن عويمر بن الأجدع

أحد بني سعد بن ليث، حديثاً واحداً.

❁ ٥٧٩ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن قطن بن وهب أن يحنس مولى الزبير أخبره أنه كان جالساً عند عبد الله بن عمر في الفتنه، فجاءته مولاة له تسلم عليه، فقالت: يا أبا عبد الرحمن إني أردت الخروج واشتد علينا الزمان، فقال لها عبد الله بن عمر: اقعدِي لكاعاً، فإني سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: " لا يصبرُ على لأوائها وشِدتها أحدٌ إلا كُنْتُ له شَفيعاً، أو شهيداً يوم القيامة " ^(١). قال ابن وهب: اللكاعُ: الدنية وأصله عند العربِ الوسخ، والأواء: الجوع.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٣٨)، وأحمد في مسنده (٨٢٥٣)، ومسلم في صحيحه (١٣٧٩)، وابن حبان في صحيحه (٣٧٣٩).

باب: الميم

ما روى مالك عن أبي محمد موسى بن عقبة بن أبي عياش مولى لآل

الزبير بن العوام

وقال يحيى بن معين: موسى بن عقبة هو مولى أم خالد بنت سعيد بن العاص، وهو ثقة، وقد رأى سهل بن سعد، وقيل: توفي سنة إحدى وأربعين ومائة، حديثين. موسى، عن سالم بن عبد الله بن عمر، حديثاً واحداً.

❁ ٥٨٠ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني عن مالك، عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، أنه قال: "بيداؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من عند باب المسجد يعني مسجد ذي الحليفة" ^(١).

أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد نحوه، وقال فيه: تكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها.

موسى، عن كريب مولى ابن عباس

توفي سنة ثمان وتسعين، حديثاً واحداً.

❁ ٥٨١ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن موسى بن عقبة، عن كريب مولى عبد الله بن عباس، عن أسامة بن زيد أنه سمعه يقول: دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل فبال وتوضاً فلم يسبح الوضوء فقلت له: الصلاة ^(٢). فقال: "الصلاة أمامك". فركب، فلما جاء المزدلفة،

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٧٤٠)، وأحمد في مسنده (٦٣٩٢)، والبخاري في صحيحه (١٥٤١)، والترمذي في الجامع (٨١٨)، ومسلم في صحيحه (١١٨٧)، وأبو داود في سننه (١٧٧١)، والنسائي في الصغرى (٢٧٥٧)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٤٤٨)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٣٦٨٨)، وابن حبان في صحيحه (٣٧٦٢).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٤٦٨)، ومالك في الموطأ (٩١٤)، وأحمد في مسنده (٢١٢٥٢)، والبخاري في صحيحه (١٦٧٢)، والترمذي في الجامع (١٢٥٨)، ومسلم في صحيحه (١٤٢٨)، وابن ماجه

نزل فتوضاً فأسبغ الوضوء ثم أقيمت الصلاة، فصلى المغرب، ثم أناخ كل إنسان بغيره في منزله، ثم أقيمت الصلاة، فصلاها ولم يُصل بينهما شيئاً".

ما روى مالك، عن موسى بن ميسرة

توفي سنة ثلاث وثلاثين ومائة. قال يحيى بن معين: موسى بن ميسرة ثقة.
ذكر فضله رحمه الله:

❁ ٥٨٢ - أخبرنا محمد بن سليمان، قال: أخبرنا محمد بن زبان، قال: أخبرنا الحارث، قال: أخبرنا ابن القاسم، قال: قال مالك: كان سعيد بن أبي هند من عباد الناس وخيارهم، ولقد كان يقعد هو وموسى بن ميسرة ونافع مولى ابن عمر بعد الصبح حتى ينصرفوا للركوع، وما يكلم أحد منهم صاحبه، اشتغالا بذكر الله عز وجل.

❁ ٥٨٣ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن موسى بن ميسرة، عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب، أن أم هانئ بنت أبي طالب أخبرته، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " صلى عام الفتح ثماني ركعات ملتجئاً في ثوب واحد " ^(١).

❁ ٥٨٤ - وبه، عن موسى بن ميسرة، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى الأشعري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " من لعب بالنرد، فقد عصى الله ورسوله " ^(٢). واسم أبي موسى: عبد الله بن قيس من مهاجرة الحبشة، توفي سنة أربع وأربعين، وقيل: سنة ثمان وخمسين.

=
في سننه (٣٠٧٤)، وأبو داود في سننه (١٩٠٥)، والنسائي في الصغرى (٣٠١٩)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٦٧٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٣٤٨٣)، وابن حبان في صحيحه (٣٨٥٧).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٣٥٨).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٨٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٥٤٤)، وأحمد في مسنده (١٩٠٢٦)، وابن ماجه في سننه (٣٧٦٢)، وأبو داود في سننه (٤٩٣٨)، وابن حبان في صحيحه (٥٨٧٢).

ما روى مالك عن موسى بن أبي تميم

حديثاً واحداً.

٥٨٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن موسى بن أبي تميم، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم، لا فضل بينهما" ^(١). توفي سعيد بن يسار سنة سبع عشرة ومائة فيما يُقال.

ما روى مالك عن مخرمة بن سليمان الوالبي

قُتِلَ بِقَدِيدِ سَنَةِ ثَلَاثِينَ وَمِائَةٍ فِيْمَا يُقَالُ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِينَ سَنَةً، حَدِيثاً وَاحِداً. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: مَخْرَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ يُحَدِّثُ عَنْهُ مَالِكٌ وَهُوَ ثَقَّةٌ.

٥٨٦ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن مخرمة بن سليمان، عن كريب بن مولى ابن عباس، أن عبد الله بن عباس أخبره أنه "بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، وهي خالته فاضطجعت في عرض الوسادة، واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأهله في طولها، فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل" ^(٢). ثم استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح النوم عن وجهه بيديه، ثم قرأ العشر الآيات الخواتيم من سورة آل عمران. ثم قام إلى شن معلقة، فتوضأ منها فأحسن وضوءه، ثم قام يصلي. قال عبد الله: فقمْتُ فصنعتُ مثل ما صنع، ثم ذهبتُ فقمْتُ إلى جنبه فوضع رسول

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٥٧٤)، ومالك في الموطأ (١٣٢٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٨٠٩)، وأحمد في مسنده (٩٩٢٠)، والبخاري في صحيحه (٢١٧٩)، ومسلم في صحيحه (١٥٩٦)، وابن ماجه في سننه (٢٢٦١)، والنسائي في الصغرى (٤٥٦٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٥٣٦٥)، وابن حبان في صحيحه (٥٠١٢)، والدارقطني في سننه (٢٨٥٧).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٢٦٧)، وأحمد في مسنده (٢١٦٥)، والبخاري في صحيحه (٩٩٢)، ومسلم في صحيحه (٧٦٣)، وابن ماجه في سننه (١٣٦٣)، وأبو داود في سننه (١٣٦٧)، والنسائي في الصغرى (١٦٢٠)، وابن خزيمة في صحيحه (١٥٨١)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٢٣٣)، وابن حبان في صحيحه (٢٥٩٢).

الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي، وأخذ بأذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم أوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن، فقام فصلى ركعتين خفيفتين، ثم خرج فصلى الصبح."

وقال ابن وهب: شن: قرية معلقة فيها ماء، وميمونة بنت الحارث.

ما روى مالك، عن مسلم بن أبي مريم واسمه يسار

حديثين. قال يحيى بن معين: مسلم بن أبي مريم ثقة. وقيل: إن مالكا كان يئني عليه.

❖ ٥٨٧ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبد الرحمن المعاوي، قال: رأي عبد الله بن عمر وأنا أعبت بالحصى بالصلاة فلما انصرف نهاني، وقال: اصنع كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع، قال: "إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى، وقبض أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي يلي الإبهام، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى" ^(١). والمعاوي: من بني معاوية، قرية من قرى الأنصار.

❖ ٥٨٨ - أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا سليمان بن داود، عن ابن وهب، قال: حدثني مالك، وحدثنا محمد بن عبد الله النيسابوري، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن جعفر الكوفي، قال: حدثنا عمرو بن سواد، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرنا مالك بن أنس، عن مسلم بن أبي مريم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين، يوم الاثنين والخميس فيغفر لكل عبد مؤمن، إلا عبدا كانت بينه وبين أخيه شحنة، فيقول: اتركوا أو أتركوا عليه حتى يفيئا" ^(٢). لفظهما سواء، غير أن النيسابوري لم يقل: "أو أتركوا عليه".

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٢٣٩)، ومالك في الموطأ (١٩٩)، وأحمد في مسنده (٥٣٠٩)، ومسلم في صحيحه (٥٨٢)، وأبو داود في سننه (٩٨٧)، والنسائي في الصغرى (١٢٦٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٠٠٧)، وابن حبان في صحيحه (١٩٤٢).

(٢) أخرجه ابن وهب في الجامع (٢٧١)، ومسلم في صحيحه (٢٥٦٨)، وابن خزيمة في صحيحه (١٩٨٢)، وابن حبان في صحيحه (٥٦٦٧).

مسند الموطأ للجوهري ٣٥٤

وقال: فيقول: " اتركوا هذين حتى يفينا ". هذا موقوف في الموطأ غير ابن وهب فإنه أسنده، فقال فيه: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "، والله أعلم. والشحناء: العداوة، قوله: أركبوا: أي أخرؤا.

ما روى مالك، عن مسور بن رفاعه بن أبي مالك القرظي

توفي سنة ثمان وثلاثين ومائة، حديثين.

❁ ٥٨٩ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن المسور بن رفاعه القرظي، عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير، أن رفاعه بن سموء طلق امرأته تيممة بنت وهب في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً، فنكحها عبد الرحمن بن الزبير فاعترض عنها فلم يستطع أن يمسه ففارقها، فأراد رفاعه أن ينكحها وهو زوجها الأول الذي كان طلقها، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاه عن تزويجها، وقال: " لا تحل لك حتى تذوق العسيلة " ^(١). وفي رواية أبي مصعب: " أن يتزوجها ". ووجدت عند النسائي قال: هذا مرسل في الموطأ وهو الصواب.

❁ ٥٩٠ - وأخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا

يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني مالك، عن المسور بن رفاعه القرظي، عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير، عن أبيه، أن رفاعه بن سموء طلق تيممة بنت وهب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً، فنكحها عبد الرحمن بن الزبير فاعترض فلم يستطع أن يمسه، فأراد رفاعه الذي كان طلقها قبل عبد الرحمن أن ينكحها، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاه عن تزويجها، وقال: " لا تحل لك حتى تذوق العسيلة " ^(٢). هذا في الموطأ مرسل ليس فيه عن أبيه غير ابن وهب، فإنه أسنده فقال فيه عن أبيه. قال أبو القاسم: وإنما كررناه لأن أبا عبد الرحمن، قال: الصواب في الموطأ مرسل، وقد وجدناه مسنداً في الموطأ، في رواية ابن وهب، والله أعلم بالصواب. والعسيلة: تصغير العسل، وإنما يعني تذوقي حلاوة الجماعة. وقال مالك: تغيب الحشفة.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١١٢٦)، وابن حبان في صحيحه (٤١٢١).

(٢) أخرجه عبد الله بن وهب بن مسلم في موطأ عبد الله بن وهب (٢٦٤)، وعبد الرزاق في مصنفه

(١١٣٥)، ومالك في الموطأ (١١٢٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٧٢٥٧)، وأحمد في مسنده (٥٥٤٦)،

والنسائي في الصغرى (٣٤١٤)، وابن حبان في صحيحه (٤١٢١).

فجميع ما في هذا الجزء من مسند حديث موطأ مالك مائة حديث وخمسة وسبعون حديثاً.

وعدد رجال مالك ثلاثة وثلاثون رجلاً، وهم: عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك، عبد الله بن عبد الرحمن أبو طوالة، عبد الله بن الفضل أبو ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل، عبد الله بن يزيد مولى الأسود، عبد الله بن دينار، عبد الله بن أبي بكر، عبد الله بن ذكوان أبو الزناد، عبيد الله بن عبد الرحمن، عبيد الله بن أبي عبد الله، عبد الرحمن بن القاسم بن محمد، عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة، عبد الرحمن بن حرملة، عبد الرحمن بن أبي عمرة، عبد المجيد بن سهل، عبد الكريم بن مالك الجزري، عبد ربه بن سعيد، عمرو بن يحيى المازني، عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عمرو بن الحارث، عامر بن عبد الله بن الزبير، عماره بن عبد الله بن صياد، علقمة بن أبي علقمة، عطاء بن عبد الله الخرساني، العلاء بن عبد الرحمن، فضيل بن أبي عبد الله، قطن بن وهب، موسى بن عتبة، موسى بن مسرة، موسى بن أبي تميم، مخرمه بن سليمان، مسلم بن أبي مريم، مسور بن رفاعه.

تم الجزء الثالث بحمد الله ومنه عونه، يتلوه في الرابع باب النون، وصلى الله عليه سيدنا

محمد النبي الأمي وآله وصحبه وسلم تسليماً.

obeikandi.com

الجزء الرابع من مسند موطأ مالك

باب: النون

ما روى مالك عن أبي عبد الله نافع بن شرجبيل مولى عبد الله بن عمر بن

الخطاب

وكان نافع ديلمياً، توفي سنة سبع عشرة ومائة، ستة وثمانون حديثاً.

ذكر فضله رحمه الله:

❁ ٥٩١ - أخبرنا أبو الطاهر محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا جعفر يعني ابن محمد

الفريابي، قال: حدثني عباس العنبري، قال: حدثنا أبو النعمان، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن عبيد الله بن عمر أن عمر بن عبد العزيز بعث نافعاً مولى ابن عمر إلى أهل مصر يعلمهم السنن. أخبرنا محمد، قال: حدثنا جعفر، قال: سمعت أبا قدامة، يقول: سمعت بشر بن عمر الزهراني، يقول: سمعت مالك بن أنس، يقول: كنت إذا سمعت من نافع حديثاً لا أبالي ألا أسمعه من أحد.

نافع، عن عبد الله بن عمر

❁ ٥٩٢ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، وأخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله هو ابن مسلمة القعني، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "الذي تفوته صلاة العصر كأنها وتر أهله وماله" ^(١). ولم يقل الذهلي: "صلاة". حبيب، قال مالك: وتر أهله وماله، ذهب بهم أي نزعوا منه.

❁ ٥٩٣ - أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن

مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "لا يتحرى أحدكم فيصلي عند غروب الشمس، ولا عند طلوعها".

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢١)، والبخاري في صحيحه (٥٥٢)، ومسلم في صحيحه (٦٢٧)، وابن خزيمة في صحيحه (٣٣٥).

❁ ٥٩٤ - وبه، عند عبد الله بن عمر، كان يقول: "إن الرجال والنساء كانوا يتوضئون في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعاً" ^(١).

❁ ٥٩٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك. ح وأخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن مالك، عن نافع، أن عبد الله بن عمر أذن بالصلاة في ليلة ذات ربيع وبرد، فقال: "ألا صلوا في الرحال، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتمر المؤذن: إذا كانت ليلة ذات برد ومطر، يقول: ألا صلوا في الرحال" ^(٢). لفظ المكي غير أنه لم يقل: يقول.

❁ ٥٩٦ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إنها مثل صاحب القرآن، كمثل صاحب الإبل المعلقة إن عاهد عليها أمسكها، وإن أطلقها ذهبت" ^(٣).

❁ ٥٩٧ - وبه، عن نافع، وعبد الله بن دينار عن ابن عمر، أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صلاة الليل مثني مثني، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة، توتر له ما قد صلى" ^(٤).

❁ ٥٩٨ - وبه، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة" ^(٥).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٥٧٦٥)، وابن حبان في صحيحه (١٢٦٥).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٥٩)، والبخاري في صحيحه (٦٦٦)، والنسائي في الصغرى (٦٥٤)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١٣٠١)، وابن حبان في صحيحه (٢٠٧٨).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٤٧٣)، وأحمد في مسنده (٥٨٨٧)، والبخاري في صحيحه (٥٠٣١).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٦٧٤)، ومالك في الموطأ (٢٦٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٤٠٧)، وأحمد في مسنده (٤٥٥٧)، والدارمي في سننه (١٥٨٤)، والبخاري في صحيحه (٩٩١)، والترمذي في الجامع (٤٣٧)، ومسلم في صحيحه (٧٥٥)، وأبو داود في سننه (١٣٢٦)، والنسائي في الصغرى (١٦٧٤)، وابن خزيمة في صحيحه (١٠٠٥)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٣١١)، وابن حبان في صحيحه (٢٦٢٤).

❁ ٥٩٩ - وبه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا عجل به السير، جمع بين المغرب والعشاء" ^(٢).

❁ ٦٠٠ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل" ^(٣).

❁ ٦٠١ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى بصاقاً في جدار القبلة، فحكه ثم أقبل على الناس، فقال: "إذا جاء أحدكم يصلي، فلا يبصق قبل وجهه، فإن الله عز وجل قبل وجهه إذا صلى" ^(٤).

❁ ٦٠٢ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "كان يصلي قبل الظهر ركعتين، وبعدها ركعتين، وبعد المغرب ركعتين في بيته، وبعد صلاة العشاء ركعتين، وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف، فيصلي ركعتين" ^(٥).

❁ ٦٠٣ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "كان يأتي قباء راكباً وماشيًا" ^(٦). هذا في الموطأ عند القعني عن نافع، وهو عند غيره من الرواة عن ابن دينار.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢٩٠)، وأحمد في مسنده (١١١٣٥)، والبخاري في صحيحه (٦٤٦)، والترمذي في الجامع (٢١٥)، والنسائي في الصغرى (٨٣٧).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٥٠٩٩)، ومسلم في صحيحه (٧٠٣)، وابن خزيمة في صحيحه (٩١٩).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٢٣١)، وأحمد في مسنده (٥٢٨٩)، والدارمي في سننه (١٥٣٦)، والبخاري في صحيحه (٨٧٧)، والنسائي في الصغرى (١٣٧٦)، وابن خزيمة في صحيحه (١٦٥٠)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٥٩٩).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (٤٥٦)، والبخاري في صحيحه (٤٠٦)، ومسلم في صحيحه (٥٥٠)، وابن حبان في صحيحه (٢٢٦٥).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٨٢٤)، ومالك في الموطأ (٤٠٠)، وأحمد في مسنده (٥٢٧٤)، والبخاري في صحيحه (٩٣٧)، والترمذي في الجامع (٤٣٦)، وأبو داود في سننه (١٢٥٢)، والنسائي في الصغرى (٨٧٣)، وابن خزيمة في صحيحه (١١٣٢).

(٦) أخرجه مالك في الموطأ (٤٠٢)، وأحمد في مسنده (٥٣٠٧)، والبخاري في صحيحه (٧٣٢٦)، ومسلم في صحيحه (١٣٩٩)، وأبو داود في سننه (٢٠٤٠)، وابن حبان في صحيحه (١٦١٨).

❖ ٦٠٤ - وبه، أن ابن عمر كان إذا سُئِلَ عن صلاة الخوف، قال: " يتقدم الإمام وطائفة من الناس، فيصلي بهم ركعة، وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو لم يصلوا، فإذا صلى الذين معه ركعة استأخروا مكان الذي لم يصلوا ولا يسلمون، ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلون معه ركعة ثم ينصرف الإمام وقد صلى ركعتين، فتقوم كل واحدة من الطائفتين، فيصلون لأنفسهم ركعة بعد أن ينصرف الإمام، فيكون كل واحدة من الطائفتين قد صلتا ركعتين، فإن كان خوفاً أشد من ذلك صلتا رجالاً قياماً على أقدامهم أو زكباتاً مستقبلي القبلة وغير مستقبلها " ^(١). قال مالك: قال نافع: لا أرى عبد الله ذكر ذلك إلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي رواية ابن وهب: " فيصلون لأنفسهم ركعة ركعة "، وفيها: " صلتا ركعتين ركعتين ".

❖ ٦٠٥ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي، فإن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار، فمن أهل النار، فيقال: هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة " ^(٢). وفي رواية أبي مصعب: " إليه يوم القيامة ".

❖ ٦٠٦ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير، على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى من المسلمين " ^(٣).

❖ ٦٠٧ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان، فقال: " لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفتروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له " ^(٤).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٥٣٥).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٥٦٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٥٣٧٣)، وأحمد في مسنده (٦٠٢٣)، والبخاري في صحيحه (١٣٧٩)، والترمذي في الجامع (١٠٧٢)، ومسلم في صحيحه (٢٨٦٩)، والنسائي في الصغرى (٢٠٧٠)، وابن حبان في صحيحه (٣١٣٠).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٦٢٧)، ومسلم في صحيحه (٩٨٤)، والنسائي في الصغرى (٢٥٠٣)، وابن حبان في صحيحه (٣٣٠٢)، والدارقطني في سننه (٢٠٥٢).

❁ ٦٠٨ - وبِهِ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " نهى عن الوصالِ، قالوا: فإنك تُواصلُ يا رسول الله، قال: إني لستُ كهَيْتِكُمْ، إني أُطعمُ وأُسقى " ^(٢).

❁ ٦٠٩ - وبِهِ، أن رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رأوا ليلة القدر في السبعِ الآخرِ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إني أرى رؤياكم قد تواطأت في السبعِ الآخرِ، فمن كان مُتَحَرِّياً فليتحراها في السبعِ الآخرِ " ^(٣). وفي رواية أبي مُصعب: " في المنامِ، السبعِ الآخرِ من رمضان " وفيها: " على السبعِ الآخرِ فمن كان مُتَحَرِّياً " وفي رواية ابن عُفَيْرٍ: " أروا ليلة القدرِ ".

❁ ٦١٠ - وبِهِ، أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلبسُ المُحرَّم من الثيابِ ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا يلبسُ القميصَ ولا العمامةَ، ولا السراويلاتِ ولا البرانسَ ولا الخفافَ، إلا أحدٌ لا يجدُ نعلينِ فليلبسِ الخفينِ، وليقطعهُما أسفل من الكعبينِ، ولا تلبسُوا من الثيابِ شيئاً مسَّهُ زعفرانٌ ولا الورسُ " ^(٤).

❁ ٦١١ - وبِهِ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " يَهْلُ أهلُ المدينةِ من ذي الحليفةِ، وأهلُ الشامِ في الجُحفةِ، وأهلُ نجدٍ من قرنٍ " ^(١). قال عبدُ الله: وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " ويَهْلُ أهلُ اليمنِ من يلملم ".

=
(١) أخرجه مالك في الموطأ (٦٣٥)، وأحمد في مسنده (٩٥٧٥)، والدارمي في سننه (١٦٨٤)، والبخاري في صحيحه (١٩٠٦)، ومسلم في صحيحه (١٠٨٠)، والنسائي في الصغرى (٢١٢١)، وابن حبان في صحيحه (٣٥٩٧)، والدارقطني في سننه (٢١٤٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١١٠٣)، وأبو داود في سننه (٢٣٦٠)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٧٩٩).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٧٠٦)، والبخاري في صحيحه (٢٠١٥)، ومسلم في صحيحه (١١٦٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٨٠٣)، والنسائي في الصغرى (٢٦٦٧)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٥١٧).

❁ ٦١٢ - وبه، أن تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك " ^(١). قال: وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها: لبيك، لبيك، لبيك، وسعديك، والخير بيدك، والرغباء إليك والعمل ".

❁ ٦١٣ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " خمس من الدواب، ليس على المحرم في قتلهن جناح: الغراب والحداة والعقرب، والفأرة، والكلب العقور " ^(٢).

❁ ٦١٤ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة هو وأسماء بن زید وعثمان بن طلحة الحنظلي، وبلال، فأغلقها عليه ومكث فيها. قال عبد الله بن عمر، فسألت بلالا حين خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: " جعل عموداً عن يساره وعموداً عن يمينه، وثلاثة أعمدة وراءه، وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ثم صلى " ^(٣). أخبرنا أبو علي الحسن بن علي بن داود، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن جرير، قال: أخبرنا الحارث، قال: أخبرنا ابن القاسم، قال: أخبرني مالك فذكر مثله، وزاد " وجعل بينه وبين الجدار نحواً من ثلاثة أذرع ". هذه الزيادة عند ابن وهب، وابن القاسم، وقال ابن عفير: " ثلاثة أذرع ". ولم يقل " نحواً ".

=

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٧٣٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٤٢٤٧)، وأحمد في مسنده (٥١٥٠)، والبخاري في صحيحه (١٣٣)، والترمذي في الجامع (٨٣١)، ومسلم في صحيحه (١١٨٣)، وابن ماجه في سننه (٢٩١٤)، والنسائي في الصغرى (٢٦٥١)، وابن حبان في صحيحه (٣٧٦١).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٧٣٨)، وأحمد في مسنده (٢٤٠٠)، والبخاري في صحيحه (١٥٤٩)، والترمذي في الجامع (٨٢٥)، ومسلم في صحيحه (١١٨٦)، وابن ماجه في سننه (٢٩١٩)، وأبو داود في سننه (١٨١٢)، والنسائي في الصغرى (٢٧٥٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٥٥٠)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٣٧٢٢)، وابن حبان في صحيحه (٣٧٩٩).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٧٩٨)، والبخاري في صحيحه (١٨٢٨)، ومسلم في صحيحه (١٢٠١)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٥٠١).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٠٥).

تُوفي بِلَالُ بْنُ رِيَّاحٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِدِمَشْقَ سَنَةِ عِشْرِينَ، وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَقِيلَ: أَبَا عَبْدِ الْكَرِيمِ، وَتُوفِيَ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ سَنَةَ ثِنْتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ.

❁ ٦١٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَصَلَّى بِهَا ^(١). قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

❁ ٦١٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ. ح. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِمَامُ، وَالْحَسَنُ بْنُ الْخَضِرِ وَاللَفْظُ لهُمَا، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ فِي الْفَتَنَةِ مُعْتَمِرًا، قَالَ: "إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَأَهْلُ بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلُ بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ نَظَرَ فِي أَمْرِهِ، فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ وَالتَّفْتُ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ ^(٢). أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجِبْتُ الْحُجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ نَفَذْتُ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ وَأَهْدَى وَرَأَى أَنْ ذَلِكَ مُجْزَأٌ عَنْهُ". وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ: "أَهْلُ بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ"، وَفِيهَا: "فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَسَعَى بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا".

❁ ٦١٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "اللَّهُمَّ ارْحِمِ الْمُحَلِّقِينَ". قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ: "وَالْمُقَصِّرِينَ". وَفِي رِوَايَةٍ مَعْنَى، وَابْنُ بُكَيْرٍ: قَالَ: "اللَّهُمَّ ارْحِمِ الْمُحَلِّقِينَ". قَالُوا: "وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ". قَالَ: "اللَّهُمَّ ارْحِمِ الْمُحَلِّقِينَ". قَالُوا: "وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ". قَالَ: "اللَّهُمَّ ارْحِمِ الْمُحَلِّقِينَ". قَالُوا: "وَالْمُقَصِّرِينَ". قَالَ: "وَالْمُقَصِّرِينَ".

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٩٢٣)، وأحمد في مسنده (٤٨٠٤)، ومسلم في صحيحه (١٣٤٦)، وأبو داود في سننه (٢٠٤٤).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٨٠٨)، والبخاري في صحيحه (١٨١٣).

❖ ٦١٨ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قفل من غزو، أو حج، أو عمرة يُكبرُ على كُلِّ شرفٍ من الأرضِ ثلاثَ تكبيراتٍ، ثم يقولُ: " لا إله إلا الله وحدهُ لا شريكَ له، له المُلْكُ والحمدُ وهو على كُلِّ شيءٍ قديرٌ آيُون تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَائِحُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، قد صدق الله وعدهُ وهزم الأحزاب وحدهُ " ^(١). وفي روايةٍ أبي مُصعبٍ وغيره: " ساجِدُونَ " في موضعٍ: " سَائِحُونَ ".

❖ ٦١٩ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: " نهى أن يُسافرَ بالقرآنِ إلى أرضِ العدو " ^(٢). وقال مالكٌ: أراه مخافة أن يناله العدو.

❖ ٦٢٠ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: " بعثَ سريةً فيها عبدُ الله بنُ عمرٍ قبلَ نجدٍ فغنمُوا إبلاً كثيرةً، فكانت سُهائمُهُم اثني عشرَ بعيراً، أو أحد عشرَ بعيراً ونفلوا بعيراً " ^(٣).

❖ ٦٢١ - وبه، أن عمر رضي الله عنه حُملَ على فرسٍ في سبيلِ الله فوجده مُبتاعٌ فأراد أن يبتاعه، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: " لا تبعه، ولا تعد في صدقتك " ^(٤). أخبرنا أحمد بنُ محمدٍ الإمام، قال: حدثنا أحمد بنُ شعيبٍ، قال: أخبرنا محمد بنُ سلمة، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ مثله، غير أنه قال: " حُملَ على فرسٍ عتيقٍ ". وقال ابنُ وهبٍ.

❖ ٦٢٢ - أخبرنا أحمد بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالكٍ، وأخبرنا أبو أحمد عبدُ الله بنُ محمدٍ المفسر، قال: أخبرنا أحمد بنُ علي، قال: حدثنا أبو

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٩٦٠)، والبخاري في صحيحه (٦٣٨٥)، وأبو داود في سننه (٢٧٧٠)، وابن حبان في صحيحه (٢٧٠٧).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٠٦٠)، وأحمد في مسنده (٥٢٧١)، والبخاري في صحيحه (٢٩٩٠)، وابن ماجه في سننه (٢٨٧٩).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٩٨٧)، والبخاري في صحيحه (٣١٣٤)، وأبو داود في سننه (٢٧٤٤)، وابن حبان في صحيحه (٤٨٣٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٠٠٢)، ومسلم في صحيحه (١٦٢٢)، وأبو داود في سننه (١٥٩٣)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٥٦٥٨)، وابن حبان في صحيحه (٥١٢٤).

حفص يعني: عمرو بن علي، قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، قال: حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة " ^(١). لفظهما سواء، غير أن المكي لم يقل: " معقود "، ولا أعلم أحدا، قال في الموطأ معقود غير ابن عوف، والله أعلم.

❁ ٦٢٣ - أخبرنا علي بن عبد الله بن أبي مطير المعافري قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الكثيري، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثنا مالك، وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: نا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " من حمل علينا السلاح فليس منا " ^(٢). هذا الحديث في الموطأ عند ابن وهب، ومعن، وابن بكير، وليس عند ابن القاسم، ولا أبي موصع، ولا القعني، وهو عنده خارج الموطأ. ومعنى قوله عليه السلام: " ليس منا " أي: ليس مثلنا.

❁ ٦٢٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، وأخبرنا أبو محمد بن رقيق، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو موصع، قال: حدثنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " سابق بين الخيل التي أضمرت من الحفيا، وكان أمدها ثنية الوداع، وسابق بين الخيل التي لم تضر من الثنية إلى مسجد بني زريق، وأن ابن عمر كان بما سابق بها " ^(٣). لفظهما سواء، غير أنه ليس في كتابي عن المكي " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "، وقيل: بين الحفيا وثنية الوداع سبعة أميال،

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٤٠٤٣)، وأحمد في مسنده (١٨٨٦٩)، والدارمي في سننه (٢٤٢٧)، والبخاري في صحيحه (٢٨٥٢)، والترمذي في الجامع (١٦٣٦)، ومسلم في صحيحه (١٨٧٥)، والنسائي في الصغرى (٣٥٧٧)، وابن خزيمة في صحيحه (٢١٤٤)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٧٣٠١)، وابن حبان في صحيحه (٤٦٦٩).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٦٨٠)، وأحمد في مسنده (٦٣٤٥)، والبخاري في صحيحه (٦٨٧٤)، والترمذي في الجامع (١٤٥٩)، ومسلم في صحيحه (١٠١)، وابن ماجه في سننه (٢٥٧٥)، والنسائي في الصغرى (٤١٠٠)، وابن حبان في صحيحه (٣١٩٣).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٠١٧)، والبخاري في صحيحه (٤٢١)، والنسائي في الصغرى (٣٥٨٤)، والدارقطني في سننه (٤٧٧٦).

وبين الثنية ومسجد بني زريق نحو من ميل، وسُميت ثنية الوداع لأن النبي صلى الله عليه وسلم: ودع بها المقيمين بالمدينة في بعض مخرجه.

❖ ٦٢٥ - أخبرنا أبو محمد بن رشيقي، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو مُصعب،

قال: حدثنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في بعض مغازيه امرأة مقتولة فأنكر ذلك ونهى عن قتل النساء والصبيان " ^(١).

هذا حديث مُرسَل في الموطأ ليس فيه عن ابن عمر، غير أبي مُصعب. فإنه أَسَدُهُ.

❖ ٦٢٦ - أخبرنا حمزة بن محمد الكِنَاني، قال: أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن

سُلَيمان، قال: حدثنا أبو مُصعب أحمد بن أبي بكر الزهري، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه " ^(٢). ليس هذا عند القعني.

❖ ٦٢٧ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار، والشغار أن يُزوج الرجل ابنته على أن يُزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق ^(٣). وفي رواية أبي مُصعب: " ابنته الرجل ".

❖ ٦٢٨ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " إذا دُعي أحدكم إلى وليمة

فليأتها " ^(٤). حبيب، قال مالك: ليس ذلك حتمًا، وليس بفريضة وأحب إلي أن يأتي، فإن شغل فلا إثم عليه.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٩٨١)، وأحمد في مسنده (٥٤٣٥)، وابن حبان في صحيحه (١٣٥).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١١١١)، وأحمد في مسنده (٦٢٤٠)، والدارمي في سننه (٢١٧٦)، وأبو داود في سننه (٢٠٨١)، والنسائي في الصغرى (٣٢٤٠)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤١٢٧)، وابن حبان في صحيحه (٤٠٤٧).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١١٣٤)، والبخاري في صحيحه (٥١١٢)، ومسلم في صحيحه (١٤١٦)، والنسائي في الصغرى (٣٣٣٧).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (١١٥٩)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤٢٠٨).

❁ ٦٢٩ - وبه، " أن رجلاً لآعن امرأته في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم، وانتقل من ولدها ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما، وألحق الولد بالمرأة " (١).

❁ ٦٣٠ - وبه، أن عبد الله طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن ذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " مره فليرجعها ثم ليُمسكها حتى تطهر، ثم تحيض ثم تطهر، فإن شاء أمسك بعد ذلك، وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء ". وفي رواية أبي مصعب: " رسول الله عن ذلك ".

❁ ٦٣١ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " من اشترى نخلاً قد أبرت، فثمرها للبائع، إلا أن يشترط المبتاع " (٢). قال أبو الطاهر: التأبير أن يؤخذ طلع من النخل الذكر فيجعل في الإناث من النخل، ويُقال له: التلقيح.

❁ ٦٣٢ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " نهى عن بيع الثمار حتى يبذرو صلاحها، نهى البائع والمشتري " (٣).

❁ ٦٣٣ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " نهى عن المزبنة، والمزبنة بيع الثمر بالثمر كيلاً، وبيع الكرم بالزبيب كيلاً " (٤). أخبرنا أبو محمد بن الورد، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالك مثله، غير أنه قال: " المزبنة والمحاقلة، والمزبنة بيع

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٢٠٢)، وأبو داود في سننه (٢٢٥٩)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤٦٩٨)، وابن حبان في صحيحه (٤٢٨٨).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٥٧٥٤)، وابن ماجه في سننه (٢٢١٠).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٠٣)، والبخاري في صحيحه (٢١٩٤)، وأبو داود في سننه (٣٣٦٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٥٠٠٣)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٩١).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (١٣١٧)، والبخاري في صحيحه (٢١٧١)، ومسلم في صحيحه (١٥٤٢)، والنسائي في الصغرى (٤٥٣٤)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٥٠٥١)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٩٨).

التمر بالتمر". قال أبو القاسم: ولا أعلم أحداً ذكر هذا الحديث المحاقلة غير ابن بكير، والله أعلم.

❖ ٦٣٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من ابتاع الطعام فلا يبيعه حتى يستوفيه" ^(١).

❖ ٦٣٥ - وبه، عن ابن عمر، أنه قال: "كُنَّا نبتاع الطعام في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبعث علينا من يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه إلى مكانٍ سواه قبل أن نبيعه". معناه: إنها هُوَ في تلقي الركبان، وقيل: إنها ذلك في الخراف.

❖ ٦٣٦ - وبه، "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبله" ^(٢). قال مالك: وكان بيعاً يتبايعه أهل الجاهلية، كان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تُنتج الناقة، ثم تُنتج التي في بطنها.

❖ ٦٣٧ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا، إلا بيع الخيار" ^(٣).

❖ ٦٣٨ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "لا يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا تتلقوا السلع حتى يُهبط بها الأسواق" ^(٤). وليس في كل الروايات: لا تتلقوا السلع

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٣٥)، وأحمد في مسنده (٢٤٣٤)، والبخاري في صحيحه (٢١٣٦)، والترمذي في الجامع (١٢٩١)، ومسلم في صحيحه (١٥٢٧)، وابن ماجه في سننه (٢٢٢٧)، وأبو داود في سننه (٣٤٩٢)، والنسائي في الصغرى (٤٥٩٥)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٧٨).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٥٧)، وأحمد في مسنده (٣٩٦)، والبخاري في صحيحه (٢١٤٣)، والترمذي في الجامع (١٢٢٩)، ومسلم في صحيحه (١٤١٢)، وابن ماجه في سننه (٢١٩٧)، وأبو داود في سننه (٣٣٨٠)، والنسائي في الصغرى (٤٦٢٣)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٤٧).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٧٤)، والبخاري في صحيحه (٢١١١)، وأبو داود في سننه (٣٤٥٤)، والنسائي في الصغرى (٤٤٦٥)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤٩٢٢).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٩١)، وأحمد في مسنده (٨٧١٥)، والترمذي في الجامع (١٢٩٢)، ومسلم في صحيحه (١٤١٣)، وأبو داود في سننه (٣٤٣٧)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٦٥).

حتى يهبط بها الأسواق، أعني رواية ابن وهب، وابن القاسم، وابن بكير، وأبي مُصعب، ويحيى بن يحيى الأندلسي وهو عند القعني، ومعين، وابن يوسف، وابن عُفَيْر، وابن بُرْد.

❁ ٦٣٩- أخبرنا حمزة بن محمد الكِنَاني، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا

قُتَيْبَةُ بن سَعِيد، عن مَالِك، عن نَافِع، عن ابنِ عُمَرَ، أن النبي صلى الله عليه وسلم " نهى عن النجش".

ليس هذا عند القعني، ولا معين، وهو عند ابن القاسم، وابن بكير، وأبي مُصعب، وابن المبارك الصوري، وابن بُرْد، ويحيى بن يحيى الأندلسي. أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: قال يونس بن عبد الأعلى: النجش: الرجل يزيد في السلعة ولا يريد شراءها.

❁ ٦٤٠- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، قال:

قرأت على مَالِك بن أنس، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أنه قال: إن اليهود جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنيا، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ما تجدون في التوراة في شأن الزنا؟ " ^(١). قالوا: نفصحتهم ويجلدون. فقال عبد الله بن سلام: كذبتم. إن فيها الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها فجعل أحدهم يده على آية الرجم، وجعلوا يقرءون ما قبلها وما بعدها، فقال عبد الله بن سلام: ارفع يدك، فرفعها فإذا فيها آية الرجم. فقالوا: صدق يا محمد فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما. قال عبد الله بن عمر: فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها.

أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سَعِيد، عن مَالِك نحوه، وقال فيه: " في شأن الرجم ". وقال: " يقيها الحجارة ". وقيل: توفي عبد الله بن سلام سنة ثلاث وأربعين يكنى: أبا يوسف.

❁ ٦٤١- أخبرنا أحمد بن محمد بن إبراهيم بن جامع، وأحمد بن محمد المكي، قال:

حدثنا علي، قال: القعني، عن مَالِك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم " قطع سارقاً في مِحن ثمنه ثلاثة دراهم " ^(١). واللفظ للمكي. قال أبو الطاهر: المِحن: الترس، وقيل: الدرقة والترس.

❁ ٦٤٢ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس في بعض مغازيه، قال عبد الله بن عمر: فأقبلت نحوه، فانصرف قبل أن أبلغه فسألت ماذا قال؟ قالوا: " نهى أن يُتَبَذَّ في الدباء والمزفت " ^(٢).

❁ ٦٤٣ - وفيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " من شرب الخمر في الدنيا فلم يَتَّبِعْ منها حُرْمها في الآخرة فلم يُسْقها " ^(٣). قيل: وإن دخل الجنة أنساه الله إياها حتى لا يشتهيها.

❁ ٦٤٤ - أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، والحسن بن الحضر، قالا: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا محمد بن همام الحلبي، قال: حدثني عبد الملك بن عبد العزيز الماحشون، قال: حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " كُلُّ مُسْكِرٍ خمرٌ، وكلُّ مُسْكِرٍ حرامٌ " ^(٤).

هذا في الموطأ موقوفٌ، غيرٌ معين، فإنه أسنده دون غيره، والله أعلم.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٦٨٨).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٩٧).

(٣) أخرجه عبد الله بن وهب بن مسلم في موطأ عبد الله بن وهب (٦٥)، وعبد الرزاق في مصنفه (١٧٠٥٦)، ومالك في الموطأ (١٥٩٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٤٤١٦)، وأحمد في مسنده (٤٧١٥)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٢٠٩٠)، والبخاري في صحيحه (٥٥٧٥)، والترمذي في الجامع (١٨٦١)، ومسلم في صحيحه (٢٠٠٤)، وابن ماجه في سننه (٣٣٧٣)، والنسائي في الصغرى (٥٦٧٣)، وابن حبان في صحيحه (٥٣٦٦)، والدارقطني في سنن الدارقطني (٤٥٦٩)، والحاكم في المستدرک في (ج ٤ ص ١٤٥).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٥٦٩٧)، والترمذي في الجامع (١٨٦١)، ومسلم في صحيحه (٢٠٠٣)، وابن ماجه في سننه (٣٣٩٠)، وأبو داود في سننه (٣٦٧٩)، والنسائي في الصغرى (٥٥٨٥)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٧٩٦١)، وابن حبان في صحيحه (٥٣٥٤)، والدارقطني في سننه (٤٥٧٣).

٦٤٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يسيّر في ركب وهو يحلف بأيّيه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا إن الله نهاكم أن تحلفوا بأبائكم، فمن كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت".

٦٤٦ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي به يبيت ليلتين إلا وصيته عنده مكتوبة" ^(١).

٦٤٧ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، وأخبرنا أبو محمد بن رشيقي واللفظ له، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو مضعب، قال: حدثنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من أعتق شركًا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد، قوم عليه قيمة العدل فأعطى شركاءه حصصهم، وعتق العبد وإلا فقد عتق منه ما عتق" ^(٢).

٦٤٨ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، وعبد الله بن دينار، وزيد بن أسلم، كلهم يخبره عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر ثوبه خيلاء" ^(٣).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٤٩٢)، وأحمد في مسنده (٥٤٨٧)، والبخاري في صحيحه (٢٧٣٨)، ومسلم في صحيحه (١٦٢٨)، وأبو داود في سننه (٢٨٦٢)، والنسائي في الصغرى (٣٦١٥)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٥٧٤١)، وابن حبان في صحيحه (٦٠٢٤).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٦٧١٧)، ومالك في الموطأ (١٥٠٤)، وأحمد في مسنده (٤٨٨٣)، والبخاري في صحيحه (٢٥٢٢)، ومسلم في صحيحه (١٦٦٨)، وابن ماجه في سننه (٢٥٢٨)، وأبو داود في سننه (٣٩٤٦)، والنسائي في الصغرى (٤٦٩٨)، وابن حبان في صحيحه (٤٣١٦)، والدارقطني في سننه (٤١٧٤).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٩٩)، والبخاري في صحيحه (٥٧٨٨)، والترمذي في الجامع (١٧٣٠)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٨٥٧٦)، وابن حبان في صحيحه (٥٤٤٧).

❁ ٦٤٩ - وبه، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أراني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلاً آدم كأحسن ما أنت راء من أدم الرجال له لمة كأحسن ما أنت راء من اللمم، قد رجلها فهي تقطر ماءً، مُتَكِنًا على رجلين أو على عواتق رجلين يطوف البيت، فسألت من هذا؟ فقيل: هذا المسيح ابن مريم، ثم إذا أنا برجل جعد قَطَطٍ أعور العين اليمنى، كأنها عنب طافية فسألت: من هذا؟ فقيل: المسيح الدجال" ^(١). قوله عليه الصلاة والسلام: "طافية": أي مُتَلَنَّة تكاد تنفقي، وكذلك عينه قد ظهرت كما ظهر الشيء فوق الماء. وسمي المسيح بالتخفيف من سياحة، وبالتثقل لأنه ممسوح العين، وقيل في ابن مريم عليه السلام، فمسيح بالبركة حين وُلِد.

❁ ٦٥٠ - وبه، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى حلة سراء عند باب المسجد فقال: يا رسول الله "لو اشتريت هذه الحلة فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدّموا عليك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة" ^(٢). ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حُلٌّ فأعطي عمر بن الخطاب منها حلة، فقال عمر: كسوتينها وقد قلت في حلة عطارٍ ما قلت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني لم أكسكها لتلبسها، فكساها عمر رضي الله عنه أخاه مُشَرِّكاً بمكة. وفي رواية ابن بكير: عند باب المسجد ثُبَّاعٌ، وقال: منها هذه الحلة. وأخبرنا حمزة، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا سعيد، قال: أخبرنا مالك نحوه، وزاد السراء "وشي من الحرير".

❁ ٦٥١ - حدثنا أحمد بن إبراهيم بن جامع، قال: حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج القطان، قال: حدثنا يحيى بن بكير، قال: سمعتُ مالِكاً يحدث، وأخبرنا عبد الله بن جعفر بن الوَرْد، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "المؤمن يأكل في معى واحد والكافر يأكل في سبعة

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٠٨)، والبخاري في صحيحه (٥٩٠٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٣٨٨).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٠٥)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٨٤٩٠).

أمعاء" ^(١). هذا في الموطأ عند ابن وهب، وابن عوف، وابن بكير، وليس عند ابن القاسم، ولا معن، ولا القعني، ولا أبي موصعب. قال أبو عبيد: نرى ذلك، والله أعلم، لتسمية المؤمن عند طعامه فتكون فيه البركة، وأن الكافر لا يفعل ذلك، ويرون أنه كان خاصا لرجل بعينه كان يكثر الأكل قبل إسلامه، ثم أسلم فنقص ذلك فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: يعني فيه هذه المقالة.

❁ ٦٥٢ - أخبرنا الحسين بن عبد الله العثماني، قال: أخبرنا محمد بن زبان، قال: أخبرنا الحارث، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرنا مالك، وأخبرنا الحسن بن علي بن شعبان، قال: حدثنا أسامة، قال: حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب أن مالكا أخبره، عن نافع، عن ابن عمر: أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الحُمى من فيح جهنم، فأطفئوها بالماء" ^(٢). قال نافع: وكان عبد الله بن عمر، يقول: اللهم اذهب عنا الرجز.

هذا في الموطأ، عند ابن وهب، وابن القاسم، وابن عوف، وليس هو عند القعني، ولا معن ولا ابن بكير، ولا أبي موصعب. وفيح جهنم: فورها. والرجز: العذاب.

❁ ٦٥٣ - أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من اقتنى كلبا، إلا كلب ماشية، أو ضار، نقص من عمله كل يوم قيراطان" ^(٣).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٤٩١٧)، وأحمد في مسنده (٩٣٣٨)، والدارمي في سننه (٢٠٤٣)، والبخاري في صحيحه (٥٣٩٧)، ومسلم في صحيحه (٢٠٦٤)، وابن ماجه في سننه (٣٢٥٨)، وابن حبان في صحيحه (٥٢٣٩).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٦١)، وأحمد في مسنده (٥٥٥١)، والبخاري في صحيحه (٥٧٢٣)، ومسلم في صحيحه (٢٢١٢).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٢٥٤)، وأحمد في مسنده (٥٢٣١)، والدارمي في سننه (٢٠٠٤)، والبخاري في صحيحه (٥٤٨٢)، ومسلم في صحيحه (١٥٧٤)، والنسائي في الصغرى (٤٢٨٧)، وابن حبان في صحيحه (٥٦٥٣).

❖ ٦٥٤ - وبه: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بِقَتْلِ الْكِلَابِ " ^(١).

❖ ٦٥٥ - ٥٦٠ أخبرنا حمزة بن محمد الكِنَانِي، قال: أخبرنا أحمد بن محمد، قال: أخبرنا

أبو مُصْعِبٍ، قال: أخبرنا مالِكٌ، عن نافعٍ، وعبد الله بن دينارٍ عن ابنِ عمر، أن رجلاً نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، " ما ترى في الضب ؟ فقال: لست بِأَكِلِهِ ولا بِمُحَرِّمِهِ " ^(٢).

هذا في الموطأ عن ابنِ دينارٍ فقط، إلا أبا مُصْعِبٍ فإنه رواه عنهما حدثنا جميعاً قال فيه " وهو على المنبر ".

❖ ٦٥٦ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالِكٍ، وأخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن المُفسِر، قال: حدثنا أحمد، يعني: ابن علي بن سعيد، قال: حدثنا مُصْعِبٌ، وهو ابنُ عبد الله الزبيري، قال: حدثنا مالِكٌ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " لا يَحْتَلِينَ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ بغيرِ إِذْنِهِ، أُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مشربته فتكسرُ خزانته ويُنْقَلُ طعامه ؟ فإنما تُحْزَنُ هُمْ ضُرُوعُ مواشيهم أطعمتهم، فلا يَحْتَلِينَ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ بغيرِ إِذْنِهِ " ^(٣). سقط من كتاب المكي، عن نافعٍ، وقال فيه: " فينقل طعامه ".

(١) أخرجه معمر في الجامع (١٩٦١٠)، ومالك في الموطأ (١٨٠٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٠١٦٨)، وأحمد في مسنده (٦٢٩٩)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٢٠٠٦)، والبخاري في صحيحه (٣٣٢٣)، والترمذي في الجامع (١٤٨٨)، ومسلم في صحيحه (١٥٧١)، وابن ماجه في سننه (٣٢٠٠)، وأبو داود في سننه (٧٤)، والنسائي في الصغرى (٣٣٦)، وابن حبان في صحيحه (٥٦٤٨)، والدارقطني في سنن الدارقطني (١٨٨).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٠٦)، وأحمد في مسنده (٥٥٠٥).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٨١٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٦٤٤٣).

٦٥٧ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إن العبد إذا نصح لسيدِّه، وأحسن عبادة الله عز وجل فله أجره مرتين" ^(١).

٦٥٨ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا كان ثلاثة، فلا يتناج اثنان دون واحد" ^(٢).

٦٥٩ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: وهو على المنبر يذكر الصدقة والتعفف عن المسألة: "اليَدُ العُلْيَا خيرٌ من اليَدِ السفلى، واليَدُ العُلْيَا: المُنفقة، والسفلى: السائلة" ^(٣). وفي رواية ابن بكير: "واليَدُ السفلى".

٦٦٠ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "عُذِبَتْ امرأةٌ في هرةٍ ربطتها حتى ماتت جوعاً فدخلت النار فيها، قال: فقال لها والله أعلم: لا أنتِ أطعمتها ولا سقيتها حين حبستها، ولا أرسلتها فأكلت من خشاش الأرض حتى ماتت جوعاً" ^(٤).

هذا في الموطأ عند معني بهذا الإسناد. وهو عند ابن بكير، وابن بُرد، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وليس عند غيرهما في الموطأ، والله أعلم.

قال أبو عبيد: الخشاش: الهوام ودواب الأرض وما أشبهها وقيل: هو ما في الأرض حبة أو كسرة أو غير ذلك. نافع، عن ابن عمر، عن أبي لبابة، حديثاً واحداً.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٣٩)، وأحمد في مسنده (٦٢٣٧)، ومسلم في صحيحه (١٦٦٧)، وأبو داود في سننه (٥١٦٩)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٦٠٨٢).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٨٤٠١).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٨١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٠٧٨٧)، وأحمد في مسنده (٩٧٩٦)، والدارمي في سننه (١٦٥٢)، والبخاري في صحيحه (١٤٢٩)، ومسلم في صحيحه (١٠٣٦)، وأبو داود في سننه (١٦٤٨)، والنسائي في الصغرى (٢٥٣٣)، وابن حبان في صحيحه (٣٣٦٢).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٩١٩٨)، وابن حبان في صحيحه (٥٤٦).

❖ ٦٦١ - أخبرنا الحسن بن علي، قال: حدثنا أسامة، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب أن مالكاً أخبره، عن نافع، عن ابن عمر، عن أبي ثبابة أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " نهى عن قتل الجنان التي في البيوت " ^(١).

هذا في الموطأ عن نافع عن أبي ثبابة، غير ابن وهب، فإنه رواه عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن أبي ثبابة وليس عند ابن بكير عن نافع، عن أبي ثبابة، والله أعلم. والجنان: عمار البيوت، ويقال: إنها تتمثل في حية رقيقة.

نافع عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت

وكان زيد يكنى أبا شعيب، أجازته النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة، وتوفي سنة خمس وأربعين، حديثاً واحداً.

❖ ٦٦٢ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص لصاحب العريّة أن يبيعها بخرصها " ^(٢). زاد أبو مضعب: " من التمر ". وتفسير العريّة: أنه أعطى ثمرها لمن أعراها من بين النخل فصارت عريانة من التمر.

نافع، عن ابن عمر، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها

حديثاً واحداً.

❖ ٦٦٣ - أخبرنا حمزة بن محمد الكِنَاني، وأحمد بن محمد الإمام، والحسن بن الحضر، قالوا: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن عائشة أرادت أن تشتري جارية تعتقها، فقال أهلها: نبيعها على أن الولاء لنا. فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال " لا يمنعك ذلك، فإنما الولاء لمن أعتق " ^(٣). والمعنى واحد. ليس هو عند القعني.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٢٧)، ومسلم في صحيحه (٢٢٣٦)، وأبو داود في سننه (٥٢٥٣).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٠٧)، والبخاري في صحيحه (٢١٨٨).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٧٩٩٣)، ومالك في الموطأ (١٥١٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٢٨٣)، وأحمد في مسنده (٥٧٢٧)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٢٢٨٩).

نافع، عن ابن عمر، عن حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها

توفيت رَحِمَهَا اللهُ سنة سبع وعشرين، وقيل: سنة خمس وعشرين، حديثين.

❁ ٦٦٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أخبرته: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان "إذا سكت المؤذن من الأذان لصلاة الصبح وبدأ الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل أن تُقام الصلاة" ^(١).

❁ ٦٦٥ - وبه، عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أنها قالت: يا رسول الله،

ما شأن الناس قد حلوا ولم تحلل أنت من عمرتك؟ قال: "إني لبدت رأسي، وقلدت هديي، ولا أحل حتى أنحر" ^(٢).

وفي رواية ابن وهب وابن القاسم: قد حلوا العُمرة. أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال:

أخبرنا أحمد بن شعيب، حدثنا محمد بن سلمة، قال: أخبرنا ابن القاسم، قال: حدثني مالك مثله، وقال فيه "أنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: ما شأن الناس قد حلوا العُمرة". ابن وهب، عن مالك: والتليد أن يعمد إلى غسل وضمغ فيضربه فيلبد به رأسه.

نافع، عن أبي لبابة

واسمُه رِفاعَة، ويُقال: بشير بن عبد المنذر وكان خرج مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم إلى بدر، فرآه وأمره على المدينة، وضرب له بسهمه مع أهل بدر، حديثاً واحداً.

❁ ٦٦٦ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن نافع، عن أبي لبابة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نهى عن قتل الحيات في

والبخاري في صحيحه (١٤٩٣)، والترمذي في الجامع (٢١١٢)، ومسلم في صحيحه (١٥٠٥)، وابن ماجه في سننه (٢٠٧٦)، وأبو داود في سننه (٣٩٢٩)، والنسائي في الصغرى (٣٤٥١)، وابن حبان في صحيحه (٤٣٢٦)، والدارقطني في سنن الدارقطني (٣٧٣٥).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٧٢٤)، والنسائي في الصغرى (١٧٧٣).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (١٨٠٦)، والنسائي في الصغرى (٢٧٨١).

الْبُيُوتِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَا الطَّفَتَيْنِ وَالْأَبْتَرِ فَإِنَّهُمَا يَخْطِفَانِ الْبَصَرَ، وَيَطْرَحَانِ مَا فِي بُطُونِ النِّسَاءِ " (١)

هكذا رواه القعني. وأما ابنُ القاسم، وابنُ عُفَيْرٍ، فقالا فيه " عن قتلِ الحياتِ التي في البُيُوتِ ". رواه ابنُ وهبٍ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرٍ، عن أبي لُبَابَةَ، وقد ذكرناه فيما تقدم، وليس عند ابنِ بكيرٍ، ولا أبي مُصْعَبٍ. وقوله عليه السلام " ذُو الطَّفَتَيْنِ ": الحيةُ على ظهرها خيطانِ أبيضانِ، والأبترُ: الأفعى، وقيل: القصيرُ الذنبِ مِنَ الحياتِ.

نافعٌ، عن أبي سعيد الخدري

واسمُهُ سعدُ بنُ مالكٍ بنِ سنانٍ، قُتِلَ أبوه يومَ أُحُدٍ، وتوفي أبو سعيد سنة أربع وتسعين، حديثاً واحداً.

❖ ٦٦٧ - أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالكٍ، عن نافعٍ، عن أبي سعيد الخدري، أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: " لا تبيعُوا الذهبَ بالذهبِ إلا مثلاً بمثلٍ، ولا تُشِفُوا بعضها على بعضٍ، ولا تبيعُوا الورقَ بالورقِ إلا مثلاً بمثلٍ، ولا تُشِفُوا بعضها على بعضٍ، ولا تبيعُوا شيئاً غائباً بِنَاجِزٍ " (٢).

نافعٌ، عن أبي خديج رافع بن خديج

حديثاً واحداً.

❖ ٦٦٨ - أخبرنا الحسنُ بنُ الحِضْرِ، قال: حدثنا إسحاقُ يعني ابنَ إبراهيم، قال: حدثنا هارونُ، قال: حدثنا روحُ بنُ عبادة، قال: حدثنا مالكُ، وأخبرنا الحسنُ بنُ علي بنِ شعبان واللفظُ لَهُ، قال: حدثنا أسامةُ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ سنانٍ، قال: حدثنا بشرُ بنُ عمرٍ، قال: حدثنا مالكُ، عن نافعٍ، أنه سَمِعَ رافعَ بنَ خديجٍ، يُحدثُ ابنَ عمرَ: أن رسولَ الله صلى

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٢٦).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٥٦٣)، ومالك في الموطأ (١٣٢٤)، وأحمد في مسنده (١١٣٠٣)، والبخاري في صحيحه (٢١٧٧)، والترمذي في الجامع (١٢٤١)، ومسلم في صحيحه (١٥٨٥)، والنسائي في الصغرى (٤٥٧٠)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٥٣٧٦)، وابن حبان في صحيحه (٥٠١٧).

الله عليه وسلم " نهى عن كراء المزارع " ^(١). قال نافع: وكان ابنُ عمرُ يكرِي أرضه، قال بشرُ بنُ عمر: أحسبه قال فيها: النخل. فلما بلغه النهي من رسول الله صلى الله عليه وسلم تركها فلم يكن يكرِيها. لم يكن عند أبي الحضر: " قال نافع، وكان عمرُ يكرِي أرضه " إلى آخر الحديث، وهذا ابنُ عُفَيْرٍ دُون غيره، والله أعلم. وقال فيه: فيها " نخل " ولم يشك. نافع، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، يكنى أبا محمد، وقيل: أبا عبد الرحمن، حديثاً واحداً قُتل محمد بنُ أبي بكر الصديق سنة ثمانٍ وثلاثين، وتوفي القاسم سنة ثمانٍ ومائة، وقيل: خمس مائة.

❁ ٦٦٩ - أخبرنا أحمد بنُ محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن القاسم بن محمد، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها أخبرته، أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير، فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب، فلم يدخل، فعرفت في وجهه الكراهية فقالت: يا رسول الله أثوبُ إلى الله ورَسُولِهِ ماذا أذنبْتُ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ما بالُ هذه النمرقة؟ " قالت: اشتريتها لك لتقعدَ عليها وتوسدها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن أصحاب هذه الصورِ يُعذبون يوم القيامة يُقالُ لهم: أحيوا ما خلقتم " ^(٢). وقال: إن البيت الذي فيه صورٌ لا تدخله الملائكةُ.

نافع، عن سليمان بن يسار

حديثاً واحداً.

❁ ٦٧٠ - أخبرنا أحمد بنُ محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن امرأة كانت تهراقُ الدماء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: " لَتَنْظُرَ عدة الليالي والأيام التي تحيضهن من الشهر قبل أن

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٤١٥)، وأحمد في مسنده (١٥٣٩١)، والبخاري في صحيحه (٢٣٤٤)، ومسلم في صحيحه (١٥٤٨)، وابن ماجه في سننه (٢٤٥٣)، والنسائي في الصغرى (٣٩١٤)، وابن حبان في صحيحه (٥١٩٤).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٠٣)، والبخاري في صحيحه (٥٩٥٧).

يُصِيبُهَا الَّذِي أَصَابَهَا، فَلْتَرْكُ الصَّلَاةِ قَدْرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ فَإِذَا خَلَفْتَ ذَلِكَ فَلْتَغْتَسِلْ ثُمَّ لِيَسْتَفِرَّ بِثَوْبٍ ثُمَّ لِيَتَّصِلْ" (١).

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ: "كَانَتْ تَحِيضُهُنَّ". وَقِيلَ: إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ أُمِّ سَلَمَةَ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. وَقَدْ رَوَاهُ عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَأَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، كَمَا رَوَاهُ مَالِكٌ، وَرَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، فَقَالَ فِيهِ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. أَخْبَرَنَا هَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكِنَانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَجُلًا أَخْبَرَهُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. حَبِيبٌ، قَالَ مَالِكٌ: تَسْتَفِرُّ: تُدْخِلُ الْإِزَارَ بَيْنَ رِجْلَيْهَا كَمَا تَسْتَفِرُّ الْغُلَامُ.

نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٦٧١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ وَالْمُعَصْفَرِ، وَعَنْ تَحْتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ" (٢).

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُفَيْرٍ، وَابْنِ بُكَيْرٍ: "وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ".

أَخْبَرَنَا هَمَزَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ فَذَكَرَهُ، وَقَالَ: "عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ". قَالَ الْبَرْقِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: هِيَ ثِيَابٌ مُضْلَعَةٌ بِالْحَرِيرِ تُعْمَلُ بِالْقَسِ. مَا حُورٌ مِنْ مَوَاحِيزِ مِصْرَ تَلِي الْفَرَمَا. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: نَافِعٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٦٧٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ، عَنْ أُمِّ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٦١٧٥)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٢٧٤)، وَالدَّارَقُطْنِي فِي سُنَنِهِ (٧٨٢).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٠٤٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٢٦٤)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٢٠٧٩)، وَالنَّسَائِيُّ

فِي الصَّغَرَى (١٠٤٤)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايْنِيُّ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (١٨١٧)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٥٤٤٠).

سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم" ^(١).

وقال البرقي: الجرجرة: أن يُصب الماء في حلقه فتسمع له صوتًا، وقيل: يُجرجر. وتوفي عبد الرحمن بن أبي بكر سنة ثلاث وخمسين.

نافع، عن نبيه بن وهب

حديثًا واحدًا.

❁ ٦٧٣ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن نبيه بن وهب أخيه بني عبد الدار، أن عمر بن عبد الله أراد أن يُزوج طلحة بن عمر ابنة شيبه بن جبير فأرسل إلى أبان بن عمر وأبان يومئذ أمير الحاج وهما محرمان، إني أردت أن أنكح طلحة ابنة شيبه بن جبير وأردت أن تحضر ذلك فأنكر ذلك عليه أبان، وقال: سمعت عثمان بن عفان، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا ينكح المحرم، ولا يُنكح ولا يخطب" ^(٢).

نافع، عن سالم بن عبد الله بن عمر

حديثًا واحدًا.

❁ ٦٧٤ - أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، والحسن بن الحضر، قالا: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرنا مالك، عن نافع، عن سالم بن عبد الله، أنه سمع الجراح مولى أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، يحدث عبد الله بن عمر، عن أم حبيبة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إن العير التي

(١) أخرجه ابن وهب في الجامع (٦١٢)، ومعمّر في الجامع (١٩٩٢٦)، ومالك في الموطأ (١٧١٧)، وأحمد في

مسنده (٢٦٠٧٠)، ومسلم في صحيحه (٢٠٦٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٨٤٦٦).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٧٨٠)، وأحمد في مسنده (٤٦٤)، ومسلم في صحيحه (١٤١٠)، وأبو داود في

سننه (١٨٤١)، والنسائي في الصغرى (٢٨٤٢)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٤٨٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني

في المستخرج (٣٠٧٩)، وابن حبان في صحيحه (٤١٢٣)، والدارقطني في سننه (٣٦٠٨).

فِيهَا الْجَرَسُ لَا تَصْحَبُهَا الْمَلَائِكَةُ" ^(١). هَذَا عِنْدَ ابْنِ عُفَيْرٍ، وَمَعْنَى، وَابْنِ الْقَاسِمِ، وَأَمَّا ابْنُ وَهْبٍ، وَابْنُ يُونُسَ فَلَمْ يَقُولَا فِيهِ: "عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ"، وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ خَارِجَ الْمُوطَأِ فَقَالَ: فِيهِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ وَلَيْسَ عِنْدَ الْقَعْنَبِيِّ وَلَا جَمَاعَةٍ مِنَ الرُّوَاةِ، وَفِي رِوَايَةٍ مَعْنَى: "عَنِ ابْنِ الْجِرَاحِ".

نَافِعٌ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

حَدِيثَيْنِ.

❁ ٦٧٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ "أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "نَهَى أَنْ تُسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةُ فِي غَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ" ^(٢). وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي مُصْعَبٍ: "بِغَائِطٍ"، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْأَنْدَلُسِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. حَبِيبٌ. . .
قَالَ مَالِكٌ: إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْفِيَا فِي خَاصَّةٍ. وَقَالَ الْبَرْقِيُّ، قَالَ الْكِسَائِيُّ: الْغَائِطُ: الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ، فَكَثُرَ فِي كَلَامِهِمْ حَتَّى سُمِّيَ غَائِطُ الْإِنْسَانِ بِذَلِكَ. وَقِيلَ: كُرِهَ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مَلَائِكَةٌ تُصَلِّي فِي الصَّحَارِي.

❁ ٦٧٦ - وَبِهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْدٍ، أَوْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، أَنَّ جَارِيَةً لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، كَانَتْ تَرَعَى غَنَمًا لَهُ بِسَلْعٍ، فَأُصِيبَتْ مِنْهَا شَاةٌ فَأَدْرَكَتْهَا بِحَجَرٍ فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: "لَا بَأْسَ بِهَا كُلُّوْهَا". وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ: "فَذَكَتْهَا بِحَجَرٍ"، وَقَالَ: "كُلُّوْهَا"، وَقَوْلُهُ بِسَلْعٍ: جَبَلٌ بِالْمَدِينَةِ. وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أَبَاهَا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ بَعَثَ إِلَيْهِ، فَأَمَرَ لَهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَكْلِهَا.

نَافِعٌ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٦٢٢٩)، والدارمي في سننه (٢٦٧٥)، وابن حبان في صحيحه (٤٧٠٠).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٤٥٤).

❁ ٦٧٧ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، عن عائشة أو حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: " لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحد على ميت فوق ثلاث ليالٍ، إلا على زوج " ^(١).

وفي رواية أبي مُصعب: " أربعة أشهر وعشرًا ". وقال فيه: " عن عائشة وحفصة أمي المؤمنين ". وهذا عند ابن وهب، وابن القاسم، وابن عُفَيْر، ومعن، وابن يونس، والقعني، وابن بكير بالشك، وعند أبي مُصعب، وابن المبارك الصوري وسُحُوت، عن ابن القاسم، ويحيى بن يحيى الأندلسي عنهما بلا شك، ولا أعلم أحداً، قال في هذا الحديث: " أربعة أشهر وعشرًا " غير أبي مُصعب، والله أعلم.

ما روى مالك، عن عمه أبي سهيل نافع بن مالك بن أبي عامل المدني

حديثاً واحداً.

ذكر فضله رحمه الله:

❁ ٦٧٨ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن عمه أبي سهيل بن مالك، قال: كنت أسير مع عمر بن عبد العزيز، فقال: ما ترى في هؤلاء القدرية؟ قلت: أرى أن تسمعهم فإن تابوا وألا عرضتهم على السيف، قال عمر: ذلك رأيي، وقال مالك: وذلك رأيي.

❁ ٦٧٩ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، نا علي، نا القعني، عن مالك، عن عمه أبي سهيل بن مالك، عن أبيه، أنه سمع طلحة بن عبيد الله، يقول: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نجد ثائر الرأس يُسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول، حتى دنا فإذا هو

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢١٣٤)، ومالك في الموطأ (١٢٦٨)، وأحمد في مسنده (٢٥٩١٥)، والدارمي في سننه (٢٢٨٤)، والبخاري في صحيحه (٥٣٤٣)، والترمذي في الجامع (١١٦٩)، ومسلم في صحيحه (١٤٨٦)، وابن ماجه في سننه (٢٨٩٩)، وأبو داود في سننه (١٧٢٣)، والنسائي في الصغرى (٣٥٠٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٣٦٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤٦٦٩)، وابن حبان في صحيحه (٤٣٠٤).

يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خمس صلوات في اليوم والليله^(١)". قال: هل علي غيرهن؟ قال: لا، إلا أن تطوع. وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم: صيام رمضان، قال: هل علي غيره؟ قال: لا، إلا أن تطوع. وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم: الصدقة. قال: هل علي غيرها؟ قال: لا، إلا أن تطوع. قال: فأدبر الرجل، وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أفلح إن صدق". وفي رواية ابن بكير: "فأدبر الرجل ذاهباً".

ما روى مالك، عن نعيم بن عبد الله المجرى

مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وكان أبوه يُحجّر المسجد إذا قعد عمر على المنبر، ثلاثة أحاديث.

ذكر فضله رحمه الله:

❁ ٦٨٠ - أخبرنا أبو إسحاق بن شعبان، قال: أخبرنا أحمد بن محمد الحارثي، قال:

حدثنا إبراهيم، يعني: ابن أبي داود، قال: سمعت ابن

أبي مريم، يقول: سمعت مالك بن أنس، يقول: جالس نعيم أبا هريرة عشرين سنة.

نعيم، عن أبي هريرة

حديثاً واحداً.

❁ ٦٨١ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن نعيم بن عبد الله المجرى، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون والدجال"^(٢). قال ابن وهب: يريد مداخل

المدينة، وقال: النقب: هو الطريق في الجبل.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٤٢٥)، وأحمد في مسنده (٦٠١)، ومسلم في صحيحه (١٣)، وأبو داود في سننه

(٣٩١)، والنسائي في الصغرى (٤٥٨)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٦٦٩٢)، وابن حبان في

صحيحه (٤٧٩٣)، والدارقطني في سننه (٨٣٠).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٦٤٩)، وأحمد في مسنده (٨٦٥٩)، والبخاري في صحيحه (٧١٣٣)، ومسلم

في صحيحه (١٣٨٢).

نُعَيْمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ

حَدِيثًا وَاحِدًا. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، مِنَ الْخَزْرَجِ، شَهِدَ بَدْرًا وَالْعَقَبَةَ، تُوُفِيَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ، وَيُكْنَى أَبَا مُحَمَّدٍ.

❁ ٦٨٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمَّرِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ بَشْرُ بْنُ سَعْدٍ: أَمَرَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَمَنَيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلَهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ"^(١). وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ". وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ: "وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَعْدٍ". وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: "كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ" يُرِيدُ بِذَلِكَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

نُعَيْمٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى الزَّرْقِيِّ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٦٨٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمَّرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى الزَّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزَّرْقِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: "كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّيُ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا

كثيراً طيباً مباركاً فيه^(١). فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من المتكلم
آنفاً؟ قال رجل: أنا يا رسول الله. قال: لقد رأيتُ بضعا وثلاثين ملكاً يبتدرونها^(٢) أيهم يكتبها
أول". ورفاعة بن رافع من الخزرج، شهد بدرًا.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٤٩١)، وأحمد في مسنده (١٨٥١٦)، وابن ماجه في سننه (١٢٣٥)، وأبو داود في

سننه (٧٧٠)، والنسائي في الصغرى (١٥٤٧).

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٩١٠)، والحاكم في المستدرک في (ج ١ ص ٢٢٥).

باب: الهاء**ما روى مالك عن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص**

ويقال: هشام بن هشام، وكُنْتُ لِهَاشِمِ بْنِ عُتْبَةَ صُحْبَةً مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وشهد اليمامة واليرموك، وأُصِيبَتْ عَيْنُهُ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ، وقُتِلَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه سنة تسع وثلاثين، حديثاً واحداً.

❁ ٦٨٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، عن عبد الله بن نسطاس، عن جابر بن عبد الله السلمي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من حلف على منيري هذا يمين آئمة، تبوأ مقعده من النار" (١).

ما روى مالك، عن هلال بن أسامة بن أسامة

وهو هلال بن أبي ميمونة، عن موالى بني عامر بن لؤي، حديثاً واحداً.

❁ ٦٨٥ - أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن هلال بن أسامة، عن عطاء بن اليسار، عن عمر بن الحكم، قال: "أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، إن لي جارية ترعى غنماً لي، فجيئتها، ففقدت شاة من الغنم، فسألتها عنها، فقالت: أكلها الذئب، فأسفت عليها، وكنت من بني آدم، فلطمت وجهها، وعلي رقبة أفأعقها؟ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: أين الله؟، فقالت: في السماء (٢). قال: فمن أنا؟ قالت: أنت رسول الله. قال: فأعقها.

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤٣٦٨).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٦٨٥١)، ومعمر في الجامع (٢٠٨٦٥)، ومالك في الموطأ (١٥١١)، وأحمد في مسنده (٥٠٥٠)، والبخاري في صحيحه (٣٠٥٨)، والترمذي في الجامع (٢١٩٢)، ومسلم في صحيحه (١٣٥٢)، وابن ماجه في سننه (٢٩٤٢)، وأبو داود في سننه (٢٩١٠)، والنسائي في الصغرى (٤٧٢٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٧٩٥)، وابن حبان في صحيحه (٣٣٧٧)، والدارقطني في سنن الدارقطني (٣٠٠٩)، والحاكم في المستدرک في (ج ١ ص ٦٦).

❁ ٦٨٦ - قال: يا رسول الله، أشياء كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كُنَّا نَأْتِي الْكُهَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَأْتُوا الْكُهَانَ ^(١). قَالَ: وَكُنَّا نَنْتَظِرُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّمَا ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَضُرُّهُ". فَلَيْسَ هَذَا عِنْدَ الْقَعْنَبِيِّ، وَهَكَذَا رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ هِلَالٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَكَمِ. وَقَدْ رَوَاهُ الزَّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ، وَهَكَذَا رَوَاهُ النَّاسُ عَنْ هِلَالٍ، فَقَالُوا فِيهِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَطْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْبَغْدَادِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالٍ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السَّلَمِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ. لَيْسَ هَذَا عِنْدَ الْقَعْنَبِيِّ. وَقَوْلُهُ: أَسِفْتُ عَلَيْهَا: أَيُ غَضِبْتُ عَلَيْهَا، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿آسَفُونَا﴾ [سورة الزخرف آية ٥٥]: أَغْضَبُونَا، وَقَدْ يَكُونُ أَسِفْتُ بِمَعْنَى حَزَنْتُ، نَحْنَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَسْفَى عَلَى يُوسُفَ﴾ [سورة يوسف آية ٨٤] أَيُ يَا حُزْنَاهُ.

مَا رَوَى مَالِكٌ عَنْ أَبِي الْمُنْذِرِ هِشَامَ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

وَقِيلَ: يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، تُوفِّي بِبَغْدَادَ سَنَةَ سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً، وَوُلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ فَعَاشَ سِتَّةً وَسَبْعِينَ سَنَةً، وَقِيلَ: تُوفِّي سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، وَقِيلَ: بِالْكُوفَةِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً، أَرْبَعَةً وَأَرْبَعِينَ حَدِيثًا. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: رَأَيْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، وَجَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنْسَ بْنَ مَالِكٍ، وَابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

❁ ٦٨٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَسِّرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي عُرْوَةَ، قَالَ: كَانَ أَبِي، يَقُولُ: سَلَوْنِي إِذَا خَلَوْتُ، وَكَانَ يَعْجَبُ بِنِ حَفْظِي، وَاللَّهُ مَا عَلِمْنَا جُزْءًا مِنْ أَلْفِي جُزْءٍ مِنْ حَدِيثِهِ.

ما روى هشام عن أبيه

❁ ٦٨٨ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه وتوضأ كما يتوضأ للصلاة، ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره، ثم يصب الماء على رأسه ثلاث غرات بيديه، ثم يفيض الماء على جلده كله " ^(١).

❁ ٦٨٩ - أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا أبو خليفة، عن عبد الله هو القعني، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أنها قالت: " كنت أغتسل أنا ورسول الله من إناء واحد من الجنابة نغترف منه جميعاً " ^(٢).

❁ ٦٩٠ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، وأخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أنها قالت: " كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض " ^(٣). ولم يقل الذهلي: " أنها " والترجيل: أن تبل الشعر ثم تمشط.

❁ ٦٩١ - وبه، أنها قالت: قالت فاطمة ابنة أبي حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إني لا أظهر أفادع الصلاة؟ قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إنما ذلك عرق، وليس بالحیضة، فإذا أقبلت الحيضة، فاتركي الصلاة فإذا ذهب عنك قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي " ^(٤). قوله عليه السلام: عرق: أي عرق انفجر.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٩٩)، والبخاري في صحيحه (٢٤٨)، ومسلم في صحيحه (٣١٨)، والنسائي في الصغير (٢٤٧)، وابن حبان في صحيحه (١١٩٦)، والدارقطني في سننه (٣٩٦).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٥٧٥٥).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٥)، وأحمد في مسنده (٢٦٢١١)، والبخاري في صحيحه (٣٩٥)، وابن ماجه في سننه (٤٧٢)، وابن حبان في صحيحه (١٣٥٩).

(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٣٥٠)، والدارقطني في سننه (٧٧٦).

❁ ٦٩٢ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن الحارث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، كيف يأتيك الوحي؟ فقال: "أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس، وهو أشد علي فيفصم عني، وقد وعيت ما قال وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً، فيكلمني فأعي ما يقول" ^(١). قالت عائشة: "ولقد رأيته ينزل عليه في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه يتفصد عرقاً". حبيب، قال مالك: فيفصم: ينجلي، وقال ابن وهب: يذهب. وقيل: إن الحارث بن هشام أسلم يوم الفتح وتوفي سنة ثمان عشرة بالشام في الطاعون.

❁ ٦٩٣ - وبه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا نعت أحدكم في الصلاة فليرفد حتى يذهب عنه النوم، فإن أحدكم إذا صلى، وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه" ^(٢).

❁ ٦٩٤ - وبه، أنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم "يُصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة، ثم يُصلي إذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين" ^(٣).

❁ ٦٩٥ - وبه، أنها قالت: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو جالس وصلى وراءه قوم قِيامًا، فأشار إليهم أن اجلسوا، فلما انصرف، قال: "إنما جعل الإمام ليؤتم

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٤٧٤)، وأحمد في مسنده (٢٥٦٦٥)، والترمذي في الجامع (٣٦٣٤)، ومسلم في صحيحه (٢٣٣٦)، والنسائي في الصغرى (٩٣٤)، وابن حبان في صحيحه (٣٨).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٧٨٨)، وأبو داود في سننه (١٣١٠).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣٨٦٨)، ومالك في الموطأ (٢٦٨)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٨٥٦٧)، وأحمد في مسنده (٢٥٣٢٩)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (١٥٨١)، والبخاري في صحيحه (١١٦٤)، والترمذي في الجامع (٤٥٩)، ومسلم في صحيحه (٧٦٣)، وابن ماجه في سننه (١٣٥٩)، وأبو داود في سننه (١٣٣٨)، والنسائي في الصغرى (١٧٨١)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٠٦٥)، وابن حبان في صحيحه (٢٦١١).

بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا" ^(١). أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَرَاثِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ يَعْنِي الْفَرِيَّابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكِي فَصَلَّى جَالِسًا".

❁ ٦٩٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا "لَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ قَاعِدًا قَطُّ، حَتَّى أَسْنُ فَكَانَ يَقْرَأُ قَاعِدًا، حَتَّى إِذَا رَكَعَ قَامَ فَقَرَأَ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً، ثُمَّ رَكَعَ" ^(٢).

❁ ٦٩٧ - وَبِهِ، أَنَّهَا قَالَتْ: "أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَبِيٍّ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِهَاءٍ فَأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ" ^(٣).

❁ ٦٩٨ - وَبِهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "رَأَى فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ بُصَاقًا أَوْ مَخْطَأً، أَوْ نُخَامَةً، فَحَكَّهُ" ^(٤).

❁ ٦٩٩ - وَبِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ" ^(٥). قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ. فَقَالَ: مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٣٠٧)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٢٦٠٨)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٤٦٢٤)، وَالبخاري في صحيحه (٦٨٨)، ومسلم في صحيحه (٤١٥)، وابن ماجه في سننه (١٢٣٧)، وأبو داود في سننه (٦٠٥)، والنسائي في الصغرى (٧٩٤)، وابن حبان في صحيحه (٢١٠٤).

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٣١٢)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٤٩١٩)، وَالبخاري في صحيحه (١١١٨)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١٩٨٤).

(٣) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٤٢)، وَالبخاري في صحيحه (٢٢٢).

(٤) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٤٥٧).

(٥) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ (٩٧٥٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٧٢٣٣)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٤١٢٥)، وَالبخاري في صحيحه (٦٦٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٣٦٧٢)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٤٢٢)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ (١٢٣٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغْرَى (٨٣٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (١٥٢٧)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٢١٢٠)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي سُنَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ (١٤٦٩).

إِنْ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمَرَّ عُمَرُ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ. ففعلت حفصة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مه، إنكن لأتثن صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصل بالناس، فقالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيراً".

❖ ٧٠٠- وبه: "أنها قالت: "كان أحب الأعمال إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدوم عليه صاحبه" ^(١).

❖ ٧٠١- وبه، أنها قالت: خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس فقام فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع، ثم قام فأطال القيام، وهو دون القيام الأول، ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول، ثم رفع وسجد، ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك، ثم انصرف وقد تجلّت الشمس فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: "إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله عز وجل، لا تنخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله عز وجل وكبروا وتصدقوا، ثم قال: يا أمة محمد، والله ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده، أو تزني أمته، يا أمة محمد لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً" ^(٢). وفي رواية ابن بكير: "والله لو تعلمون".

❖ ٧٠٢- وبه، أنها كانت، تقول: "إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض أزواجه وهو صائم، ثم ضحكت رضي الله عنها" ^(٣).

❖ ٧٠٣- وبه، أن حمزة بن عمرو الأسلمي، قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم "أصوم في السفر وكان كثير الصيام، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر" ^(٤). وحمزة بن عمرو كناه النبي صلى الله عليه وسلم بأبي صالح.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣٧٨٠٠)، والنسائي في الصغرى (١٦١٦)، وابن حبان في صحيحه (١٥٧٨).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٦٤٤٧)، وأبو داود في سننه (١١٧٨)، والنسائي في الصغرى (١٤٨٢).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٦٤٦)، والبخاري في صحيحه (١٩٢٨).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (٦٥٦)، ومسلم في صحيحه (١١٢٢)، وابن ماجه في سننه (١٦٦٢)، والنسائي في الصغرى (٢٣٠٧).

❁ ٧٠٤ - وبه، أنها قالت: " كان يومٌ عاشوراء يوماً تصومُهُ قُرَيْشٌ في الجاهلية، وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يصومُهُ في الجاهلية، فلما قَدِمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم صامَهُ وأمر الناس بِصيامِهِ، فلما فَرَضَ رمضانُ، وكان هو الفريضة وتَرِكَ يومَ عاشوراء، فمن شاء صامَهُ ومن شاء تركَهُ " (١).

❁ ٧٠٥ - وبه، أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كَفَنَ في ثلاثةِ أثوابٍ، يَبِضُّ سَحُولِيَّةً، ليس فيها قَمِيصٌ ولا عِمَامَةٌ " (٢).
وقال البرقي: قال لنا ابنُ كثيرٍ: سَحُولٌ: قريةٌ باليمنِ. وقال ابنُ وهبٍ: هو قَطَنٌ ليس بالجيدِ.

❁ ٧٠٦ - وبه، قال: قُلْتُ لِعائِشَةَ زوجِ النبي صلى الله عليه وسلم وأنا يومئذٍ حديثُ السن: " أَرَأَيْتَ قولَ الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [سورة البقرة آية ١٥٨]، فما أرى على أَحَدٍ بَأْسًا لَا يَطُوفُ بِهِمَا " (٣). قالت عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: كلا، لو كان كما تَقُولُ كانت لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَلَّا يَطُوفَ بِهِمَا إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْأَنْصَارِ، وَكَانُوا يُهْلُونَ لِمَنَاةَ، وَكَانَتْ مَنَاةُ حَذُو قُذَيْدٍ وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٦٦٥)، وأحمد في مسنده (٢٣٧٠٩)، والدارمي في سننه (١٧٦٣)، والبخاري في صحيحه (٣٨٣١)، وأبو داود في سننه (٢٤٤٢)، وابن خزيمة في صحيحه (١٩٤٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٩٧٩)، وابن حبان في صحيحه (٣٦٢١).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٥٢١)، وأحمد في مسنده (٢٣٦٠١)، والبخاري في صحيحه (١٢٦٤)، والنسائي في الصغرى (١٨٩٨)، وابن حبان في صحيحه (٣٠٣٧).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢١١٣٠)، والدارمي في سننه (٢٨١٠)، والترمذي في الجامع (٣١٩٩)، ومسلم في صحيحه (٢٠٥)، وأبو داود في سننه (٤٧٥٠)، والنسائي في الصغرى (٢٩٦٨)، وابن خزيمة في صحيحه (٩٤٣)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤١٥).

اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ﴿ [سورة البقرة آية ١٥٨] . قال ابن وهب: مناة حجرٌ كان يُعبدُ في الجاهلية بالمشلل، وهو الجبل الذي ينحدر منه إلى قديد.

❁ ٧٠٧- وبه، أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صفية ابنة حبي، فقيل: " أنها قد حاضت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لعلها حابستنا ^(١) . فقالوا: يا رسول الله إنها قد أفاضت. قال: فلا إذا "

❁ ٧٠٨- وبه، أن رجلاً قال للنبي: " إن أُمي افْتَلَتَتْ نفسها، وأراها لو تكلمت تصدقت، أفأتصدقُ عنها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم فتصدق عنها " ^(٢) . قال أبو الطاهر: افْتَلَتَتْ: اخْتَلَسَتْ، وقال أبو عبيد: ماتت فجأة لم تعرض فتوصي.

❁ ٧٠٩- وبه، أنها قالت: " جاء عمي من الرضاعة، فاستأذن فأبيت أن أذن له حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألتُه عن ذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنه عمك فأذني له ^(٣) . قالت: فقلت: يا رسول الله، إنها أرضعتني المرأة ولم يُرضعني الرجل، فقال: إنه عمك فليلج عليك. قالت عائشة رضي الله عنها: ذلك بعد أن ضُرب علينا الحجاب. وقالت: يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة.

❁ ٧١٠- أخبرنا أبو محمد الحسن بن رشيقي، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو مُصعب، قال: حدثنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئِلَ أي الرقاب أفضل ؟ قال: " أغلاها ثمنًا، وأنفسها عند أهلها " ^(٤) .

هذا في الموطأ عند أبي مُصعب، ويحيى بن يحيى الأندلسي، ولا أعلمه عند غيرهما، والله أعلم.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٩٤٥)، وأحمد في مسنده (٢٥٤١٢)، وأبو داود في سننه (٢٠٠٣).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٤٩٠)، والبخاري في صحيحه (٢٧٦٠)، وابن حبان في صحيحه (٣٣٥٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٢٣٩)، وابن حبان في صحيحه (٤١٠٩).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٦٨١٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٧٠٦٠)، ومسلم في صحيحه

(٨٥)، وابن ماجة في سننه (٢٥٢٣).

❦ ٧١١- أخبرنا عبدُ الله بنُ جعفرِ بنِ الوردِ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالكٌ، وأخبرنا أبو محمد بنُ رَشِيقٍ واللفظُ لَهُ، قال: حدثنا مُحَمَّدٌ، قال: حدثنا أبو مُصعبٍ، قال: حدثنا مالكٌ، عن هِشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أَبِيهِ، عن عائِشةَ رضي الله عنها، أنها قالت: جاءَ تَنِي بَرِيرَةُ، فقالت: إني كاتبُ أهلي على سبعٍ، أواقٍ في كُلِّ عامٍ أُوقِيَةٌ، فأعِينيني، فقالت عائِشةُ: إن أحبَّ أَهْلِكَ أنْ أعدها هُمُ عُدَّةٌ، وَيَكُونُ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ، فذهبتَ بِرِيرَةَ إلى أَهْلِهَا، فقالت هُمُ ذَلِكَ فَأَبُوا عَلَيْهَا، فَأَتَتْ مِنْ عِنْدِ أَهْلِهَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ، فقالت: إني قد عرضتُ عليهم ذلك، فأبوا إلا أنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ هُمُ، فسمعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فسألها، فأخبرتهُ عائِشةُ رضي الله عنها، فقال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "خُذِيهَا، واشتريْ هُمُ الْوَلَاءَ، فإنما الْوَلَاءُ لِي أَعتقُ"، ففعلت عائِشةُ، ثُمَّ قامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ، وأثنى عليه، ثُمَّ قال: "ما بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ ما كانَ مِنْ شَرِطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ باطِلٌ، وَإِنْ كانَ مِائَةً شَرِطٍ، قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ، وَشَرِطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، وَإِنما الْوَلَاءُ لِي أَعتقُ" ^(١). لَيْسَ هَذَا عِنْدَ الْقَعْنَبِيِّ.

حَبِيبٌ، قال مالكٌ: الَّذِي يَقَعُ فِي نَفْسِي أَنِّهَا، قالت: قد عجزتُ فَلِذَلِكَ اشترتها عائِشةُ رَحِمَهَا اللَّهُ.

❦ ٧١٢- أخبرنا أحمد بنُ مُحَمَّدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: نا القعنبي، عن مالكٍ، وأخبرنا عبدُ الله بنُ جعفرِ بنِ الوردِ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالكٌ، وأخبرنا أبو مُحَمَّد بنُ رَشِيقٍ، قال: حدثنا مُحَمَّدٌ، قال: حدثنا أبو مُصعبٍ، قال: حدثنا مالكٌ، عن هِشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أَبِيهِ، عن عائِشةَ رضي الله عنها أنها قالت: "لما قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَعَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قالت: فدخلتُ عليهما، فَقُلْتُ: يَا أَبَهِ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ فقالت: فكانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ: كُلُّ

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٥٢٥٧)، والبخاري في صحيحه (٢٧٢٩)، وابن ماجه في سننه (٢٥٢١)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤٧٩٣)، وابن حبان في صحيحه (٤٣٢٥).

امريّ مُصَيِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَلَيْهِ يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ، فَيَقُولُ: أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أُبَيِّنَ لَيْلَةَ بَوَادٍ، وَحَوْلِي إِذْخَرُ وَجَلِيلُ وَهَلْ أُرْدَنُ يَوْمًا مِيَاهَ مَجْنَةٍ وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةٌ وَطَفِيلُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: "اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُذْهَبِهَا وَانْقُلْ حِمَاَهَا فَاجْعَلْهُ بِالْجُحْفَةِ" ^(١). لَفْظُ الْقَعْنَبِيِّ وَأَبِي مُصْعَبٍ، وَقَالَ الْقَعْنَبِيُّ فَاجْعَلْهُ، وَزَادَ أَبُو مُصْعَبٍ.

قَالَ مَالِكٌ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ ابْنُ فَهْرَةَ، يَقُولُ: قَدْ رَأَيْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوِقِهِ إِنْ الْجَبَانَ حَتَفَهُ مِنْ فَوْقِهِ هَذِهِ الزِّيَادَةُ عِنْدَ مَعْنٍ، وَابْنُ بُكَيْرٍ، وَأَبِي مُصْعَبٍ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ الصُّورِيُّ، وَمُصْعَبُ الزَّبِيرِيِّ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى الْأَنْدَلُسِيُّ، وَلَيْسَتْ عِنْدَ ابْنِ وَهْبٍ، وَلَا الْقَعْنَبِيِّ، وَلَا ابْنِ الْقَاسِمِ، وَلَا ابْنِ عُفَيْرٍ. حَبِيبٌ، قَالَ مَالِكٌ: عَقِيرَتُهُ: صُورَتُهُ، بَوَادٍ قَالَ: فَجَ، إِذْخَرُ، وَجَلِيلٌ، قَالَ: كَلَّا يَكُونُ بِمَكَّةَ، وَشَامَةٌ وَطَفِيلٌ، قَالَ: جَبَلَانِ بِمَكَّةَ وَجَدَّة. وَقِيلَ: إِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي مَنَامِهِ سُودَاءَ كَانَتْ رَدِيفَتُهُ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْجُحْفَةِ نَزَلَتْ فَأُولَاهَا الْحُمَى، فَكَانَتْ سَبَبَ قَوْلِهِ: فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ.

❖ ٧١٣- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِمَامُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمَالِكٌ، عَنْ ابْنِ عُرْوَةَ، يَعْنِي: هِشَامًا، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "إِنَّمَا الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالمَاءِ" ^(٢).

هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ فِي الْمُوطَأِ، غَيْرُ مَعْنٍ فَإِنَّهُ أَسْنَدُهُ، وَقَالَ فِيهِ: عَنْ عَائِشَةَ دُونَ غَيْرِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوطَأِ (١٦٤٨)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٣٧٦٦)، وَالبخاري في صحيحه (١٨٨٩)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صحيحه (٣٧٢٤).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٢٤٠١٩)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٣٧٠٨)، وَالبخاري في صحيحه (٣٢٦٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٢٠٧٤)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صحيحه (٦٠٦٦).

٧١٤- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " لا يخرج أحد من المدينة رغبة عنها إلا أبدلها الله خيراً منه " ^(١). هذا حديث مرسّل في الموطأ، غير معني فإنه أسنده، وقال فيه: عن عائشة دون غيره، والله أعلم.

٧١٥- أخبرنا عبد الله بن جعفر بن الورد، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالك، وأخبرنا أبو محمد بن رشيقي واللفظ له، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: " لما كان مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة رأيتها بأرض الحبشة، وكانت أم سلمة، وأم حبيبة قد أتتا أرض الحبشة فذكرن كنيسة رأيتها بأرض الحبشة، يقال لها: مارية، فذكرن من حسناتها وتصاوير فيها، فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه، فقال: " إن أولئك، إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، ثم صوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله ". هذا في الموطأ عند معن، وابن بكير، وأبي مصعب، وابن بريد، وابن المبارك الصوري، ومُصعب الزبيري، وليس عند ابن وهب، ولا ابن القاسم، ولا القعني، ولا ابن عُفَيْر، ولا يحيى بن يحيى الأندلسي.

هشام بن عروة، عن أبيه، عن حمران بن أبان

مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه، وعُثمان بن عفان يكنى أبا عمرو، وقيل: يكنى أبا

محمد

، وقيل: يكنى أبا عبد الله، وقيل رحمه الله سنة خمس وثلاثين وهو ابن تسعين سنة أو ثمان وثمانين سنة، وقيل: ثنتين وثمانين، حديثاً واحداً.

٧١٦- أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حمران بن أبان، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه جلس على المقاعد، فجاء المؤذن فأذنه بالصلاة فدعا بهاء فتوضأ، ثم قال: " والله لأحدثنكم

يَحْدِيثُ لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْوهُ ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " مَا مِنْ أَمْرٍ يَتَوَضَّأُ فِيْهِ حَسَنٌ وَضُوءُهُ، ثُمَّ يُصَلِّي الصَّلَاةَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الْأُخْرَى حَتَّى يُصَلِّيَهَا " ^(١). قَالَ: أَرَى الْآيَةَ: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنْ الْحَسَنَاتُ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ ﴾ [سورة هود آية ١١٤]. وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي مُصْعَبٍ: " أَنْ عُثْمَانَ " وَفِيهَا: قَالَ مَالِكٌ: أَرَاهُ يُرِيدُ هَذِهِ الْآيَةَ " حَبِيبٌ، قَالَ مَالِكٌ: الْمَقَاعِدُ: الدَّكَائِكُ عِنْدَ دَارِ عُثْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

هَشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ

رَبِيبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتُوفِيَ عُمَرُ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ.

❁ ٧١٧- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ وَاضْعًا طَرَفِيهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ " ^(٢).

هَشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ كَاتِبًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٧١٨- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ كَانَ يَوْمَ أَصْحَابِهِ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ يَوْمًا فَذَهَبَ لِحَاجَةٍ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ فَلْيَبْدَأْ بِهِ قَبْلَ الصَّلَاةِ " ^(٣).

هَشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ

حَدِيثًا وَاحِدًا.

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٦١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغْرَى (١٤٦).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٣٥٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغْرَى (٧٦٤)، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٢٢٩٢).

(٣) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الصَّغْرَى (٨٥٢).

❁ ٧١٩- أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، قال وهو يطوف بالبيت للركن: "إنما أنت حجرٌ، ولولا أني رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك لم أقبلك" ^(١). ثم قبله. وهذا حديثٌ مُرسلٌ.

هشام، عن أبيه، عن أسامة بن زيد

حديثاً واحداً.

❁ ٧٢٠- أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أنه قال: سئل أسامة بن زيد وأنا جالس "كيف كان سيرُ رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، حين دفع؟ قال: "كان يسيرُ العنق، فإذا وجد فجوةً نص" ^(٢). قال هشام: والنص فوق العنق. وفي رواية أبي مُصعب: جالسٌ معه، وفيها فرجة، وفيها: قال مالك: قال هشام، وقال ابن القاسم، وابن وهب والقعني نحوه، وقال ابن بكير، وابن عُفَيْر، وأبي مُصعب: "فرجة". وقال أبو عبيد: النص: التحريك حتى يستخرج من الدابة أقصى سيرها.

هشام، عن أبيه، عن المسور بن مخرمة

يكنى أبا عبد الرحمن، حديثاً واحداً.

❁ ٧٢١- أخبرنا مؤمل بن يحيى بن مهدي، قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالك، وأخبرنا أبو محمد بن رشيقي، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو مُصعب، قال: حدثنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن المسور بن مخرمة: "أن شبيعة الأسلمية نُفست بعد زوجها بليالٍ، فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذنته أن تنكح، فأذن لها فنكحت" ^(٣). لفظُها سواءً، ليس عند القعني.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣٨٢).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢١٢٧٥).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٢٥٢)، وأحمد في مسنده (١٨٤٣٦)، والبخاري في صحيحه (٥٣٢٠)، ومسلم في صحيحه (١٤٨٩)، والنسائي في الصغرى (٣٥٠٦).

هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير

حديثاً واحداً.

❁ ٧٢٢- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن سفيان بن أبي زهير، قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: "تُفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسُونُ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ تُفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسُونُ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ تُفْتَحُ الشَّامُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسُونُ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ" (١).

حبيب، قال مالك: يُسُونُ: يَسِيرُونَ، وقرأ: ﴿وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا﴾ [سورة الواقعة آية ٥]. أي سارت. ابن القاسم، قال مالك: يُسُونُ: يدعون، وقال ابن وهب: يُزِينُونَ هُمُ الْخُرُوجُ مِنَ الْمَدِينَةِ، وقيل: يزجرون دوابهم.

هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص

حديثاً واحداً.

❁ ٧٢٣- أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا علي بن محمد بن علي، قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: حدثنا مالك، وأخبرنا الحسين بن عبد الله العثماني، قال: محمد بن زيان، قال: أخبرنا الحارث، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ أَنْتِزَاعًا مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَ الْعُلَمَاءُ أَخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧١٥٩)، ومالك في الموطأ (١٦٤٢)، والبخاري في صحيحه (١٨٧٥)، ومسلم في صحيحه (١٣٨٩)، وابن حبان في صحيحه (٦٦٧٣).

وأضلوا" ^(١). هذا عند معن، وابن بُرْد دُونِ غَيْرِهِمَا، والله أعلم، وفي رواية معن: "حتى إذا لم يبق عالم".

هشام، عن أبيه عن صاحب هدي النبي صلى الله عليه وسلم

واسمُهُ نَاجِيَةُ الحُزَاعِي، حَدِيثًا وَاحِدًا.

٧٢٤- أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: نا علي، قال: نا القعني، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن صاحب هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: يا رسول الله، كيف أصنعُ بما عطب من الهدى؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل بدنة عطبت من الهدى فانحرها، وألقِ قلائدها، في دميها، ثم خل بين الناس وبينها يأكلوها" ^(٢). وهذا حديثٌ مُرسلٌ.

هشام، عن أبيه: أن مُحَنَّا

كان عند أم سلمة، حديثًا واحدًا.

٧٢٥- أخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، "أن مُحَنَّا كان عنده أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، فقال لعبد الله بن أمية ورسول الله يسمع: يا عبد الله، إن فتح الله لكم الطائفَ غدًا فأنا أدلكم على ابنة غيلان فإنها تُقبَلُ بأربعٍ وتُدبَرُ بثمانٍ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يدخل هؤلاء عليكم" ^(٣). هذا أيضًا حديثٌ مُرسلٌ.

حبيب، قال مالك: يعني العكن، هُن أربعٌ في البطنِ فإذا أدبرت كانت الظهرُ ثمانيًا من قبل الجنين لأن العكن لا ينعكس في الظهر. وقال ابن وهب: إذا أقبلت لا يرى إلا جلدُها ومُلوسةٌ بطنُها، وإذا أدبرت تبين، مكائنها من كلى الجانبين.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٠٠)، والترمذي في الجامع (٢٦٥٢)، ومسلم في صحيحه (٢٦٧٤)، وابن ماجه في سننه (٥٢).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٨٦٢).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٢١٨٢).

وقيل: إن عبد الله بن أبي أمية أخو أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم لأبيها، وأمه عاتكة عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم، واستشهد يوم الطائف مع النبي صلى الله عليه وسلم.

هشام، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة

حديثين.

❁ ٧٢٦- أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا عتبة بن عبد الله، عن مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة، أنها قالت: "جاءت أم سليم، ابنة ملحان امرأة أبي طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: "إن الله لا يستحيي من الحق هل على المرأة غسل إذا احتلمت؟ قال: نعم إذا رأت الماء" ^(١). هذا حديث مرسل عند القعني، لم يذكر فيه أم سلمة رضي الله عنها.

❁ ٧٢٧- أخبرنا عبد الله بن جعفر بن الوردي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالك، وأخبرنا أبو محمد بن رشيقي، قال: حدثنا محمد بن زريق، قال: حدثنا أبو موصعب، قال: حدثنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إننا أنا بشر، وإنكم تختصمون إلي، فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع

منه، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه، فلا يأخذ منه شيئاً، فإنما أقطع له قطعة من النار" ^(٢). وهذا أيضاً مرسل عند القعني لم يذكر فيه أم سلمة رضي الله عنها. قال أبو عبيد: ألحن بحجته: يعني أفطن لها وأجدل، وقوله عليه السلام: "إنما أقطع له قطعة من النار، أنه لا يحل للمقضي له حراماً بأن قضى له القاضي بذلك".

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠٩٤)، والبخاري في صحيحه (١٣٠)، والنسائي في الصغرى (١٩٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٨٣٨)، وابن حبان في صحيحه (١١٦٥).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٤٢٤)، والبخاري في صحيحه (٧١٦٩)، وأبو داود في سننه (٣٥٨٣)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٦٤٦٨)، وابن حبان في صحيحه (٥٠٧٠).

هشام، عن امرأته فاطمة بنت المنذر

ثلاثة أحاديث.

٧٢٨- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر الصديق، أنها قالت: سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع؟ قال: "إذا أصاب ثوب إحدكن الدم من الحيضة، فلتقرضه ثم لتنضحه بالماء، ثم لتصل" ^(١).

وفي رواية أبي مصعب: "ثم لتصل فيه". قال أبو عبيد، فلتقرضه: يقول بقطعة بالماء، وكل مقطع فهو مقرض يقال للمرأة قد قرضت العجين: إذا قطعت تبسطه.

٧٢٩- وفيه، عن أسماء ابنة أبي بكر الصديق رضي الله عنها، أنها قالت: أتيت عائشة رضي الله عنها حين خسفت الشمس، فإذا الناس قيام يصلون وإذا هي قائمة فقلت: ما شأن الناس، فأشارت بيدها إلى السماء، فقالت: سبحان الله، فقلت: آية. فأشارت أن نعم، قالت: فقممت حتى تجلاني الغشى فجعلت أصب فوق رأسي الماء، فحمد الله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأثنى عليه، ثم قال: "ما من شيء كنت لم أره إلا قد رأيته في مقامي هذا، حتى الجنة والنار ولقد أوجي إلي أنكم تفتنون في قبوركم مثل أو قريب من فتنة الدجال لا أدري أيتها قالت أسماء يؤتى أحدكم، فيقال له: ما علمك بهذا الرجل؟ فأما المؤمن أو الموقن لا أدري أيتها قالت أسماء، فيقول: محمد رسول الله جاءنا بالبينات واهدانا ما كنا في الضلال، فقلت: نعم صالحاً فقد علمنا إن كنت لمؤمناً ^(٢). وأما المنافق أو المرتاب لا أدري أيتها قالت أسماء، فيقول: لا أدري سمعت الناس يقولون شيئاً فقلت".

وفي رواية أبي مصعب: فقلت.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٦)، والبخاري في صحيحه (٣٠٧).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٤٤٧)، والبخاري في صحيحه (١٨٤)، وابن حبان في صحيحه (٣١١٤).

❁ ٧٣٠- وبِهِ، أن أسماء ابنة أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، " كانت إِذَا أُتِيَتْ بِالْمَرْأَةِ قَدْ حُمَتْ

تَدْعُوهَا، أَخَذَتْ الْمَاءَ فَصَبَتْهُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جِيبِهَا، وَقَالَتْ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُنَا نُبْرِدُهَا بِالْمَاءِ " (١). وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي مُصْعَبٍ: " أَنْ تُبْرِدَهَا ". وَقَوْلُهُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جِيبِهَا: أَيُّ بَيْنَ طَوَافِهَا وَجَسَدِهَا حَتَّى يَصِلَ الْمَاءُ إِلَى جَسَدِهَا.

هشام، عن عباد بن عبد الله

حَدِيثًا وَاحِدًا.

❁ ٧٣١- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ

مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عِبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْبِرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَهُوَ مُسْتَنِدٌّ إِلَى صَدْرِهَا وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: " اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي، وَاعْفِرْ لِي، وَالْحَقْنِي بِالرِّفْقِ " (٢). قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: " بِالرِّفْقِ ": أَيُّ بِأَعْلَى الْجَنَّةِ.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٧٢٤).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٥٦٢).

باب: الواو

ما روى مالك عن وهب بن كيسان مولى آل الزبير

، توفي سنة سبع وعشرين ومائة، حديثاً واحداً. قال يحيى بن معين: قد رأى وهب بن كيسان سعداً.

ذكر فضله رحمه الله:

٧٣٢- أخبرنا الحسن بن علي بن شعبان، قال: حدثنا أحمد بن مروان، قال: حدثنا إبراهيم بن داريل، قال: حدثنا ابن أبي أويس، قال: قال مالك: كان وهب بن كيسان يقعد إلينا، ثم لا يقوم أبداً حتى يقول لنا إنه لا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، قلت له: يريد ماذا؟ قال يريد التقى.

٧٣٣- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: نا علي، قال: نا القعني، عن مالك، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله، قال: "بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثاً قبل الساحل وأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح، وهم ثلاث مائة، قال: وأنا فيهم، قال: فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق فني الزاد، فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش، فجمع ذلك كله، فكان مزودي تمر، وكان يقوئنا كل يوم قليلاً قليلاً حتى فني، فلم يكن نصيبنا إلا تمر تمر، فقلت: وما تغني تمر؟ قال: لقد ودنا فقدنا حين فني، قال: ثم انتهينا إلى البحر فإذا حوت مثل الطرب فأكل منه ذلك الجيش ثمان عشرة ليلة ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا ثم أمر براحلة فرحلت، ثم مرت تحتها، ولم تُصبها" ^(١). وفي رواية أبي مصعب: قال جابر: وأنا فيهم". حبيب، قال مالك: مثل الطرب، مثل الجبل.

ما روى عن مالك، عن الوليد بن عبيد الله بن صياد

حديثاً واحداً.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٤١٧)، ومالك في الموطأ (١٥٥٢)، وأحمد في مسنده (٧٨٦٩)، والدارمي في سننه (٢١٦٩)، والبخاري في صحيحه (٣٩٨٩)، والترمذي في الجامع (٢٨٧٦)، ومسلم في صحيحه (٥٦١)، وأبو داود في سننه (١٧٥٩)، والنسائي في الصغرى (٣٤٩٠)، وابن خزيمة في صحيحه (١٤٢٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٧٦٢٩)، وابن حبان في صحيحه (٧٠٤٤).

❁ ٧٣٤- أخبرنا أحمدُ بنُ مُحمَّدٍ المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن الوليد بن عبد الله بن صياد، أن المطلب بن عبد الله بن حنطب أخبره، أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما الغيبة؟ قال: "أن تذكر من المرء ما يكره أن يسمع"، قال: يا رسول الله، وإن قلتُ حقاً؟ قال: إذا قلتُ باطلاً فذلك البهتان^(١). وهذا عند القعني خارج الموطأ، وهو حديثٌ مُرسَلٌ.

(١) أخرجه ابن وهب في الجامع (٢٩٦)، ومالك في الموطأ (١٨٥٣).

باب: الياء

ما روى مالك عن أبي سعيد يحيى بن سعيد بن قيس بن أبي قيس بن

فهد بن خالد

ويُقال: ابن عمرو بن قيس بن عبد، ويُقال: ابن عمرو بن سهل بن ثعلبة بن الحارث بن يزيد بن ثعلبة بن مالك النجار، توفي سنة ثلاث وأربعين ومائة، وقيل: أربع، وقيل: سنة اثنتين وأربعين ببغداد وهو قاضيهما، وقال النسائي: قاضي المدينة ثقة مأمون، وقال هاشم بن عروة: حدثني الرضي الأمين على ما يغيب عليه يحيى بن سعيد. وقال أيوب: ما تركت بها أفقه من يحيى بن سعيد: تسعة وثلاثين حديثاً.

ذكر فضله رحمه الله:

❁ ٧٣٥- أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا جعفر، يعني: الفريابي، قال: حدثنا أحمد بن عيسى، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: قال مالك سمعت يحيى بن سعيد، يقول: لأن أكون كلما كنت أسمع، أحب إلي من يكون لي مثل مالي.

❁ ٧٣٦- أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا جعفر، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا عبد العزيز، يعني ابن عبد الله الأويبي، قال: حدثنا مالك، عن يحيى بن سعيد، أنه قال لإنسان وكان ذلك الإنسان يُكثر الكلام: إما أن تحسن مجالستنا، وإما أن تقوم عنا.

❁ ٧٣٧- وأخبرنا أبو العباس محمد بن عبد الرحمن بن عيسى بن موسى الأزدي، قال: حدثنا بكر بن سهل الدميطي، قال: نا أبو صالح عبد الله بن صالح، قال: قال الليث قال يحيى بن سعيد ولم يكن بدون أفاضل العلماء في زمانه رحمه الله، وغفر له وجعل الجنة مصيره.

يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب

حديثاً واحداً.

❁ ٧٣٨- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، أنه سمع سعيد بن المسيب، يقول: " لما صدر عمر بن الخطاب من

مَنْى أَنَاخ بِالْأَبْطَحِ، ثُمَّ كَوْمَ كَوْمَةً مِنْ بَطْحَاءِ مَكَّةَ ثُمَّ طَرَحَ عَلَيْهَا رِدَاءَهُ، ثُمَّ اسْتَلْقَى وَمَدَّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ كَبِّرْتَ سِنِي، وَضَعُفْتَ قُوَّتِي، وَانْتَشَرْتَ رِعْيَتِي، فَاقْبُضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مُضْجِعٍ وَلَا مُفْرِطٍ"، ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ سُنْتُ لَكُمْ السَّنَةَ وَفَرَضْتُ لَكُمْ الْفَرَائِضَ، وَتَرَكْتُكُمْ عَلَى الْوَاضِحَةِ، إِلَّا أَنْ تَضِلُّوا بِالنَّاسِ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَصَفَ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، قَالَ: إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: لَا نَجِدُ حَدِيثًا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمْنَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، لَكَتَبْتُهَا: "الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُوهُمَا الْبَتَةَ، قَدْ قَرَأْنَاهَا" (١).

قَالَ مَالِكٌ: فَمَا انْسَلَخَ ذُو الْحِجَّةِ حَتَّى قُتِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضَوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ. وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي مُصْعَبٍ: ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فِي عَقَبِ ذِي الْحِجَّةِ، وَقَالَ مَالِكٌ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: فَمَا انْسَلَخَ ذُو الْحِجَّةِ حَتَّى قُتِلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ مَالِكٌ: يُرِيدُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِالشَّيْخِ وَالشَّيْخَةِ: الثَّيْبُ مِنَ الرِّجَالِ، وَالثَّيْبَةُ مِنَ النِّسَاءِ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ: "وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ". وَهَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ أَدْخَلَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمُسْنَدِ.

يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ ابْنَتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ

سبعة أحاديث.

❁ ٧٣٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَلِيُّ، قَالَ: نَا أَبُو خَلِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: "إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ الصَّبْحَ فَتَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ مَا يُعْرِفْنَ مِنَ الْغَلَسِ" (٢). وَقَالَ الْبَرْقِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: الْمُرْطُ: كِسَاءٌ مِنْ صُوفٍ.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٥٦٠).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢١٨١)، ومالك في الموطأ (٤)، وأحمد في مسنده (٢٣٥٧٥)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (١٢١٦)، والبخاري في صحيحه (٨٦٧)، ومسلم في صحيحه (٦٤٧)، وأبو داود في سننه (٤٢٣)، والنسائي في الصغرى (٥٤٦)، وابن خزيمة في صحيحه (٣٥١)، وابن حبان في صحيحه (١٤٩٩).

٧٤٠ - أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعنبى، عن

❁ ٧٤١- وبه، عن عائشة رضي الله عنها أن يهوديةً جاءت تسألها، فقالت: أعاذك الله

❁ ٧٤٢- وبِهِ، أَنُهَا سَمِعَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، تَقُولُ: " خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٥٦٩).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٤٤٦).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٩١)، ومعر في الجامع (٢٠٧٦٣)، ومالك في الموطأ (٩٩٠)، وأحمد

في مسنده (٢١٣٩٢)، والدارمي في سننه (٢٤٦٣)، والبخاري في صحيحه (١٧٨٣)، والترمذي في الجامع

قال يحيى: فذكرتُ هذا الحديثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فقال: أتتكَ والله بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ.

❁ ٧٤٣-، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ سَهْلِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " خَرَجَ إِلَى الصُّبْحِ فَوَجَدَ حَبِيبَةَ بِنْتَ سَهْلِ عِنْدَ بَابِهِ فِي الْغُلَسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَنَا حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلِ ^(١). فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: لَا أَنَا وَلَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، لِمَا جَاءَ زَوْجُهَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَذِهِ حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلِ، قَدْ ذَكَرْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَذْكُرَ. وَقَالَتْ حَبِيبَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّ مَا أَعْطَانِي عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خُذْ مِنْهَا، فَأَخَذَ مِنْهَا وَجَلَسَتْ فِي أَهْلِهَا ".

❁ ٧٤٤- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ الْوَرْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ رُشَيْقٍ وَالْلفظُ لَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، " أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: " إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَصْبَ هُمْ ثَمَنُكَ صَبَةً وَاحِدَةً وَأَعْتَقُكَ فَعَلْتُ، وَيَكُونُ لِي وَلَاؤُكَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرَبْرَةَ لِأَهْلِهَا فَقَالُوا: لَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ وَلَاؤُكَ لَنَا " ^(٢). قَالَ مَالِكٌ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: فَزَعَمَتْ عُمَرُ أَنْ عَائِشَةَ ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: " لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَاشْتَرِيهَا، فَأَعْتَقِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ". لَيْسَ هَذَا عِنْدَ الْقَعْنَبِيِّ.

=
(١٠١٢)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٢١١)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ (٢٦٥٦)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (١٢٢١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٣٤٨)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٩٠٧)، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (٢٣٨٢)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٣٠٩٢)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ (٤٤٧٧).
(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١١٩٨)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٦٨٩٧)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٢٢٢٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغَرَى (٣٤٦٢)، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٤٢٨٠).
(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١٥٢١).

٧٤٥- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: " ما طال علي، وما نسيئت: القطع في ربيع دينار فصاعداً ". هذا حديث موقوف أدخله النسائي في المسند.

يحيى، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

حديثين.

٧٤٦- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أنه قال: سمعت أبا قتادة بن ربعي، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: " الرؤيا من الله، والحلم من الشيطان، فإذا رأى أحدكم شيئاً يكرهه، فلينفث عن يساره ثلاث مرات إذا استيقظ وليتعوذ بالله من شرها، فإنها لن تضره إن شاء الله " ^(١).

قال أبو سلمة: إن كنت لأرى الرؤيا لحي أثقل علي من الجبل، قال: فلما سمع هذا الحديث فما كنت لأباليها. وفي رواية ابن القاسم: " فما كنت أباليها "، وفي رواية ابن بكير: " الصالحة من الله ". وقيل: الحلم: الأمر الفطيع.

٧٤٧- وبه، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، تقول: " إن كان ليكون علي الصوم، فما أستطيع أن أقضيه حتى يأتي شعبان " ^(٢). قال ابن القاسم: يشبه أن يكون هذا لحاجة النبي صلى الله عليه وسلم إليها لأنها قالت في حديث آخر: " ما رأيته في شهر أكثر صياماً منه في شعبان " فلهذا أدخلناه في المسند، وبالله التوفيق. وهو حديث موقوف أدخله النسائي في المسند.

(١) أخرجه معمر في الجامع (٢٠٣٥٣)، ومالك في الموطأ (١٧٨٤)، وأحمد في مسنده (٢٢٠١٨)، والدارمي في سننه (٢١٤١)، والبخاري في صحيحه (٥٧٤٧)، والترمذي في الجامع (٢٢٧٧)، ومسلم في صحيحه (٢٢٦١)، وابن ماجه في سننه (٣٩٠٩)، وأبو داود في سننه (٥٠٢١)، وابن حبان في صحيحه (٦٠٥٩).
(٢) أخرجه أبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٨٨٢).

يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج

حديثاً واحداً.

❁ ٧٤٨- أخبرنا عبد الله بن جعفر بن الورد، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يحيى، عن مالك، وأخبرنا أبو محمد بن رشيقي واللفظ له، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو مُصعب، قال: حدثنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، عن عبد الله بن بُحينة، أنه قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم " قام من اثنتين من ظهر فلم يجلس فيهما، فلما قضى صلاته سجد سجدين ثم سلم بعد ذلك " ^(١).

يحيى، عن أبي صالح ذكوان السمان

حديثاً واحداً.

❁ ٧٤٩- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: والذي نفسي بيده، " لولا أن أشق على أمتي لأحببت ألا أتخلف خلف سرية خرجت في سبيل الله عز وجل، ولكن لا أجد ما أحملهم عليه، ولا يجدون ما يتحملون به، فيخزجون ويشق عليهم أن يتخلفوا بعدي، فوددت أني أقاتل في سبيل الله، فأقتل، ثم أحيا فأقتل، ثم أحيا فأقتل " ^(٢). وفي رواية أبي مُصعب: " عن سرية تخرج ".

يحيى، عن أبي الحباب سعيد بن يسار

حديثين.

❁ ٧٥٠- حدثنا إسماعيل بن يعقوب البغدادي، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، أنه سمع أبا الحباب بن سعيد بن يسار، يقول: سمعت أبا هريرة، يقول: قال

(١) أخرجه عبد الله بن وهب بن مسلم في موطأ عبد الله بن وهب (٤٥٨)، وعبد الرزاق في مصنفه (٣٤٥١)، ومالك في الموطأ (٢١٩)، وأحمد في مسنده (١٧٧٠٨)، والبخاري في صحيحه (١٢٢٥)، والنسائي في الصغرى (١٢٦١)، وابن حبان في صحيحه (٢٦٧٩).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٠١٢)، ومسلم في صحيحه (١٨٧٧)، وابن حبان في صحيحه (٤٧٣٦).

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقَرْىَ يَقُولُونَ: يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ" ^(١). لَفْظُهَا سَوَاءٌ.

❁ ٧٥١- أَخْبَرَنَا حمزةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ:

أَخْبَرَنَا زِيَادُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: تَأْكُلُ الْقَرْىَ، قَالَ: تَفْتَحُ الْقَرْىَ، وَيُحْمَلُ إِلَيْهَا مِنَ الْقَرْىَ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ النَّاسُ يُسَمُونَهَا يَثْرِبُ، وَأَنَا سَمِيتُهَا الْمَدِينَةَ، وَقِيلَ: مَنْ سَمَاهَا يَثْرِبُ كُتِبَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ، وَإِنَّمَا نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى مَا كَانَ يَعْرِفُ النَّاسَ.

❁ ٧٥٢- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ الْوَرْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ،

عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَبِي الْحُبَابِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "مَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا طَيِّبًا، كَأَنَّمَا يَضَعُهَا فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ فَيُرِيهَا لَهُ كَمَا يُرِي أَحَدُكُمْ قُلُوهَ أَوْ فَصِيلَهُ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ" ^(٢). هَذَا مُرْسَلٌ فِي الْمُوطَأِ، لَيْسَ فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مَعْنٍ، وَابْنُ بُكَيْرٍ فَإِنَّهَا أَسْنَادُهُ فَقَالَ فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ

تُوفِيَ سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ وَمِائَةً، حَدِيثَيْنِ.

❁ ٧٥٣- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ

مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّهُ قَالَ: "صَلِيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَتَمَةَ، فَقَرَأَ فِيهَا بِالَّتَيْنِ وَالزَيْتُونِ" ^(٣). الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ يُكْنَى أَبَا عَمَّارَةَ.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧١٦٥)، ومالك في الموطأ (١٦٤٠)، وأحمد في مسنده (٧٣٢٣)، والبخاري في صحيحه (١٨٧١)، ومسلم في صحيحه (١٣٨٥)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٣٧٤٦)، وابن حبان في صحيحه (٣٧٢٣).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٧٤).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٨٠٩)، ومالك في الموطأ (١٧٦)، وأحمد في مسنده (١٢٠٥٥)، والدارمي في سننه (١٨٧٤)، والبخاري في صحيحه (١٠٨٤)، ومسلم في صحيحه (٦٩٣)، وابن ماجه في

❁ ٧٥٤- وبه، عن عدي بن ثابت الأنصاري، عن عبد الله بن يزيد الخطمي، أنا أبو أيوب أخبره، "أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، المغرب والعشاء بالمرذلة جميعاً" (١).

مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار

حديثاً واحداً.

❁ ٧٥٥- أخبرنا أبو محمد بن رشيقي، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو موصعب، قال: حدثنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، أن عبد الله بن عباس، وأبا سلمة بن عبد الرحمن اختلفا في المرأة تنفس بعد وفاة زوجها ليلال، فقال عبد الله: آخر الأجلين، قال أبو سلمة: إذا نفست فقد حلت، فجاء أبو هريرة فقال: أنا مع ابن أخي، يعني أبا سلمة، فبعثوا كريباً مولى ابن عباس إلى أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يسألها عن ذلك فجاءهم فأخبرهم أنها قالت: ولدت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها ليلال فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لها: "قد حللت فانكحي" (٢).

وفي رواية ابن عفير ويحيى بن يحيى الأندلسي: "من شئت". هذا عند ابن وهب، وابن القاسم ومعن، وابن عفير، وأبي موصعب، وموصعب الزبيري، ويحيى بن يحيى الأندلسي، وليس عند القعني، ولا ابن بكير.

=

سننه (٨١٥)، وأبو داود في سننه (١٢٤٠)، والنسائي في الصغرى (٩٧٢)، وابن خزيمة في صحيحه (٤٦٣)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١٧٧٠)، وابن حبان في صحيحه (١٨٩٧)، والدارقطني في سننه (١٢٥٦).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٤٤٠)، وأحمد في مسنده (٢١٤٧٢)، والدارمي في سننه (١٢٥٢)، والبخاري في صحيحه (٣٩٩)، والترمذي في الجامع (٢٩٦٢)، ومسلم في صحيحه (١٢٨٨)، وابن ماجه في سننه (٣٤٥٧)، وأبو داود في سننه (٨٣٧)، والنسائي في الصغرى (٥٩٠)، وابن خزيمة في صحيحه (١٢٧٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (١٩٠٨)، وابن حبان في صحيحه (١٨٠٥).

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤٢٩٦).

يحيى، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق

حديثاً واحداً.

٧٥٦- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات، أن سهل بن أبي حثمة الأنصاري حدثه، أن " صلاة الخوف: أن يقوم الإمام ومعه طائفة من أصحابه، وطائفة مواجهة للعدو، فيركع الإمام ركعة ويسجد بالذين معه، ثم يقوم فإذا استوى قائماً ثبت وأتموا لأنفسهم الركعة الباقية، ثم سلموا وانصرفوا، والإمام قائم فكانوا وجاه العدو ثم يقبل الآخرون الذين لم يصلوا فيكبرون وراء الإمام فيركع بهم، ويسجد ثم يسلم، فيقومون فيركعون لأنفسهم الركعة الباقية ويسلمون ". هذا حديث موقوف.

يحيى، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري

حديثاً واحداً.

٧٥٧- أخبرنا حمزة بن محمد، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن عبد العزيز، قال:

حدثنا يحيى، قال: حدثنا يحيى، وأخبرنا أبو محمد بن رشيقي، واللفظ له، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو مضعب، قال: حدثنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، أنه قال: " جاء رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم، إن قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر، أيكفر الله عني خطاياي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم، فلما أدبر الرجل ناداه أو أمر به فتودي له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " كيف قلت؟ " فأعاده، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " نعم، إلا الدين كذلك قال لي جبريل عليه السلام " ^(١). وفي رواية ابن بكير: " رأيت إن قتلت في سبيل الله ". وفي رواية ابن القاسم " فأعاد عليه قوله ".

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٠٣)، وأحمد في مسنده (٨٠١٤)، والنسائي في الصغرى (٣١٥٦)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٧٣٦٤)، وابن حبان في صحيحه (٤٦٥٤).

وهذا عند معن، والقعني، عن مالك، عن سعيّد المقرّي لم يذكروا يحيى بن سعيّد وعند غيرهم عن يحيى بن سعيّد، والله أعلم.

يحيى، عن عباد بن تميم المزني حديثاً واحداً.

❖ ٧٥٨- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيّد، عن عباد بن تميم، " أن عويمر بن أشقر ذبح ضحيته قبل أن يغدو يوم الأضحى، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمره أن يعود لضحية أخرى " (١).

يحيى، عن عبادة بن الصامت

وعُبادَةُ بنُ الصامِتِ يُكنى: أبا الوليد، شهد بدرًا والعقبة، وكان نقيباً تُوفي سنة أربع وثلاثين، حديثاً واحداً.

❖ ٧٥٩- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: ثنا علي، ثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيّد، قال: أخبرني عبادة بن الوليد، عن أبيه، عن عبادة بن الصامت، قال: " بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في اليسر والعسر، والمنشط والمكره، وألا ننازع الأمر أهله، وأن نقوم أو نقول بالحق حيث كان لا نخاف في الله لومة لائم " (٢). وفي رواية أبي مُصعب: " حيث ما كنا ".

يحيى، عن عبد الله بن عامر

حديثاً واحداً.

❖ ٧٦٠- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيّد، أنه سمع عبد الله بن عامر بن ربيعة، يقول: قالت عائشة رضي الله

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٤٥).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٤١)، وأحمد في مسنده (٢٢٢١٧)، والبخاري في صحيحه (٧١٩٩)، والترمذي في الجامع (١٥٩١)، ومسلم في صحيحه (١٨٤٢)، وابن ماجه في سننه (٢٨٦٨)، والنسائي في الصغرى (٤١٥٤)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٧١٢٣)، وابن حبان في صحيحه (٤٥٥٢).

عنها: " بات رسول الله صلى الله عليه وسلم أرقاً ذات ليلة، ثم قال: ليت رجلاً صالحاً يجرُسني الليلة ^(١). إذ سمعنا صوت السلاح، فقال: من هذا يا رسول الله ؟ قال: أنا سعد بن أبي وقاص، أنا أحرصك يا رسول الله، فنام رسول الله حتى سمعت غطيطة ".
ومعنى أرقاً: أي ساهراً.

يحيى، عن حمزة بن كثير بن أفلح

حديثاً واحداً.

❁ ٧٦١- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: نا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن حمزة بن كثير بن أفلح، عن أبي، عن أبي محمد مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة، أنه قال: " خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة، قال: فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين، قال: فاستدرت له حتى أتيت من ورائه فضربته بالسيف على حبل عاتقه، فأقبل علي فضمني ضمةً وجدت منها ريح الموت، ثم أدركته الموت فأرسلني، فلحق عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقلت: ما بال الناس ؟ فقال: أمر الله، ثم إن الناس رجعوا، وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه ^(٢).

قال: فقلت، ثم قلت: من يشهد لي ؟ ثم جلست، ثم قال: من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه. قال: فقلت، ثم قلت: من يشهد لي، ثم جلست، ثم قال ذلك الثالثة، فقلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما بالك يا أبا قتادة ؟ قال: فقصصت عليه القصة، فقال رجل من القوم: صدق يا رسول الله، وسلب ذلك القتل عني فأرضه منه، فقال أبو بكر: لا

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١١٨٩)، والنسائي في الصغرى (٢٦٥٩)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٣٦٩٧).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٩١)، ومعمر في الجامع (٢٠٧٦٣)، ومالك في الموطأ (٩٩٠)، وأحمد في مسنده (٢١٣٩٢)، والدارمي في سننه (٢٤٦٣)، والبخاري في صحيحه (١٧٨٣)، والترمذي في الجامع (١٠١٢)، ومسلم في صحيحه (١٢١١)، وابن ماجه في سننه (٢٦٥٦)، وأبو داود في سننه (١٢٢١)، والنسائي في الصغرى (٣٤٨)، وابن خزيمة في صحيحه (٩٠٧)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٣٨٢)، وابن حبان في صحيحه (٣٠٩٢)، والدارقطني في سننه (٤٤٧٧).

هاء الله إذا لا يعمد إلى أسدٍ من أسد الله يُقاتل عن الله وعن رسولِهِ فيُعطيك سلبه، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: صدق فأعطيه إياه".

قال أبو قتادة: فأعطانيه فبعث الدرع، فابتعت به مخرقاً في بني سلمة فإنه لأول مالٍ تأثلته في الإسلام. وفي رواية أبي مُصعب: "على عاتقه قطعُ منه الدرع"، وفيها: "لا يعمد". حبيب، قال مالك: مخرقاً: هو الحائطُ من النخل، تأثلته يقول: اعتقدته.

يحيى، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي

توفي سنة عشرين ومائة، أربعة أحاديث.

❁ ٧٦٢- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم التمار، عن البياضي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على الناس، وهم يصلون، وقد علت أصواتهم بالقراءة، فقال: "إن المصلي يُناجي ربه، فلينظر ماذا يُناجيه به، ولا يجهرُ بعضُكم على بعضٍ بالقراءة" ^(١). حبيب، قال مالك: أبو حازم التمار اسمه يسارٌ مولى قيس بن سعد بن عبادة، والبياضي، فروة بن عمرو الأنصاري وهو من بني بياضة.

❁ ٧٦٣- وبه، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري، قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: "يُخرجُ فيكم قومٌ تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وأعمالكم مع أعمالهم، يقرأون القرآن، لا يجاوزُ حناجرهم، يمرقون الدينَ مرور السهم من الرمية، تنظرُ في النصل فلا ترى شيئاً، ثم تنظرُ في القدح فلا ترى شيئاً، ثم تنظرُ في الريش فلا ترى شيئاً وتتمارى في الفوق" ^(٢). وفي رواية أبي مُصعب: "وصيامكم مع صيامهم، وعملكم مع عملهم". حبيب قال مالك: يمرقون: لم يتعلقوا من الدين بشيء. وقال ابن وهب: كما لم يتعلق السهم من الدم في الرمية، حتى مرت ولم يتعلق في النصل، ولا في

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٥٣٢٦).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٤٧٧)، وأحمد في مسنده (١١١٨٥)، والبخاري في صحيحه (٥٠٥٨)، وابن حبان في صحيحه (٦٧٣٧).

القدح، ولا في الريش من الدم. والفوق: رأس السهم الذي يوضع فيه الوتر يتبارى فيه هل أصابه من الدم شيء أم لا؟.

❁ ٧٦٤- وبه، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، أن عائشة، قالت: كنت نائمة إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم ففقدته من الليل فلمسته بيدي، فوضعت يدي على قدميه وهو ساجد يقول: " أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخِطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَبِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ " (١).
هذا حديث مُرْسَلٌ. حَبِيبٌ، قَالَ مَالِكٌ: لَا أَحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ، يَقُولُ: وَإِنْ اجْتَهَدْتُ فِي الثَّنَاءِ عَلَيْكَ فَلَنْ أَحْصِي نِعَمَكَ وَثَنَّاكَ وَإِحْسَانَكَ.

❁ ٧٦٥- وبه، أنه قال: أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله، عن عمير بن سلمة الضمري، أنه أخبره البهزي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " خرج يريد مكة وهو مُحَرَّمٌ حتى إذا كان بالروحاء إذا جِمارٌ وحشٍ عَقِيرٌ فذكرت لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: دَعُوهُ فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ صَاحِبَهُ " (٢). فجاء البهزي وهو صَاحِبُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَأْنُكُمْ بِهَذَا الْحِمَارِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَسَمَهُ بَيْنَ الرِّفَاقِ ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْأَثَابَةِ بَيْنَ الرُّوَيْثَةِ وَالْعَرَجِ إِذَا ظَبْيٌ حَاقِفٌ فِي ظِلٍّ، فِيهِ سَهْمٌ. فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر رجلاً أن يقف عنده لا يُرِيْبُهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ حَتَّى تَجَاوِزُوا ". وفي رواية أبي مُصْعَبٍ عَنِ الْبَهْزِيِّ، وَفِيهَا: حَتَّى يُجَاوِزُوهُ.

قال ابن وهب: الحَاقِفُ: الْوَاقِفُ فِي مَوْضِعِ الْمَغَارَةِ فِي الْجَبَلِ. وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَلِيُّ، قَالَ: قَالَ لَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ: اتَّفَقَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَهُشَيْمٌ، وَعَلِيٌّ بْنُ مُسْهَرٍ، فَرَوَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَمَا رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ، وَعَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ، وَرَوَاهُ

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٤٩٧).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٧٨٩)، والنسائي في الصغرى (٢٨١٨)، وابن حبان في صحيحه (٥١١١).

جماعة عن يحيى بن سعيد فقالوا في إسناده عن عمير بن سلمة، عن رجلٍ من بهز، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: قال موسى بن هارون: وليس الوهم فيه عندي من الجماعة الذين روه عن يحيى، فقالوا في إسناده عن البهزي لأن فيهم مالك بن أنس، وغيره من الرفعاء، ولكن يحيى بن سعيد كان أرى يرويه أحياناً فلا يقول فيه عن البهزي. ويرويه أحياناً فيقول فيه عن البهزي، وكان هذا عند المشيخة الأول جائز، يقولون: عن فلان، وليس هو عن رواية فلان، وإنما هو عن قصة فلان، والصحيح عندنا أن هذا الحديث، رواه عمير بن سلمة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وليس بينه وبين النبي أحد، وفي رواية ابن الهادي: بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم "وفي حديث عبد ربه: فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهذا شيء واضح أن عمير بن سلمة رضي الله تعالى عنه، هو روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم أحد.

يحيى، عن محمد بن يحيى بن حبان

أربعة أحاديث.

❁ ٧٦٦- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، ثنا علي، ثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، قال: إن رجلاً من بني كنانة، يدعى المخدجي، سمع رجلاً بالشام يدعى أبا محمد، يقول: الوتر واجب. قال المخدجي: فرحْتُ إلى عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه، فاعترضتُ له، وهو رائع إلى المسجد، فأخبرته بالذي قال أبو محمد: فقال عبادة رضي الله عنه: كذب أبو محمد، سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "خمس صلوات، كتبهن الله عز وجل على العباد، من جاء بهن لم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن، كان له عند الله عز وجل عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن، فليس له عند الله تبارك وتعالى عهد، إن شاء عذبه، وإن شاء أدخله الجنة" (١). حبيب، قال مالك: المخدجي لقب، وليس يُنسب في شيء من قبائل العرب، وقيل اسمه: رفيع. وقيل: إن أبا محمد: مسعود، وقيل: سعد بن أوس من الأنصار من بني النجار وكان بدرية.

❁ ٧٦٧- وبه، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن عبد الله بن عمر كان يقول: إن أناساً يقولون: إذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس^(١). فقال عبد الله بن عمر: لقد رقيت على ظهر البيت فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبلات بيت المقدس لحاجته. وقال: لعلك من الذين يصلون على أوراكيهم؟ فقلت: لا أدري والله، فقال قولاً يعني به الذي يسجد لا يرتفع عن الأرض يسجد وهو لا يصق بالأرض.

❁ ٧٦٨- وبه، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن أبي عمرة أن زيد بن خالد الجهني، قال: توفي رجل يوم خيبر، وأنهم ذكروه لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فزعم أنه قال لهم: "صلوا على صاحبكم"^(٢). فتغيرت وجوه الناس لذلك، فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إن صاحبكم قد غل في سبيل الله". ففتشنا متاعه فوجدنا خرزات من خرز يهود ما تساوي درهمين. وفي رواية أبي مصعب: "فتشنا متاعه". هكذا قال ابن القاسم، ومعن، وابن بكير، وابن عفير، وأبو مصعب، عن ابن أبي عمرة. وقال ابن وهب والزبيري عن أبي عمرة.

❁ ٧٦٩- وبه، عن محمد بن يحيى بن حبان أن عبدًا سرق ودياً من حائط رجل وغرسه في حائط سيده فخرج صاحبه الودي يلتمس وديه فوجده، فاستعدى على العبد مروان بن الحكم وهو يومئذ أمير، فسجن مروان العبد، وأراد قطع يده، فانطلق سيد العبد إلى رافع بن خديج فسأله عن ذلك؟ فأخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: "لا

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٤٥٥)، والبخاري في صحيحه (١٤٥).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٥٢٦٠)، ومالك في الموطأ (٩٩٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١١٩٨٣)، وأحمد في مسنده (٨٧٢٧)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٢٥٩٣)، والبخاري في صحيحه (٥٣٧١)، والترمذي في الجامع (١٠٦٩)، ومسلم في صحيحه (١٦١٩)، وابن ماجه في سننه (٢٤١٥)، وأبو داود في سننه (٣٣٤٣)، والنسائي في الصغرى (١٩٦١)، وابن حبان في صحيحه (٣٠٦٠)، والدارقطني في سنن الدارقطني (٢٩٦٥)، والحاكم في المستدرک في (ج ٢ ص ١٢٧).

قطع في ثمر ولا كثير" ^(١). والكثير: هو الجمار، فقال الرجل: إن مروان أخذ غلامي وهو يريد قطع يده، وأنا أحب أن تمشي إليه فتخبره بالذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمشي معه رافع بن خديج حتى أتى مروان بن الحكم، فقال: أخذت غلاماً لهذا؟ قال: نعم، قال: فما أنت صانع به. قال: أردت قطع يده. فقال له رافع بن خديج: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا قطع في ثمر ولا كثير" فأمر مروان بالعبد فأرسل. هذا حديث مرسل.

يحيى، عن بشير بن يسار مولى بني حارثة

أربعة أحاديث.

❁ ٧٧٠- أخبرنا محمد بن أحمد الذهلي، قال: أخبرنا أبو خليفة، عن عبد الله، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار أن سويد بن النعمان أخبره أنه "خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى إذا كانوا بالصهباء من أدنى خيبر صلى العصر ثم دعا بالأزواد فلم يؤت إلا بالسويق" ^(٢). فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فثري، فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكلنا معه ثم قام إلى المغرب فمضمض ومضمضنا، ثم صلى ولم يتوضأ.

وفي رواية أبي مُصعب: "وهي من أدنى خيبر نزل فصلى". وقوله: فثري. أي بل بالماء.

❁ ٧٧١- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، "أن أبا بردة بن نيار ذبح قبل أن يذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأضحى، فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يعود بضحية أخرى، وقال أبو بردة: لا أجد إلا جذعاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وإن لم

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٩١٧)، ومالك في الموطأ (١٥٨٣)، وأحمد في مسنده (١٥٣٧٧)، والدارمي في سننه (٢٣٠٨)، والترمذي في الجامع (١٤٤٩)، وابن ماجه في سننه (٢٥٩٣)، وأبو داود في سننه (٤٣٨٨)، والنسائي في الصغرى (٤٩٦٨)، وابن حبان في صحيحه (٤٤٦٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٤١٩٥)، والنسائي في الصغرى (١٨٦).

تجد إلا جذعاً فاذبحه" ^(١). وفي رواية أبي مُصعبٍ: "ذبح ضحيته"، واسم أبي بُردة: هانيء بن نيار، وهو خال البراء بن عازب. والجذع من الضأن ابن ستة أشهر، وقيل: ثمانية. وقيل: عشرة إلى سنة. وأول سن يقع من كل البهائم فهو جذع، والسن الثانية إذا وقعت فهو ثني، والثالثة رباع، فإذا استوت أسنانه فهو فادح ومن الإبل بازل، ومن الغنم ضالع: الذي قد كمل وانتهت سنه.

❁ ٧٧٢- وبه، عن بُشير بن يسار أنه أخبره " أن عبد الله بن سهل، ومحيصة بن مسعود خرجا إلى خيبر ففترقا في حوائجهما فقتل عبد الله بن سهل فقدم محيصة فأتى هو وأخوه حويصة وعبد الرحمن بن سهل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن ليتكلم لمكانه من أخيه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كبر ^(٢). فتكلم حويصة ومحيصة فذكر شأن عبد الله بن سهل، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: تحلفون خمسين يميناً وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم؟ فقالوا: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لم نشهد ولم نحضر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فتبرئكم يهود بخمسين يميناً. قالوا: يا رسول الله كيف تقبل أيان قوم كفار؟ " قال مالك: قال يحيى: فزعم بُشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عقله من عنده. وفي رواية أبي مُصعبٍ: وعبد الرحمن بن سهل وهو أخو المقتول، وفيها: كبر كبر، وفيها: "وداه من عنده". وهذا حديث مُرسل.

❁ ٧٧٣- أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، والحسن بن الحضر، قالوا: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك، عن يحيى بن سعيد، عن بُشير بن يسار، أن الحصين بن محصن أخبره، " أن عمه له أتب النبي صلى

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٤٤)، ومسلم في صحيحه (١٩٦١)، وابن حبان في صحيحه (٥٩٠٥).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٢٥٨)، ومالك في الموطأ (١٦٣١)، وأحمد في مسنده (١٦٨٢٥)، والبخاري في صحيحه (٧١٩٢)، ومسلم في صحيحه (١٦٧١)، وابن ماجه في سننه (٢٦٧٧)، وأبو داود في سننه (٤٥٢١)، والنسائي في الصغرى (٤٧١٠)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٦٠٤١)، وابن حبان في صحيحه (٦٠٠٩).

الله عليه وسلم لحاجة له، وأنه قال لها: أذات زوج أنت؟ قالت: نعم^(١). فزعم أنه قال: كيف أنت له؟ فقالت: ما آلوه إلا ما عجزت عنه. قال: "فانظري أين أنت منه فإنه جتلك ونارك". هذا عند ابن عوفير في الموطأ دون غيره، والله أعلم.

يحيى، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ

حديثاً واحداً.

❖ ٧٧٤ - أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثني ابن وهب، قال: حدثني مالك، وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ الأنصاري، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن مسعود بن الحكم، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في الجنائز ثم جلس بعد^(٢)". لفظ المكي.

وقال المدني: كان يقوم. يحيى، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم توفي سنة عشرين ومائة، حديثين. وعمرو بن حزم جد أبي بكر بن محمد، أجازته النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق، وتوفي سنة ثلاث وخمسين.

❖ ٧٧٥ - أخبرنا أحمد بن محمد المدني، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك، وأخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبد العزيز، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "أيا رجل أفلس فأدرك الرجل متاعه بعينه فهو أحق به من غيره"^(٣). لفظ المكي، وقال المدني: "ماله بعينه".

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٦٨٠٥).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (٣١٧٥).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه (٣٥١٩).

❁ ٧٧٦- أخبرنا أحمد بن محمد الإمام، والحسن بن الحضر، قالا: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه ليورثه " ^(١). هذا عند معن، ومُصعب الزيري، وابن يردس بهذا الإسناد دون غيرهم، والله أعلم.

يحيى، عن أبي قتادة الأنصاري

حديثاً واحداً.

❁ ٧٧٧- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، أن أبا قتادة الأنصاري، قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن لي جمة أفأرجلها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم وأكرمها " ^(٢). قال: فكان أبو قتادة رُبها دهنها في اليوم مرتين من أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قاله له: " نعم وأكرمها ". هذا حديث مُرسل.

ما روى مالك عن يونس بن يوسف بن حماس

حديثاً واحداً.

❁ ٧٧٨- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يونس بن يوسف بن حماس، عن عطاء بن يسار، عن أبي أيوب الأنصاري أنه وجد غلماناً قد ألجأوا ثعلباً إلى زاوية، فطردهم عنه. قال مالك: لا أعلم إلا أنه قال: أفي حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصنع هذا ؟

ما روى مالك عن يونس بن يوسف

وقيل: يونس بن يوسف، حديثاً واحداً.

(١) أخرجه معمر في الجامع (١٩٧٤٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٨٠٤)، وأحمد في مسنده (٢٥٠١١)، والبخاري في صحيحه (٦٠١٤)، والترمذي في الجامع (١٩٤٢)، ومسلم في صحيحه (٢٦٢٦)، وابن ماجه في سننه (٣٦٧٣)، وأبو داود في سننه (٥١٥٣)، وابن حبان في صحيحه (٥١٢).
(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٦٩).

ذَكَرَ فَضْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

❁ ٧٧٩- أخبرنا أبو عبد الله الحسن بن علي بن شعبان، قال: حدثنا أسامة بن علي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن الحكم، قال: حدثنا عصام بن أبي بكر الزهري، قال: سمعت مالک بن أنس، يقول: كان يونس بن يوسف، أو يوسف بن يونس، شك عبد الرحمن، من عبادة الناس، فراح إلى المسجد ذات يوم فلقيته امرأة فوق من نفسه منها شيء، فقال " اللهم إنك خلقت لي بصري نعمة، وقد خشيت أن يكون علي نعمة فاقبضه إليك، فكان يروح إلى المسجد يقوده ابن أخ له، فإذا استقبل به الأسطوانة، اشتغل يلعب مع الصبيان، فإذا نابت حصة فأقبل إليه فينما هو يصلي ذات يوم ضحوة إذ حس في بطنه شيئا فهب ابن أخيه، فاشتغل مع الصبيان يلعب ولم يأت، فلما خاف على نفسه قال: اللهم إنك خلقت لي بصري نعمة، وخشيت أن يكون علي نعمة، فسألتك فقبضته، اللهم إني خشيت الفضيحة. قال: فانصرف إلى منزله وهو يبصر، قال: فرأيت أعمى ورأيت بصيرا.

❁ ٧٨٠- أخبرنا عبد الله بن جعفر بن الوردي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالك، عن يوسف بن يونس، وأخبرنا حمزة بن محمد، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: أخبرنا مالك، قال: حدثني يوسف بن يونس بن حماس، وأخبرنا أبو محمد بن رشيقي، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن يونس بن يوسف بن حماس، عن عمه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " لتترك المدينة على أحسن ما كانت حتى يدخل الكلب والذئب، فيغذي على بعض سوارى المسجد أو على المنبر ^(١). قالوا: أيا رسول الله، فلن تكون الشمار ذلك الزمان؟ قال: للعوافي: الطير والسباع".

قال معن، وابن يوسف، وأبو مصعب: يونس بن يوسف. وقال ابن وهب، وابن القاسم، وابن عفير، وابن بكير، وابن أبي مريم، وابن المبارك الصوري، وابن بريد، ومصعب

الزبيري: يُوَسَّفُ بْنُ يُوُس. وقال القعني، عن مالك، أنه بلغه عن أبي هريرة. وقال البرقي: قال لنا ابن بكير: فيغذي: يبول، والعوافي: التي تعفوا، أي تأتيه.

ما روى مالك، عن يزيد بن زياد وهو من بني قريظة

حديثاً واحداً.

❁ ٧٨١- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يزيد بن زياد، عن محمد بن كعب القرظي، قال: قال معاوية بن أبي سفيان وهو على المنبر: "يا أيها الناس، إنه لا مانع لما أعطى الله، ولا مُعطي لما منع، ولا ينفع ذا الجِدِّ منه الجِد، ومن يُردِّ الله به خيراً يُفقهه في الدين" ^(١). ثم قال: سمعتُ هؤلاء الكلمات من رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذه الأعواد. قال البرقي: قال أبو عبيد: الجِد، بالنصب وهو: الغنى والحظ في الرزق فمعناه لا ينفعه غناه، إنما ينفعه العمل بطاعته، لقوله عز وجل: ﴿لا ينفع مال ولا بنون﴾ [سورة الشعراء آية ٨٨] الآية وتوفي محمد بن كعب القرظي، ويكنى أبا حمزة سنة سبع عشر ومائة، وقيل: عشرون ومائة وهو ابن ثمان وسبعين سنة.

ما روى مالك، عن يزيد بن خُصيفة

❁ ٧٨٢- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يزيد بن خُصيفة، عن عروة بن الزبير، أنه قال: سمعتُ عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، تقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يُصيبُ المؤمنُ مُصيبةً، حتى الشوكة إلا قُص بها أو كُفِّر بها من خطاياها"، لا يدري يزيدُ أيتها، قال عروة ^(٢). وفي رواية أبي مُصعب: من مُصيبة.

(١) أخرجه معمر في الجامع (٢٠٨٥١)، وأحمد في مسنده (١٦٤٦٧)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٢٢٦)، والبخاري في صحيحه (٧٣١٢)، والترمذي في الجامع (٢٦٤٥)، ومسلم في صحيحه (١٠٤٠)، وابن ماجه في سننه (٢٢٠)، وابن حبان في صحيحه (٣٤٠١).
(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٥١)، ومسلم في صحيحه (٢٥٧٤).

❖ ٧٨٣- وبه، عن يزيد بن خُصيفة أن عمرو بن عبد الله بن كعب السلمي أخبره أن نافع بن جُبَيْر بن مُطعم، أخبره عن عُثْمَان بن أَبِي العاصِ، أنه أتى رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم، قال عُثْمَانُ: وبِى وجعٌ قد كان يُهْلِكُنِي، قال: فقال رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم: "امسحه بِيَمِينِكَ سبع مراتٍ، وقُل: أَعُوذُ بِعِزَّةِ الله وقُدْرَتِهِ مِن شَرِّ مَا أَجِدُ"^(١). قال: ففعلتُ ذَلِكَ فأذهب الله عني ما كان بي فلم أزل أَمُرُّ بِهِ أَهْلِي وَغَيْرَهُمْ ". وتوفي عُثْمَانُ بنُ أَبِي العاصِ الثَّقَفِي، يُكنى: أبا عبد الله، سنة خمسَين.

❖ ٧٨٤- وبه، عن يزيد بن خُصيفة، أن السائب بن يزيد أخبره، أنه سَمِعَ سُفْيَانَ بنَ أَبِي زُهَيْرٍ وهو رَجُلٌ مِن شَنْوَاءَ، وهو مِن أَصْحَابِ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم، يَقُولُ: "مِنِ اقْتَنَى كَلْبًا، لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ"^(٢). قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِن رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال: إِي وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٥٤)، وأحمد في مسنده (١٥٨٤٠)، وأبو داود في سننه (٣٨٩١).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٨٠٧)، وأحمد في مسنده (٢١٤٠٥)، والدارمي في سننه (٢٠٠٥)، والبخاري في صحيحه (٣٣٢٥)، ومسلم في صحيحه (١٢٠٢)، وابن ماجه في سننه (٣٢٠٦)، والنسائي في الصغرى (٤٢٨٥).

ما روى مالك، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط الليثي

توفي سنة ثنتين وعشرين ومائة، وقيل: ثلاث وعشرين ومائة، حديثاً واحداً.

ذكر فضله رحمه الله:

❁ ٧٨٥- أخبرنا أحمد بن محمد الذهلي، قال: حدثنا جعفر، يعني: الفريابي، قال:

سمعت علي بن المديني، يقول: يزيد بن قسيط ثقة، ولو لم يكن ثقة لم يرو عنه مالك بن أنس.

❁ ٧٨٦- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن

مالك، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أمه، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دُبغت" ^(١).

ما روى مالك، عن يزيد بن عبد الله بن شداد بن أسامة بن الهاد الليثي

ويقال: إنه الثقة عنده، توفي بالإسكندرية سنة تسع وثلاثين ومائة. وقيل: سنة سبع

وثلاثين ومائة، ثلاثة أحاديث.

❁ ٧٨٧- أخبرنا عبد الله بن جعفر بن الورد، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يحيى،

قال: حدثنا مالك، وأخبرنا أبو محمد بن رسيق واللفظ له، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو مُصعب، قال: حدثنا مالك، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أنه قال: خرجت إلى الطور فلقيت كعب الأخبار فجلست معه، فحدثني عن التوراة وحدثته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان مما حدثته أن قلت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير يوم طلعت الشمس فيه يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أُهبط، وفيه تيب عليه، وفيه مات، وفيه يقوم، وما من دابة إلا وهي مُصيخة يوم الجمعة من حين تُصبح حتى تغيب الشمس شققاً من الساعة، إلا الجن

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٨٠)، وأحمد في مسنده (٢٤٢٠٨)، وأبو داود في سننه (٤١٢٤)، والنسائي في

الصفري (٤٢٥٢)، وابن حبان في صحيحه (١٢٨٦).

والإنس، وفيه ساعة لا يُصادفها عبدٌ مُسلمٌ، وهو يُصلي، يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه" ^(١). قال كعبٌ: ذلك في كل سنة يومٌ، فقال: بل في كل جمعة. قال: فقرأ كعبُ التوراة، فقال: صدق رسولُ الله صلى الله عليه وسلم.

❁ ٧٨٨- قال أبو هريرة: فليقت بصرة بن أبي بصرة الغفاري، فقال: من أين أقبلت؟ فقلتُ: من الطور، فقال: لو أدركتُك قبل أن تخرج إليه ما خرجت إليه، سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، يقولُ: " لا تعملُ المطي إلا إلى ثلاثة مساجد، إلى المسجد الحرام، وإلى مسجدي هذا، وإلى مسجدِ إيلياء أو بيت المقدس " شك أيهما قال ^(٢).

❁ ٧٨٩- قال أبو هريرة: ثم لقيتُ عبد الله بن سلام فحدثتُه بمجليسي مع كعبِ الأحرار، وما حدثتُه في يومِ الجمعة، فقلتُ له: قال كعبٌ: ذلك في كل سنة يومٌ، قال عبدُ الله بنُ سلام: كذب كعبٌ، ثم قرأ كعبُ التوراة، فقال: بل هي في كل جمعة، فقال عبدُ الله بنُ سلام: صدق كعبٌ. ثم قال عبدُ الله بنُ سلام: قد علمتُ أي ساعة هي، فقال أبو هريرة: فقلتُ له: فأخبرني به ولا تضن علي، فقال عبدُ الله بنُ سلام: هي آخرُ ساعةٍ في يومِ الجمعة، قال أبو هريرة: فكيف تكونُ آخرُ ساعةٍ في يومِ الجمعة، وقد قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم " لا يُصادفها عبدٌ مُسلمٌ وهو يُصلي "، وتلك ساعةٌ لا يُصلي فيها، فقال عبدُ الله بنُ سلام: ألم يقل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: " من جلس مجلساً ينتظرُ الصلاة فهو في صلاةٍ حتى يُصلي؟ " ^(٣). قال أبو هريرة: بلى، قال: فهو ذاك.

وفي رواية ابنِ بُكير: فقلتُ: نعم، ثم قرأ كعبُ التوراة، وفيها: وفيه ثبَّت عليه، وفيه مات. وفيها: وفيه ساعةٌ. حبيبٌ، قال مالكٌ: مُصِيخةٌ مُستمعةٌ مُشفقةٌ. وقيل: إن كعب

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٠١٦٧)، والترمذي في الجامع (٤٩١)، وأبو داود في سننه (١٠٤٦)، والنسائي في الصغرى (١٣٧٣)، وابن خزيمة في صحيحه (١٦٣٢)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٢٥٤٥).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٢٤٣)، وأحمد في مسنده (٢٣٣٣٥)، وأنسائي في الصغرى (١٤٣٠)، وابن حبان في صحيحه (٢٧٧٢).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٢٤٣)، وأحمد في مسنده (٢٣٢٧٢)، والترمذي في الجامع (٤٩١)، وأبو داود في سننه (١٠٤٦).

الأخبار هو كعب بن مالك، أسلم زمن عمر رضي الله عنه، توفي سنة أربع وثلاثين في زمن عثمان بن عفان رضي الله عنه.

❁ ٧٩٠- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري، أنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأوسط من رمضان، فاعتكف عامًا حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين، وهي الليلة التي يخرج فيها من اعتكافه، قال: "من كان اعتكف معي، فليعتكف العشر الأواخر، وقد رأيت هذه الليلة ثم أنسيتها، وقد رأيتني أسجد في صبحها في ماء وطين، فالتمسوها في العشر الأواخر والتمسوها في كل وتر" ^(١). قال أبو سعيد: فمطرت تلك الليلة، وكان المسجد على عرش، فوكف المسجد، قال أبو سعيد: فأبصرت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته وأنفه أثر الماء والطين من صبيحة إحدى وعشرين.

❁ ٧٩١- وبه، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن أبي مرة مولى أم هانئ، أنه دخل مع عبد الله بن عمرو بن العاص على أبيه عمرو بن العاص فقرأ إليهما طعامًا، فقال: كُل، فقال: إني صائم. فقال عمرو بن العاص: كُل، فهذه الأيام التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بإفطارها، وينهى عن صيامها" ^(٢). قال مالك: وهي أيام التشريق. وفي رواية أبي مُصعب: يأمرنا بفطرها، وينهاها عن صيامها. وعمرو بن العاص يُكنى أبا عبد الله، توفي عصر ليلة الفطر سنة ثلاث وأربعين وابن تسعين سنة.

ما روى مالك، عن أبي روح يزيد بن رومان مولى الزبير

توفي سنة ثلاثين ومائة، حديثًا واحدًا.

❁ ٧٩٢- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن يزيد بن رومان، عن صالح بن خوات، عن علي بن عبد الله بن رومان، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٢٧)، وأبو داود في سننه (١٣٨٢).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (١٧٣١٤)، وأبو داود في سننه (٢٤١٨).

وسلم يوم ذات الرقاع صلاة الخوف: أن " طائفة صفت معه، وطائفة وُجاه العدو، فصلى بالطائفة التي معه ركعة، ثم ثبت، وأتموا لأنفسهم، ثم انصرفوا فصفوا وُجاه العدو، وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته، ثم ثبت جالساً، وأتموا لأنفسهم، ثم سلم بهم " ^(١). وفي رواية أبي مُصعب: الركعة التي بقيت. وقيل: سُميت ذات الرقاع لأنهم كانوا يمشون فتفطرت أقدامهم بالدماء، فكانوا يشدون على أقدامهم الخرق.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٤٤٠)، وأحمد في مسنده (٢٢٦٢٥)، والبخاري في صحيحه (٤١٣٠)، ومسلم في صحيحه (٨٤٤)، وأبو داود في سننه (١٢٣٨)، والنسائي في الصغير (١٥٣٧)، والدارقطني في سننه (١٧٦٢).

باب: الكنى

من روى عنهم مالك بكناهم ولم يوقف لهم على اسم صحيح منهم: أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب حديثاً واحداً.

❁ ٧٩٣- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي بكر بن عمر، عن سعيد بن يسار، أنه قال: كنت أسير مع عبد الله بن عمر بطريق مكة، قال سعيد: فلما خشيئ الصباح نزلت فأوترت، ثم أدركته، فقال عبد الله بن عمر: أين كنت؟ فقلت: خشيئ الصباح فأوترت، فقال: أليس لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة؟ فقلت: بلى والله، قال: فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتر على البعير^(١).

ما روى مالك عن أبي بكر بن نافع بن سرجس مولى عبد الله بن عمر

توفي أبو بكر بن نافع سنة ثلاث وسبعين ومائة، فيما يقال، والله أعلم، حديثين. قال يحيى بن معين: كانوا أخوة ثلاثة: أبو بكر، وعمر، وعبد الله، قال: وأبو بكر بن نافع مولى ابن عمر ليس به بأس.

❁ ٧٩٤- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن صفية بنت أبي عبيد، أنها أخبرته، أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر الإزار: فالمرأة يا رسول الله؟ قال: "تُرخي شبراً، قالت أم سلمة رضي الله عنها: إذا ينكشف عنها، قال: فذراعاً لا تزيد عليه"^(٢).

(١) أخرجه عبد الله بن وهب بن مسلم في موطأ عبد الله بن وهب (٣٤٣)، ومالك في الموطأ (٢٧١)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (١٥٩٠)، والبخاري في صحيحه (٩٩٩)، ومسلم في صحيحه (٧٠٠)، والنسائي في الصغرى (١٦٨٨)، وابن حبان في صحيحه (٢٤١٢)، والدارقطني في سنن الدارقطني (١٦٣٩).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٠٠)، وأبو داود في سننه (٤١١٧)، وابن حبان في صحيحه (٥٤٥١).

❁ ٧٩٥- وبه، عن أبي بكر بن نافع عن أبيه، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى " ^(١). حبيب، قال مالك: الطر على الشفة، وقال البرقي: يريد إحفاء الإطار، والإطار: جوانب الفم، المحدث بالفم في طرف الشارب. وقال أبو عبيد: قال الكسائي: تُعفى، تُوفى. وتكثر.

ما روى مالك عن الثقة عنده يقال: إنه مخرمة بن بكير

قال يحيى بن معين: مخرمة ثبت. وقيل: تُوفى بكير بن عبد الله بن الأشج مولى المسور بن مخرمة ويكنى أبا المسور في زمن هشام، حديثين.

❁ ٧٩٦- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، عن الثقة عنده، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن عبد الرحمن بن الحباب السلمي، عن أبي قتادة الأنصاري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " نهى أن يُشرب التمر والزبيب جميعاً، والزهو والرطب جميعاً ".

❁ ٧٩٧- وبه، عن الثقة عنده عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري، عن أبي موسى، أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الاستئذان ثلاثاً، فإن أذنوا لك فادخل، وإلا فارجع ".

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٦٤)، ومسلم في صحيحه (٢٦١)، وأبو داود في سننه (٤١٩٩)، وأبو عوانة الإسفرائيني في المستخرج (٤٦٧)، وابن حبان في صحيحه (٥٤٧٥).

باب: ما قال فيه مالك: أنه بلغه خمسة أحاديث

٧٩٨- أخبرنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا القعني، عن مالك، أنه بلغه عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن ابن عطية، يعني: الأشجعي، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " لا عدوى، ولا هام، ولا صفر، ولا يحل الممرض على المصح، وليلحل المصح حيث شاء ^(١). قالوا: يا رسول الله، وما ذاك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنه أذى "

ابن القاسم، قال مالك: أراها الطيرة التي يقال لها الهامة، والصفر: شهر صفر، لأن أهل الجاهلية كانوا يحلون صفرين، يحلونه عامًا ويحرمونه عامًا. وقيل: لا يحل للمجدوم أن يأكل حله المصح معه، ولا يترك عليه يؤذيه وإن كان لا يعدو فالأنفس تكره ذلك. وقال أبو عبيد: معنى الأذى عندي المأثم.

٧٩٩- وبه، أنه بلغه عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد مولى الحضرميين، عن سعد بن أبي وقاص، عن أبي خولة بنت حكيم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " من نزل منزلاً فليقل: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، فإنه لن يضره شيء حتى يرتحل " ^(٢). وتوفي بسر بن سعيد مولى الحضرميين سنة مائة، واستشهد يعقوب بن الأشج، ويكنى أبا يوسف بأرض الروم سنة إحدى وعشرين ومائة.

٨٠٠- وبه، أنه بلغه، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أنه قال: " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع العربان " ^(٣).

(١) أخرجه ابن وهب في الجامع (٦٤٠).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٩٢٦٠)، ومالك في الموطأ (١٧٧٤)، وأحمد في مسنده (١٥٢٨٢)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سنن الدارمي (٢٦٨٠)، والترمذي في الجامع (٣٤٣٧)، ومسلم في صحيحه (٢٧١٠)، وابن ماجه في سننه (٣٥١٨)، وأبو داود في سننه (٣٨٩٨)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٤٠٤)، وابن حبان في صحيحه (١٠٢٠)، والحاكم في المستدرک في (ج ٤ ص ٤١٥).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٦٦٨٤)، وابن ماجه في سننه (٢١٩٣)، وأبو داود في سننه (٣٥٠٢).

❁ ٨٠١- وبه، أنه بلغه عن جده مالك بن أبي عامر، أن عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا تبيعوا الدينار بالدينار، ولا الدرهم بالدرهم ^(١) ".

❁ ٨٠٢- وبه، أنه بلغه عن أبي الحباب، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " ما يزال المؤمن يُصاب في ولده وحامته حتى يلقي الله وليست له خطيئة ^(٢) ".
حيب، قال مالك: حامته، ابن عمه، وخاصته من جلسائه.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢١٧٩)، ومسلم (١٥٩٠).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ برواية يحيى الليثي (٥٥٣)، وابن عبد البر في التمهيد (١٨٢/٢٤)، وابن غنيم الرقي في المحن (١٢٣)، وأورده الدارقطني في العلل، وقال (يزويه مالك بن أنس)، واختلف عنه، فرواه أصحاب الموطأ عن مالك أنه بلغه عن أبي الحباب.
ورواه عبد الله بن جعفر البرمكي، عن مالك، عن ربيعة، عن أبي الحباب، تصحف أنه بلغه بربيعة، والصحيح أنه بلغه.

فهرست الآيات القرآنية

نص الآية	اسم السورة ورقم الآية	الصفحة
ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فِي إِخْوَانِكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ	[سورة الأحزاب : ٥]	١٥٨
الحمد لله رب العالمين	[سورة الفاتحة : ٢]	٣٤٢
اهدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ	[سورة الفاتحة : ٧]	٣٤٢
آسَفُونَا	[سورة الزخرف : ٥٥]	٣٨٤
إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا	[سورة البقرة : ١٥٨]	٣٨٩
إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ	[سورة الفاتحة : ٥]	٣٤٢
جَابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ	[سورة الفجر : ٩]	٢٧٤
حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى	[سورة البقرة : ٢٣٨]	٢٣٨
رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً	[سورة البقرة : ٢٠١]	١٠٩
طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ	[سورة النور : ٥٨]	٢٠٩
غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ	[سورة الفاتحة : ٧]	٢٥٩
فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ	[سورة محمد : ١٩]	١١٠
فَتَيَمَّمُوا	[سورة النساء : ٤٣]	٣٢٦
فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ	[سورة الزلزلة : ٨]	٢٣٥
قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى	[سورة النمل : ٥٩]	١٠٧

١١٧	[سورة آل عمران : [١١٠]	كُتِبَ خَيْرُ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ
٤٢٣	[سورة الشعراء : ٨٨]	لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ
٢٣٢	[سورة الحج : ١٣]	لِيَسْأَلَ الْمَوْلَىٰ وَلِيَّسَ الْعَشِيرِ
٣٣٩	[سورة الفتح : ٢٧]	لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ
١٢٤	[سورة الحشر : ٨]	لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ
٢٠٥	[سورة آل عمران : [٩٢]	لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ
١١١	[سورة التوبة : ١٢٢]	لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ
٣٤٢	[سورة الفاتحة : ٤]	مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ
١٠٩	[سورة الأنعام : ٨٣]	نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ
١٢٤	[سورة الحشر : ٩]	وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ
١٢٤	[سورة الحشر : ١٠]	وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ
٣٩٤	[سورة هود : ١١٤]	وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ
٢٤٢	[سورة الأعراف : [١٧٢]	وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ
١٤٠	[سورة مريم : ٧١]	وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا
٣٩٦	[سورة الواقعة : ٥]	وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا

١٠٩	[سورة مريم : ٣١]	وجعلني مُباركًا أين ما كُنْتُ
٣٣٧	[سورة عبس : ٣٨]	وَجُوءُ يَوْمِيذٍ مُسْفِرَةٌ
٢٣٨	[سورة البقرة : ٢٣٨]	وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ
١٢٥	[سورة البقرة : ٢٢١].	وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ
١٢٦	[سورة مريم : ٦٢]	وَهُمْ رَزَقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا
٣٢١	[سورة الجاثية : ٢٤]	وَمَا يَهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ
٣٨٤	[سورة يوسف : ٨٤]	يَا أَسْفَى عَلَى يُوسُفَ
٢٠٩	[سورة الواقعة : ١٧]	يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ
١٢٥	[سورة النور : ١٧]	يَعْظُمُكُمْ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ

obeikandi.com

فهرست الأحاديث والآثار

رقم الحديث	طرف الحديث
٣١٠	استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرًا
٢٢٥	اغتسل سهل بالخرار فتزع جبةً كانت عليه، وعامر بن ربيعة ينظر إليه
٢٨	افتتحت القرى بالسيف
٧٩٧	الاستئذان ثلاثًا
٤٠٥	الأيام أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن في نفسها
٦٩	الإيمان قول وعمل
٥٧١	الثاؤب من الشيطان، فأياكم ما ثاءب فليكظم ما استطاع
٦٥٢	الحمى من فيح جهنم
٣١٤	الخيل لثلاثة: لرجلٍ أجر
٦٢٢	الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة
٥٨٥	الدينار بالدينار
٢٨٢	الدينار بالدينار
١٦٨	الذهب بالورق ربًا إلا هاء وهاء، والبر بالبر ربًا إلا هاء وهاء
٥٩١	الذي تفوته صلاة العصر كأنها وتر أهله وماله
٤٢٦	الذي يجر ثوبه خيلاء
٦٧٢	الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجر جر في بطنه نار جهنم
٢٤٣	الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح
٥١٩	الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح

٧٤٦	الرؤيا من الله، والحلم من الشيطان
٥٤٤	الراكب شيطان
٦٥	الرجل يريد حفظ الحديث فحديث من يحفظ ؟
١٥٣	الرجم في كتاب الله حق على من زنا إذا أحصن من الرجال والنساء، وإذا قامت البينة
٢٦٧	الساعي على الأرملة والمسكين . كالمجاهد في سبيل الله
٣٦٥	السفر قطعة من العذاب
٥٦٧	السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، وددت أني قد رأيت إخواننا
٥٢	السنة المتقدمة من سنة أهل المدينة خير من الحديث
١٤٤	الشؤم في: الدار
٣٠٢	الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان، فإذا ارتفعت فارقتها
٤٠٠	الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله: المطعون شهيد، والغريق شهيد
٤١٨	الشهر تسع وعشرون ليلة
٥٨١	الصلاة أمامك
٤٩٢	الصيام جنة، فإذا كان أحدكم صائمًا فلا يرفث
٣٥٣	الطاعون رجز أرسل على طائفة من بني إسرائيل
١٩٨	الطاعون رجز أرسل على من كان قبلكم أو على بني إسرائيل شك ابن المنكدر أيهما
٥٠٨	العجماء جبار، والبشر جبار
١٤	العلم مخافة الله عز وجل
٦٧	العلم يعني: الحديث يدور على ثلاثة: مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة

٣٦٦	العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة
٣٩٢	الغسل واجب يوم الجمعة على كل محتلم
٢٧٧	الله أكبر خربت خيبر
٦١٧	اللهم ارحم المحلقين
٧٣١	اللهم ارحمني
٧٧٨	اللهم إنك خلقت لي بصري نعمة
٥٠١	اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر
٣٨٢	اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صاعنا
٢٤٠	اللهم بارك لهم في مكياهم
٢٠٨	اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض
٦٥١	المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء
٦٣٧	المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا
١٦٩	الورق بالذهب
٢٩٤	الولاء لمن أعتق
٦٥٩	اليد العليا خير من اليد السفلى، واليد العليا: المنفقة
٧٨٣	امسحه بيمينك سبع مرات
٣٣٣	امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله
١٨٣	انصرف من صلاة جهر فيها بالقرآن
٤٥٣	أتاني جبريل فأمرني أن آمر أصحابي ومن معي أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية أو بالإلهال
٣٧٤	أتأذن لي أن أعطي هؤلاء ؟

٦٩٧	أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بصبي
٦٨٥	أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله
٩	أتيتك لتعلمني من غرائب العلم
١٨٨	أحسنتم
٦٩٢	أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس، وهو أشد علي فيفصم عني
٦٤٩	أراني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلاً آدم كأحسن ما أنت راء من آدم الرجال له لمه كأحسن ما أنت راء من اللمم
٢٧٩	أرأيت إذا منع الله عز وجل الثمرة فبم يأخذ أحدكم مال أخيه
٦٠	أرأيت حديث مالك: اللقاح واحد؟ ليس يرويه أحد غيره؟ قال: دع مالكاً
٧٠٦	أرأيت قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمُرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [سورة البقرة آية ١٥٨]
٣٨١	أرأيت لو وجدت مع امرأتى رجلاً أمهله حتى آتي بأربعة شهداء؟ قال: نعم
٢٨٨	أرخص في بيع العرايا فيما دون خمسة أوسق أو في خمسة أوسق
٤٥٧	أرخص لرعاء الإبل في البيتوتة
٢٤٢	أرسلك أبو طلحة؟
١٣٦	أرضعني خمس رضعات فيحرم بلبنها
٢٥٥	أرى الرجل ربما جلس إلى أيوب فيكون لما رأى منه أشد انتفاعاً منه لو سمع منه حديثاً.
٣٩٣	أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي. فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك
٧٠٣	أصوم في السفر وكان كثير الصيام، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن شئت فصم

٧٦٤	أعوذ برضاك من سخطك
٧١٠	أغلاها ثمنًا
٢٠٤	أغلقوا الباب وأوكوا السقاء
٥٣٦	أفرد الحج
٣٣٢	أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة
١٨٧	أفلا قبل
١٤٦	أقبلت راکبًا على أتانٍ وأنا يومئذٍ قد ناهزت الاحتلام، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى
٣٦٧	أقسمت عليك يا أبا عبد الرحمن لتذهبن إلى أم المؤمنين عائشة
٣٠٤	أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ
٢٣٣	أكل كل ذي نابٍ من السباع حرام
٤٥٦	ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها
٥٦٨	ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟ إسباغ الوضوء إلى المكاره
٦٤٥	ألا إن الله نهاكم أن تحلفوا بأبائكم، فمن كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت
٥٩٥	ألا صلوا في الرحال
٤٣٧	ألا كلکم راعٍ وكلکم مسئول عن رعيته
١٤٣	ألم تري أن قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم؟ . فقلت: يا رسول الله
٢٣٨	أم حرامٍ إحدى خالات النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاعة
٤٥	أما حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحب أن يؤتى به على ألفاظه
١٥٥	أما والذي نفسي بيده

٣٦٩	أمر الناس في سفره عام الفتح بالفطر، وقال: تقووا على عدوكم . وصام رسول الله صلى الله عليه وسلم
٧٨٥	أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت
٧٩٥	أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحي
٤٢١	أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل المدينة أن يهلوا من ذي الحليفة، وأهل الشام من الجحفة
٥٠٠	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله
٧٥٠	أمرت بقرية تأكل القرى يقولون: يثرب
١٠٧	أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى فطرح جنيها فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة عبد أو وليدة
٧٧١	أن أبا بردة بن نيار ذبح قبل أن يذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأضحى
٤١٠	أن أبا حفص طلقها البتة وهو غائب
٢٤٧	أن أعرابيا أدرك النبي صلى الله عليه وسلم، فقال:
١٨٩	أن أعلفه ناضحك ورقيقك
٥٤٥	أن أمه أرادت أن توصي ثم أخرت ذلك إلى أن تصبح فهلكت
٧٤٤	أن بريرة جاءت تستعين عائشة رضي الله عنها
٧٣٤	أن تذكر من المرء ما يكره أن يسمع
١١٦	أن رجلا أفطر في رمضان
٣١٢	أن رجلا قبل امرأته وهو صائم
٦٢٩	أن رجلا لاعن امرأته في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم، وانتفل من ولدها ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما

٦٧٥	أن رجلا من الأنصار أخبره
٨٣	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بلبن قد شيب بيا، وعن يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر الصديق رضي الله عنه
٦٦٢	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها
٢١٠	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد بالحج
٦٥٤	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب
٨١	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر، فلما نزع جاءه رجل
٨٠	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرع عنه
٣٢٦	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن العقيقة؟ فقال: لا أحب
١٤١	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا
٧٧٤	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في الجنائز ثم جلس بعد
١٢٧	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى
٤١٦	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي قباء
٨٥	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس مرتفعة حية، ويذهب الذاهب إلى العوالي والشمس مرتفعة حية
١٢٤	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة
٥٥٩	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت الرسول صلى الله عليه وسلم ولأبي العاص بن ربيعة فإذا سجد وضعها
١٤٢	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في

الحياء فقال:	
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى للناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم إلى المصلى	٩٧
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يأكل الرجل بشماله أو يمشي في نعلٍ واحدة	٢٠٣
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يلبس المحرم ثوباً مصبوغاً بزعفرانٍ	٤٢٠
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته	٤٢٥
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع جبل الحبلّة	٦٣٦
أن سبيعة الأسلمية نفست بعد زوجها بليالٍ، فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذنته أن تنكح	٧٢١
أن صفية بنت حيي حاضت	٥٣٩
أن عبد الله بن سهلٍ	٧٧٢
أن عمّة له أتت النبي صلى الله عليه وسلم لحاجة له، وأنه قال لها: أذات زوج أنت ؟ قالت: نعم . فزعم أنه قال: كيف أنت له ؟ . فقالت: ما آلوه إلا ما عجزت عنه . قال:	٧٧٣
أن عمر بن عبد العزيز آخر الصلاة يوماً	١٢١
أن عويمر بن أشقر ذبح ضحيته قبل أن يغدو يوم الأضحى، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم	٧٥٨
أن مخنثاً كان عنده أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، فقال لعبد الله بن أمية ورسول الله يسمع: يا عبد الله	٧٢٥
أن مسكيناً مرضت	٩٠

٣٥٠	أن ناسًا اختلفوا عندها يوم عرفة في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال بعضهم: هو صائم. وقال بعضهم: ليس بصائم. فأرسلت إليه بقدر من لبن وهو واقف على بعيره بعرفة فشربه
١٩٠	أن ناقةً للبراء بن عازب دخلت حائط رجلٍ
٤٠٦	أنتم والله قتلتموه . فقالوا: والله ما قتلناه
١٦٠	أنه بينما هو جالس بين ظهري الناس إذ جاءه رجل فساره فلم يدر ما ساره به
١٨٢	أنه حدثه أنه سمع سعد بن أبي وقاص، والضحاك بن قيس عام حج معاوية بن أبي سفيان
٩١	أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة، فأتي بضرب مخوذٍ
٧٥٤	أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
٤٠٨	أنه قرأ لهم: إذا السماء انشقت
٣٥١	أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى إذا كانوا ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له محرمين وهو غير محرم
١٥٤	أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره
٧٠٧	أنها قد حاضت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لعلها حابستنا . فقالوا: يا رسول الله إنها قد أفاضت. قال: فلا إذا
٣١٩	أهدى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمرٍ
١١١	أيما رجلٍ أعمار عمرى له ولعقبه فإنها للذي يعطاها، لا ترجع إلى الذي أعطاها
٧٧٥	أيما رجلٍ أفلس فأدرك الرجل متاعه بعينه فهو أحق به من غيره
٤٣٣	أيما رجلٍ قال لأخيه كافر، فقد باء بها أحدهما

١٤٠	أين هذا؟ فخرج إليه الحجاج وعليه ملحفة معصفرة. فقال: ما لك يا أبا عبد الرحمن؟ قال: الرواح إن كنت تريد أن تصيب السنة اليوم. قال: هذه الساعة؟ قال: نعم. قال: فأناظري أفيض علي ماء ثم أخرج إليك. فنزل عبد الله حتى خرج إليه الحجاج فسار بيني وبين أبي فقلت له: إن كنت تريد أن تصيب السنة اليوم فأقصر الخطبة وعجل الوقوف. قال: فجعل ينظر إلى عبد الله كيما يسمع ذلك منه فلما رأى ذلك عبد الله
٤٦٨	إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه
١٣٨	إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه
٥١٤	إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين
٣٨٥	إذا أحب الله العبد، قال لجبريل: قد أحببت فلانًا فأحبه
٤٨٧	إذا أحب عبدي لقائي أحببت لقاءه
٧٢٨	إذا أصاب ثوب إحداكن الدم من الحيضة، فلتقرضه ثم لتنضحه بالماء
١٧٨	إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه
١٠١	إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له
٤٢٤	إذا بايعت فقل: لا خلافة. فكان الرجل إذا بايع يقول: لا خلافة
٣٢١	إذا بلغت هذه الآية فآذني: ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾ [سورة البقرة آية ٢٣٨] فلما بلغها آذنتها، فأملت علي: ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾ [سورة البقرة آية ٢٣٨]
٣٢٢	إذا بلغت هذه الآية: ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾ [سورة البقرة آية ٢٣٨]
٣٠٣	إذا توضأ العبد المؤمن فمضمض خرجت الخطايا من فيه

٣٧٩	إذا توضأ العبد المسلم، أو المؤمن
٤٦٧	إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه الماء، ثم لينثر
٥٦٩	إذا ثوب للصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون، وأتوها وعليكم السكينة والوقار
٤١	إذا جاء الأثر فمالك النجم
٤٢	إذا جاء الحديث عن مالك فشد يدك به
٦٠٠	إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل
٦٠١	إذا جاء أحدكم يصلي، فلا يبصق قبل وجهه
٣٩	إذا جاوز الحديث الحرمين ضعف نخاعه
٥٨٧	إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى
٣١٨	إذا دبغ الإهاب فقد طهر
٥٥٧	إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس
٦٢٨	إذا دعي أحدكم إلى وليمة فليأتها
٢٤٩	إذا ذهب أحدكم إلى البول أو الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بفرجه
٣٨٩	إذا سافرت في الخصب فأعطوا الإبل حظها من الأرض
٦٦٤	إذا سكت المؤذن من الأذان لصلاة الصبح وبدأ الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل أن تقام الصلاة
٣٨٧	إذا سمعت الرجل يقول:
١٥٧	إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن
٨٨	إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه
١٨٥	إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه
٤٧٠	إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات

٤٧٤	إذا صلى أحدكم للناس فليخفف، فإن فيهم السقيم
٥٩٩	إذا عجل به السير
٣٥٨	إذا قال الإمام: ﴿ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ [سورة الفاتحة آية ٧]
٣٥٩	إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا ولك الحمد
٤٧٢	إذا قال أحدكم آمين، قالت الملائكة في السماء آمين فوافقت إحداهما الأخرى
٤٧٦	إذا قلت لصاحبك أنصت فقد لغوت
٩٥	إذا قلت لصاحبك أنصت والإمام يخطب فقد لغوت
٤٠٧	إذا كان الحر فأبردوا عن الصلاة
٤٦٤	إذا كان الحر فأبردوا عن الصلاة
٣٠٧	إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدًا يمر بين يديه
٣١٣	إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدًا يمر بين يديه
٦٥٨	إذا كان ثلاثة، فلا يتناج اثنان دون واحد
١٢	إذا كان يوم القيامة عزل الله عز وجل العلماء عن الحساب
٢٢٢	إذا كنت بين الأخشيين من منى ونفخ بيده نحو المشرق
٤٤٢	إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ
٦٩٣	إذا نعس أحدكم في الصلاة فليرقد حتى يذهب عنه النوم
٤٧١	إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين، فإذا قضي النداء أقبل
٧١٨	إذا وجد أحدكم الغائط فليبدأ به قبل الصلاة
٣٨	إذا وجدت متقدمي أهل المدينة على شيء فلا يدخل في قلبك شيء أنه الحق، وكل ما جاءك من غير ذلك فلا تلتفت إليه

٢٧٠	إذا وقف على الصفا
٥٧٣	إزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه لا جناح عليه
٥٩٤	إن الرجال والنساء كانوا يتوضئون في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعاً
٢٢٦	إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله، ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت
٧٠١	إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله عز وجل
٣٠٥	إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله
٦٥٧	إن العبد إذا نصح لسيدته، وأحسن عبادة الله عز وجل فله أجره مرتين
٦٧٤	إن العير التي فيها الجرس لا تصحبها الملائكة
٤٣٦	إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة
٤٠٢	إن الله عز وجل يقول يوم القيامة:
٧٢٣	إن الله لا ينزع العلم انتزاعاً من الناس
٣٨٨	إن الله يرضى لكم ثلاثاً ويسخط لكم ثلاثاً، يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً
٣٨٤	إن المسلم يشرب في معى واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء
٧٦٢	إن المصلي يناجي ربه
٤٧٨	إن الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث
٢١	إن الناس لكم تبع، وسيأتيكم أو سيأتونكم
٤٢٧	إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم
٢٦٣	إن أبي قد كبر لا يستطيع الحج
١٠٦	إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى
٦٠٥	إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي، فإن كان من أهل الجنة

فمن أهل الجنة	
١٢٩ إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أردن أن يبعثن عثمان بن عفان إلى أبي بكر الصديق يسألنه ثمنهن من النبي صلى الله عليه وسلم	
١٤٥ إن أم الفضل بنت الحارث	
٧٠٨ إن أُمِّي افتللت نفسها	
١٣٩ إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم	
٤١٣ إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم	
٢٤١ إن خياطًا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنع له، قال أنس: فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذلك الطعام	
٦١٦ إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأهل بعمره من أجل أن النبي صلى الله عليه وسلم أهل بعمره عام الحديبية	
٤٥٨ إن صفية بنت حيي قد حاضت	
٣٤٧ إن عليا أمره أن يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم	
٣٦٨ إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبح جنبًا من جماع غير احتلام ثم يصوم	
٥٤٩ إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبح جنبًا من جماع غير احتلام ثم يصوم	
٧٣٩ إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فتصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس	
٧٠٢ إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض أزواجه وهو صائم	
٣٧٥ إن كان ففي الفرس	
٧٤٧ إن كان ليكون علي الصوم، فما أستطيع أن أقضيه حتى يأتي شعبان	

٤٨٤	إن لكل نبي دعوة يدعو بها . فأردت أن أختبئ دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة
٧٧٧	إن لي جمة أفأرجلها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم وأكرمها
٤٣٥	إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها
٣٤	إن هذا العلم دين
١٦٦	إن هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما: يوم فطرهم من صيامكم، والآخر يوم تأكلون فيه من نسككم
١٥١	إننا لم نرده عليك إلا أنا حرم
٢٠٥	إنكم ستأتون غداً إن شاء الله عین تبوك
٣	إنما الأعمال بالنيات
٧١٣	إنما الحمى من فيح جهنم
٥٣٢	إنما السنة في الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثني اليسرى
١٩٦	إنما المدينة كالكبير
٧٢٧	إنما أنا بشر، وإنكم تختصمون إلي
٧١٩	إنما أنت حجر
٦٩٥	إنما جعل الإمام ليؤتم به
٤٧٥	إنما جعل الإمام ليؤتم به، فلا تختلفوا عليه
٦٨٦	إنما ذلك شيء مجده أحدكم، فلا يضره
٦٩١	إنما ذلك عرق
٥٩٦	إنما مثل صاحب القرآن
١٧٦	إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه
٤٥١	إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت

١١٩	إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذا نساؤهم
٢٠	إنه سيأتيكم قوم يطلبون الفقه
٢٥١	إنها ليست بنجسٍ
٢٢٨	إني امرأة أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر
٥٤١	إني أراك تحب البادية والغنم، فإذا كنت في غنمك وباديتك فأذنت في الصلاة
٦٠٩	إني أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر
٣٠٦	إني رأيت الجنة أو: أريت الجنة
٢٧٦	إني رأيت هذه الليلة. فتلاحى رجلان فرفعت، والتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة
٥٧٦	إني لأرجو ألا أخرج من باب المسجد حتى تعلم ﴿ سورة ما أنزل الله في التوراة
٦٦٥	إني لبدت رأسي، وقلدت هديي
٥٠	إني لم أجد موضعًا أجلس فيه، فكرهت أن آخذ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قائم
١٢٠	إني نحللت ابني هذا غلامًا كان لي
٥١١	إياكم والظن
٤٩١	إياكم والوصال. قالوا: فإنك تواصل يا رسول الله. قال: إني لست كهيتكم
٧٦٠	بات رسول الله صلى الله عليه وسلم أرقًا ذات ليلةٍ
٥٨٦	بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، وهي خالته فاضطجعت في عرض الوسادة
٧٥٩	بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في السر والعسر، والمنشط والمكره

٤٣٢	بسم الله الرحمن الرحيم
٧٣٢	بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثًا قبل الساحل وأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح، وهم ثلاث مائة
٦٢٠	بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد فغنموا إبلا كثيرة، فكانت سهانهم اثني عشر بعيرًا
٢٣	بلغوا عني ولو آية
٥٨٠	يبدأؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من عند باب المسجد يعني مسجد ذي الحليفة
٤١٥	بينما الناس في صلاة الصبح بقاء إذ جاءهم آت، فقال لهم: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن
٣٦٤	بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش
٣٦٠	بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك
٥٠٩	تحتاج آدم وموسى، فحج آدم موسى
٤١٩	تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر
٧٩٤	ترخي شبرًا، قالت أم سلمة رضي الله عنها: إذا ينكشف عنها
٧	تعبد عبد الله بن مطرف
٥٨٨	تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين
١٧	تعلموا العلم قبل أن يقبض، فإن قبض العلم قبض العلماء
٧٢٢	تفتح اليمن، فيأتي قوم ييسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
٣٨٣	تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين

٤٩٦	تكفل الله لمن جاهد في سبيله، لا يخرج منه من بيته إلا الجهاد في سبيله
٢٩	تكلم مروان يوماً على المنبر فذكر مكة، فأطنب في ذكرها ولم يذكر المدينة
٥٦٦	تلك صلاة المنافقين
٤١٢	توضأ واغسل ذكرك ثم نم
٢٩٨	جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فسأله عن اللقطة
٣٩٠	جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
٧٥٧	جاء رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم
٧٠٩	جاء عمي من الرضاعة، فاستأذن فأبيت أن أذن له حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
٤٦٣	جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله
٧٢٦	جاءت أم سليم
٥٦٣	جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أنفخ تحت قدر لأصحابي وقد امتلأ رأسي ولحيتي قملاً، فأخذ بجبهتي
١٨٠	جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع، قال: وبى وجع اشتد بي. فقلت: يا رسول الله
٣٣٦	جائزته يخصه ويتحفه ويكرمه يوماً وليلة
١٠٢	جرح العجماء جبار
٦١٤	جعل عموداً عن يساره وعموداً عن يمينه
٢٨٠	حجم رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو طيبة وأمر له بصاع من تمر وأمر أهله أن يخففوا عنه من خراجه
١٩	حق على من طلب العلم أن يكون عليه وقار وسكينة، ويكون متبعاً لآثار من مضى

١٨	خذوا عني هؤلاء الكلمات
٧١١	خذوها
٧٤٣	خرج إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابهِ في الغلس
١٤٧	خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان، فصام حتى بلغ الكديد
٤٤٥	خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة
٥٧٨	خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدرٍ، فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة
٧٧٠	خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى إذا كانوا بالصهباء من أدنى خيبر صلى العصر ثم دعا بالأزواد فلم يؤت إلا بالسويق . فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فثري
٧٦٥	خرج يريد مكة وهو محرم حتى إذا كان بالروحاء إذا حمار وحشٍ عقير فذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
٢١١	خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من أهل بعمره، ومنا من أهل بحجٍ وعمره
٧٦١	خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنينٍ فلما التقينا كانت للمسلمين جولة، قال: فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين
٢٦٦	خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر
٥٣٤	خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي، فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه
٢٩٩	خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة أنمارٍ، قال جابر: فبينما أنا نازل

تحت شجرة إذا رسول الله صلى الله عليه وسلم	
٢٩٦	خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق
٧٤٢	خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس ليالٍ بقين من ذي القعدة، ولا نرى إلا أنه الحج
٣٢٨	خلقت هؤلاء للجنة ويعمل أهل الجنة يعملون
٣٥٥	خمر عليك. أما علمت أن الفخذ عورة
٦٧٨	خمس صلوات في اليوم والليلة. قال: هل علي غيرهن؟ قال: لا، إلا أن تطوع. وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم: صيام رمضان
٧٦٦	خمس صلوات
٦١٣	خمس من الدواب
٤٢٢	خمس من الدواب، من قتلهن وهو محرم فلا جناح عليه: العقرب
٣٤٠	خمس من الفطرة: تقليم الأظفار، وقص الشارب
٧٨٧	خير يوم طلعت الشمس فيه يوم الجمعة
٢٦١	دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته فقال:
٥٢٨	دخلت امرأة النار في هرة ربطتها، فلا هي أطعمتها
٢٥٠	دخلت أنا وعبد الله بن أبي طلحة على أبي سعيد الخدري نعوده
٣٩٥	دخلت على أبي سعيد الخدري في بيته
٢٤٦	دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذي قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين صباحًا، يدعو على رعل ولحيان وعصية عصت الله ورسوله
٢٣٦	دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فأكل منه، ثم قال: قوموا لأصلي لكم. قال أنس: فقممت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضجته

بهاء	
ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم وحانت الصلاة فجاء المؤذن إلى أبي بكر رضي الله عنه	٣٧٠
ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب، قالت: فسلمت عليه	٣٤٨
رأس الكفر نحو المشرق والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل، الفدادين أهل الوبر	٥٢٠
رأى رجلا يسوق بدنة	٤٩٤
رأى في جدار القبلة بصاقاً أو مخاطاً، أو نخامة	٦٩٨
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر الأسود حتى انتهى إليه ثلاثة أطواف	٢٦٨
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلاة العصر، فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه	٢٣٥
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير إلى المشرق ويقول: ها إن الفتنة هاهنا	٤٣٠
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على حمار وهو متوجه إلى / ٦٢ خير	٥٥٢
رأيتك لا تستلم من الأركان إلا اليمانيين	٣٣٩
رحم الله أبا عبد الله	٧٨
رحم الله مالكاً، ما كان أشد انتقاداً لمالك للرجال	٣٧
ردوا السائل ولو بظلف محرق	٣٢٥
ردوا هذه الخميصة إلى أبي جهيم	٥٦١
سئل ابن عباس	٥٥٠

سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن	١٥٦
سئل عن فأرة سقطت في سمن، فقال:	١٤٩
سئل مالك متى سمعت من أيوب؟ فقال: حج حجتين	٢٥٩
سابق بين الخيل التي أضمرت من الحفياء، وكان أمدها ثنية الوداع	٦٢٤
سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فلم يعب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم	٢٧٥
سبعة يظلهم الله عز وجل بظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل	٢٨٥
سمعت عبد الله بن عمر	٥٤٧
سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها. قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأنيها	١٣٠
سنوا بهم سنة أهل الكتاب	٢٧٣
شر الطعام طعام	١٦٣
صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءاً	٩٣
صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة	٥٩٨
صلاة الخوف: أن يقوم الإمام ومعه طائفة من أصحابه، وطائفة مواجهة للعدو	٧٥٦
صلاة القاعد مثل نصف صلاة القائم	١٩٢
صلاة الليل مثنى مثنى	٤١٧
صلاة الليل مثنى مثنى	٥٩٧
صلاة أحدكم وهو قاعد مثل نصف صلاته وهو قائم	٢٣٢
صلاة في مسجد ذي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام	٥٣١
صلاة في مسجد ذي هذا	٣٢٩

٧٦٧	صلوا على صاحبكم
١٦١	صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم قام فلم يجلس
٥٨٢	صلى عام الفتح ثماني ركعاتٍ ملتحقاً في ثوبٍ واحدٍ
٢٨٧	صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر فسلم في ركعتين، فقال ذو اليدين: أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت ؟ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كل ذلك لم يكن. فقال: أصدق ذو اليدين ؟. فقالوا: نعم. فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدتين وهو جالس بعد التسليم
٧٥٣	صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العتمة
٥٤٨	صم ثلاثة أيامٍ أو أطعم ستة مساكين
٧٩٢	طائفةٌ صفت معه
٥١٨	طعام الاثنين كافي الثلاثة، وطعام الثلاثة كافي الأربعة
٧٦	طعام المؤمنين في اليوم مرتين وتلا قول الله عز وجل: ﴿ ولهم رزقهم فيها بكرةً وعشيا ﴾ [سورة مريم آية ٦٢]
٢١٢	طوفي من وراء الناس وأنت راكبة
٦٦٠	عذبت امرأة في هرة ربطتها حتى ماتت جوعاً فدخلت النار فيها
٦٨٠	على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون والدجال
٣٣١	عليك بالجد فإن كان ما يقول أصحابك هؤلاء من الرخص حقاً لم يضررك. وإن كان الأمر على غير ذلك كنت قد أخذت بالجد
٤١١	عن البيضاء بالسلت، فقال له سعد: أيتهما أفضل ؟ قال: البيضاء
٢٧٤	غسل في قميصٍ
٢٦٤	فأبى القدح عن فيك ثم تنفس

٦٠٦	فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تمرٍ
٣٩٤	فرضت الصلاة ركعتين في السفر والحضر فأقرت صلاة السفر
٤٥٤	فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما
١١٢	فلا تأتوا الكهان
٥٤٦	فلا تفعل
٣٥٢	فوجدنا عنده سهل بن حنيفٍ. قال: فدعا أبو طلحة إنساناً، فترع نمطاً كان تحته. فقال له سهل بن حنيفٍ: لم نزعته؟ قال: لأن فيه تصاوير وقد
١٠٣	في الركاز الخمس
١٩٧	فيما استطعتن وأطقتن
٤٧٧	فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم، وهو يصلي يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه
٤٨٨	قال رجل لم يعمل حسنة قط
١٧٣	قال لي عبد الرحمن بن مهدي: قال لي مالك بن أنس: تراني لا أعرف عمر من عمرو! هذه دار عمر وهذه دار عمرو
٥٦٢	قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فلبس ثيابه ثم خرج
٧٤٨	قام من اثنتين من ظهر فلم يجلس فيها
٧٥٥	قد حلت فانكحي
١٢٦	قد رأيت الذي صنعتكم ولم يمنعي من الخروج إليكم إلا أي خشيت أن تفرض عليكم
٢٩١	قد كان ربيعة بن أبي عبد الرحمن به حرارة شديدة، وإن كان ليقوم في الشيء القريب مراراً فيبول ويتوضأ ويرجع مكانه. فما رأيت أحداً كان أسرع رجوعاً منه

ولا أخف وضوءاً منه . فذكرت ذلك لابن هرمز	
قدم رجلاً من المشرق فخطباً	٣٠٠
قرأ بالطور في المغرب	١٦٤
قسمت الصلاة بيني وبين عبدني نصفين	٥٧٥
قطع سارقاً في مجن ثمنه ثلاثة دراهم	٦٤١
قولوا: اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته	٤٥٥
قولوا: اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم	٦٨٢
كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه	١٨١
كان الناس أصحاب عزلة	٢٠٩
كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة	٣٧١
كان أبو طلحة أكثر أنصاري المدينة مالا من نخيل، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد	٢٤٤
كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه وتوضأ كما يتوضأ للصلاة	٦٨٧
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يديني إلى رأسه فأرجله	١٣٣
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر	٣٤٦
كان فيما نزل من القرآن عشر رضعات معلوماتٍ يحرم من	٤٤٩
كان لأبي مركن يتوضأ هو وجميع أهله منه	٣٦
كان مالك إذا جلس للحديث، يقول: ليلني منكم أولو الأحلام والنهي فربما جلس القعني عن يمينه	٤٩

٤٣	كان مالك إذا شك في بعض الحديث طرحه كله
٤٨	كان مالك بن أنس إذا حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تطيب ولبس ثيابًا جددًا ثم يحدث
٤٤	كان مالك يتقي في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الباء والتاء ونحوهما
١٩٤	كان محمد بن المنكدر سيد القراء لا يكاد أحد يسأله عن حديث إلا يكاد يبكي
٢٥٣	كان محمد بن سيرين إذا حدثه أيوب بالحديث يقول: حدثني الصدوق
٦٠٣	كان يأتي قباء / ٦٠ راكبًا وماشياً
٢٨٦	كان يجمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك
٤٠٩	كان يصلي جالسًا
٦٠٢	كان يصلي قبل الظهر ركعتين
٤٢٩	كان يلبس خاتمًا من ذهب
٢٢٤	كان يهل المهل مثا فلا ينكر عليه، ويكبر المكبر فلا ينكر عليه
٧٠٤	كان يوم عاشوراء يومًا تصومه قريش في الجاهلية
٢٩٠	كانت أمي تلبسني الثياب، وتعممني وأنا صبي
٧٣٠	كانت إذا أتيت بالمرأة قد حمت تدعو لها، أخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها
٤٨٦	كل ابن آدم تأكل التراب إلا عجب الذنب
١	كل أمر ذي بال لا يبدأ بحمد الله فهو أقطع
٧٢٤	كل بدنة عطبت من الهدى فانحرها، وألق فلائدها
١١٠	كل شراب أسكر فهو حرام
٣٣٠	كل شيء بقدر حتى العجز والكيس
٦٤٤	كل مسكر خمر

٤٨٩	كل مولود يولد على الفطرة
١٩٥	كلما كنت أجد من نفسي قسوة كنت آتي محمد بن المنكدر
٢٧٨	كم سقت إليها ؟
٤٣١	كنا إذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول: فيما استطعتم
٢٥٢	كنا عند الحسن، فجاءه أيوب فسلم عليه وسأله. فلما مضى أيوب
٦٣٥	كنا نبتاع الطعام في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم
٣٢٧	كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام
٢٣٤	كنا نصلي العصر ثم يخرج الإنسان إلى بني عمرو بن عوف فيجدهم يصلون العصر
٨٤	كنا نصلي العصر فيذهب الذاهب إلى قباء، فيأتيهم والشمس مرتفعة
٥٦٠	كنا نضحى بالشاة الواحدة يذبحها الرجل عنه
٦٨٣	كنا يوماً نصلي وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من الركوع
١٢٣	كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض
٦٩٠	كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض
٢٣٩	كنت أسقي أبا طلحة الأنصاري
٦٨٩	كنت أغتسل أنا ورسول الله من إناء واحد من الجنابة نغترف منه جميعاً
٢٤٥	كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية
٣٤٣	كنت أنام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم . ورجلاي في قبلته، فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي
٧٢٠	كيف كان سير رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، حين دفع ؟ قال:

٧٤	لا أرى أن يصلى وراء القدرى
٦١٨	لا إله إلا الله وحده لا شريك له
٦٧٦	لا بأس بهاكلوها
٨٢	لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا
٦٢١	لا تبعه
٤٤٦	لا تبقيين في رقبة بعير قلادة من وتر ولا قلادة إلا قطعت
٨٠١	لا تبيعوا الدينار بالدينار، ولا الدرهم بالدرهم
٦٦٧	لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل
٥٨٩	لا تحل لك حتى تذوق العسيلة
٥٩٠	لا تحل لك حتى تذوق العسيلة
٤٣٩	لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعذبين إلا أن تكونوا باكين
٥١٠	لا تسأل المرأة طلاق أختها لتستفرغ ما في صحتها
٣١٥	لا تشتره وإن أعطاكه بدرهم واحد، فإن العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه
٢٦٥	لا تصوموا حتى تروا الهلال
٦٠٧	لا تصوموا حتى تروا الهلال
١٥٢	لا تطروني كما أطري عيسى ابن مريم
٧٨٨	لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد، إلى المسجد الحرام
٤٩٠	لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيقول: يا ليتني مكانه
٥٠٥	لا تلقوا الركبان للبيع
٧٩٨	لا عدوى
٧٦٩	لا قطع في ثمر ولا كثير

٧٥	لا قف حيث وقفت السنة
٦٣٨	لا يبيع بعضكم على بيع بعض
٥٩٣	لا يتحرى أحدكم فيصلي عند غروب الشمس
٤٣٤	لا يتناج اثنان دون واحد
٥٠٣	لا يجمع الرجل بين المرأة وعمتها
٦٥٦	لا يحتلبن أحد ماشية أحدٍ بغير إذنه
٦٧٧	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليالٍ، إلا على زوج
٤٦١	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليالٍ
٣٣٤	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يومٍ وليلةٍ
٤٦٢	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
١٥٩	لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام يلتقيان، فيعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام
٧١٤	لا يخرج أحد من المدينة رغبةً عنها إلا أبدلها الله خيرًا منه
٢١٧	لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه
٥٠٢	لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه
٦٢٦	لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه
١٧٢	لا يرث المسلم الكافر
٣٧٢	لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر
٤٧٩	لا يزال أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه
٧٨٩	لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي

٥٧٩	لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد إلا كنت له شفيعًا
٧٨٢	لا يصيب المؤمن مصيبة
٥٢٤	لا يقتسم ورثتي دينارًا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة
٤٨٣	لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت
٥٢١	لا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر فإن الله عز وجل هو الدهر
٦١٠	لا يلبس القميص ولا العمام
٥١٣	لا يمش أحدكم في نعل واحد، لينعلهما جميعًا
١٦٢	لا يمنع أحدكم أخاه أن يغرز خشبة في جداره
٥٠٧	لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلاء
٦٦٣	لا يمنحك ذلك، فإنما الولاء لمن أعتق
٩٦	لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم
٢٢٣	لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فيحتسبهم إلا كانوا له جنة من النار
٦٤٨	لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر ثوبه خيلاء
٥١٢	لا ينظر الله يوم القيامة إلى من يجر إزاره بطرًا
٦٧٣	لا ينكح المحرم
٢٦	لأعرفن الرجل يأتيه الأمر من أمري: إما أمرت به
٦١٢	لبيك اللهم لبيك
٧٨٠	لتركن المدينة على أحسن ما كانت حتى يدخل الكلب والذئب، فيغذي على بعض سوازي المسجد أو على المنبر . قالوا: أيا رسول الله
٦٧٠	لتنظر عدة الليالي والأيام التي تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها، فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فإذا خلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستفر بثوب ثم

لتصل	
لحائط سماء	٣٤١
لعلك أذاك هوامك ؟	٢٨١
لقد أنزلت علي الليلة سورة هي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس	٣١٦
لقد منعني هذا الحديث من كلام كثير	٢٢٧
لقد هممت أن أنهي عن الغيلة	٢١٣
لكل دين خلق	٣٧٨
لكل نبي دعوة	١٠٨
لم تر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الليل قاعدًا قط	٦٩٦
لم يهم هشيم، ولكن يحيى بن سعيد لما أراد أن يخرج إلى هؤلاء القوم سألتني أن أكتب له أحاديث	٥٤
لما صدر عمر بن الخطاب من منى أناخ بالأبطح	٧٣٥
لما قدم ربيعة بن أبي عبد الرحمن على أبي العباس أمر له بجارية، فأبى أن يقبلها فأعطاه خمسة آلاف درهم يشتري بها جارية	٢٩٢
لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك أبو بكر وبلال رضي الله عنهما، قالت: فدخلت عليهما	٧١٢
لما كان مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة رأيتها بأرض الحبشة	٧١٥
لو اشتريت هذه الحلة فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة. ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فأعطي عمر بن الخطاب منها حلة	٦٥٠

٧٤٠	لو أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء لمنعهن المسجد، كما منعه نساء بني إسرائيل . قال:
٩٩	لو رأيت الظباء ترتع بالمدينة ما ذعرتها
٣٤٩	لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه
٣٥٧	لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول
٤٦٩	لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بالسواك
٧٤٩	لولا أن أشق على أمتي لأحببت ألا أتخلف خلف سرية خرجت في سبيل الله عز وجل
١١٤	لولا أن أشق على أمتي
٤٠	لولا مالك وابن عيينة ذهب علم الحجاز
١٦٥	لي خمسة أسماء: أنا محمد، وأنا أحمد
٩٨	ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب
١٣	ليس العلم بكثرة الرواية
٥٢٩	ليس الغنى عن كثرة العرض إنما الغنى غنى النفس
٥١٧	ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف عليكم
٢٩٣	ليس بالطويل البائن ، ولا بالقصير
٥٥٤	ليس دون خمسة ذود صدقة، وليس دون خمس أواق صدقة
٤٤٠	ليس على المسلم في عبده صدقة
٢١٩	ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة، وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة

٧١	ليس لمن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الفياء حق
٥١	ما أدركت أحدًا إلا وهو يخاف هذا الحديث
٦٨	ما أدركت أحدًا ممن اقتدي به يشك في تقديم أبي بكر وعمر رضي الله عنهما
٣٥٦	ما أسرع ما نسي الناس ! ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد
٥٦	ما أقدم على مالك في صحة الحديث أحدًا
٦٦٩	ما بال هذه النمرقة ؟
٣٨٦	ما بت هذه الليلة
٤٤٤	ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة
٢٨٤	ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة
٦٤٠	ما تجدون في التوراة في شأن الزنا ؟
٤٢٨	ما ترى في الضب ؟ فقال:
٧٢	ما تقول فيمن يقول: القرآن مخلوق ؟ فقال: زنديق كافر فاقتلوه
٢٥٧	ما حدثكم عن رجلٍ إلا وأيوب أفضل منه
٦٤٦	ما حق امرئ مسلمٍ له شيء يوصي به يبيت ليلتين إلا وصيته عنده مكتوبة
١٢٨	ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمرين قط إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً
٢٣١	ما رأى الشيطان يومًا هو فيه أصغر ولا أدر، ولا أحقر
٦٣	ما رأيت أعقل من مالك بن أنسٍ رحمه الله
٨٧	ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في سبخته قاعدًا قط
٢٥٨	ما رأيت في العامة خيرًا من أيوب
٣٧٦	ما رأيت من خلا حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٥٢	ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه ليورثه
٧٧٦	ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه ليورثه
١٢٥	ما سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط وإني لأسبحها
٧٤٥	ما طال علي
٢٥٤	ما قدم إلينا أحد من أهل العراق أفضل من أيوب السختياني، ومن ذلك الرؤاسي يعني مسعرًا لأن رأسه كان كبيرًا
٣٣٧	ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على أحد عشر ركعةً
١٨٦	ما لك في كتاب الله عز وجل شيء
١٩٩	ما من امرئ تكون له صلاة بالليل فيغلبه عليها نوم، إلا كتب له أجر صلاته
١٥	ما من رجل يسلك طريقًا يلتمس فيه علمًا إلا سلك به طريقًا إلى الجنة
٧٢٩	ما من شيء كنت لم أره إلا قد رأيته في مقامي هذا، حتى الجنة والنار ولقد أوحى إلي أنكم تفتنون في قبوركم مثل أو قريب من فتنة الدجال لا أدري أيتهما قالت أسماء يؤتى أحدكم
٦٦	ما من كتاب أكثر صوابًا بعد كتاب الله عز وجل من كتاب مالك بن أنس يعني الموطأ
٣٢٠	ما منعك أن تصلي مع الناس؟ أأنت برجل مسلم؟
٨٠٢	ما يزال المؤمن يصاب في ولده وحامته حتى يلقي الله وليست له خطيئة
١٥٨	ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم
٣٩٦	ماذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ يوم الجمعة على إثر سورة الجمعة؟
٣٩٧	ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأضحى والفطر

٥٥٦	ماذا يتقى من الضحايا ؟ فأشار بيده
٥٩	مالك أتبع من سفیان الثوري
٦١	مالك بن أنس أثبت في نافع عندي من عبيد الله بن عمر وأيوب السخيتاني
٥٨	مالك بن أنس أمير المؤمنين في الحديث
٥٧	مالك وعبيد الله وأيوب
٤٩٥	مثل المجاهد في سبيل الله، كمثل الصائم القائم
٢٢٩	مر بامرأة وهي في محبتها
١٥٠	مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة كان أعطاها لميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
٤٦٠	مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية يبكي عليها، فقال: إنهم لي يكون عليها
٦٣٠	مره فليرجعها ثم ليمسكها حتى تطهر، ثم تحيض ثم تطهر
٥٣٥	مرها فلتغتسل ثم لتهل
٦٩٩	مروا أبا بكر فليصل بالناس . قالت عائشة: يا رسول الله
٢٢١	مستريح ومستراح منه
١٧٥	مستلقياً في المسجد وهو واضع إحدى رجله على الأخرى
٥٠٦	مطل الغني ظلم
١١	مقامكم على العلم أفضل من الغزو
٦٣٤	من ابتاع الطعام فلا يبعه حتى يستوفيه
٤٢٣	من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه
٦٣١	من اشترى نخلاً قد أبرت

٣٦١	من اغتسل يوم الجمعة غسل الجمعة ثم راح فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب
٥٧٧	من اقتطع حق مسلمٍ بيمينه حرم الله عليه الجنة
٦٥٣	من اقتنى كلباً
٤٣٨	من اقتنى كلباً
٧٨٤	من اقتنى كلباً، لا يغني عنه زرعاً ولا ضرعاً
٧٠	من انتقص أحدًا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فليس له من الفيء شيء
٢	من آل محمدٍ صلى الله عليه وسلم ؟ قلت: أهل الاتباع له
٣٠١	من أدرك ركعةً من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح
٤٨٥	من أدرك ركعةً من الصبح قبل أن تطلع الشمس
١٠٤	من أدرك ركعةً من الصلاة فقد أدرك الصلاة
٣٣	من أراد الإسناد والحديث المعروف الذي تسكن إليه القلوب
٣٠	من أراد أهل المدينة بسوءٍ أذابه الله كما يذوب الملح في الماء
٦٤٧	من أعتق شركاً له في عبدٍ فكان له مال يبلغ ثمن العبد
١١٧	من أنفق زوجين في سبيل الله
٤٤٧	من أهدى هدياً حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر الهدى، وقد بعثت بهدي فاكبتي إلي بأمرٍ أو مري صاحب الهدى. فقالت عمرة: قالت عائشة رضي الله عنها: ليس كما قال ابن عباس:
٧٥١	من تصدق بصدقةٍ من كسبٍ طيبٍ
١٧٠	من توضعاً فلينتشر

٢٥	من حدث حديثاً وهو يعلم أنه كذب فهو أحد الكاذبين
٦٨٤	من حلف على منبري هذا يمين آثمة
٣٨٠	من حلف على يمين
٦٢٣	من حمل علينا السلاح فليس منا
٢٧	من حمل من أمتي أربعين حديثاً فهو من العلماء
٧٣	من سب أباً بكرٍ وعمر جلد
٥٢٢	من شر الناس ذو الوجهين يأتي هؤلاء بوجه، وهؤلاء بوجه
٦٤٣	من شرب الخمر في الدنيا فلم يتب منها حرماً في الآخرة فلم يسقها
٥٧٤	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج
٥٧٢	من عمل عملاً أشرك فيه غيري فهو له كله أنا أغنى الشركاء عن الشريك
٣٦٣	من قال: سبحان الله وبحمده
٣٦٢	من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد
١٠٩	من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه
١١٥	من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه
٧٩٠	من كان اعتكف معي، فليعتكف العشر الأواخر
١٣٤	من كان معه هدي فليهلل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منها جميعاً
٣٣٥	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره
٢٤	من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار
٥٨٤	من لعب بالنرد
٥٥	من للرأي بعد ربعة بالحجاز؟. فقال: الغلام الأصبحي.
٣٩٨	من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه

٧٩٩	من نزل منزلا فليقل: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق
٨	من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين
٢٢٠	من يرد الله به خيرا
٥٢٦	نار بني آدم التي توقدون جزء من سبعين جزءا من نار جهنم
٢٣٧	ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر
٢٦٩	نبدأ بما بدأ الله به
٢٧٢	نحر بعض هديه بيده، ونحر بعضه غيره
٢٠٢	نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة
٥٢٧	نحن الآخرون الأولون السابقون يوم القيامة
٣٩١	نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء
٣١١	نزلت أنا وأهلي ببيقع الغرقد
٢٢	نضر الله امرءا سمع منا حديثا، فبلغه عنا كما سمعه
٥٢٣	نعم الصدقة اللقحة، الصفي منحة والشاة الصفي منحة تغدو بإناء وتروح بإناء
٤٤٨	نعم إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة
١٣٥	نعم فلتغتسل
٦١٩	نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو
٧٩٦	نهى أن يشرب التمر والزبيب جميعا
٥٧٠	نهى أن يتبذ في الدباء والمزفت
٦٤٢	نهى أن يتبذ في الدباء والمزفت
٢٨٩	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة
٤٥٠	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث

٨٠٠	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع العربان
٢٩٧	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الأرض . فقلت: أبالذهب والورق. قال: أما بالذهب والورق فلا بأس
٦٧١	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي والمعصفر
٦٣٣	نهى عن المزابنة
٢١٨	نهى عن الملامسة والمنابذة
٥٠٤	نهى عن الملامسة والمنابذة
٦٣٩	نهى عن النجش
٦٠٨	نهى عن الوصال، قالوا: فإنك تواصل يا رسول الله
١٧١	نهى عن أكل كل ذي نابٍ من السباع
٢٠٠	نهى عن أكل لحوم الضحايا
٦٣٢	نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها
١٧٧	نهى عن ثمن الكلب
٢١٦	نهى عن صيام يومين: يوم الأضحى
٦٦١	نهى عن قتل الجنان التي في البيوت
٦٦٦	نهى عن قتل الحيات في البيوت إلا أن يكون ذا الطفتين والأبتر فإنها يخطفان البصر
٦٦٨	نهى عن كراء المزارع
٥١٥	نهى عن لبستين وعن بيعتين، عن الملامسة وعن المنابذة
١٧٤	نهى عن متعة النساء يوم خيبر
١٦	هذا أوان يرفع العلم
٥٥٥	هذا جبل يحبنا ونحبه

١١٨	هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وأنا صائم
٣٩٩	هل تدري أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجدك هذا ؟
٤٨١	هل ترون قبلتي هاهنا ؟ فوالله ما يخفى علي خشوعكم، ولا ركوعكم
٥٥١	هل تستطيع أن تربني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ؟ قال عبد الله بن زيد: نعم. فدعا بوضوء فأفرغ على يده اليمنى فغسل يديه مرتين ثم مضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثاً
٢٤٨	هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا
٣٧٣	هل عندك من شيء تصدقها إياه ؟
١٠٠	هل لك من إبل ؟
٣٠٨	هل معكم من لحمه شيء ؟
٥٤٢	والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن
٤٩٩	والذي نفسي بيده لا يكلم أحد في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله
٤٩٣	والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك
٤٧٣	والذي نفسي بيده لقد هممت أن أمر بحطبٍ فيحتطب، ثم أمر بالصلاة فينادى إليها
٤٩٧	والذي نفسي بيده لوددت أن أقاتل في سبيل الله
٥٢٥	والذي نفسي بيده
١٠٥	والله إني لأشبهكم صلاةً برسول الله صلى الله عليه وسلم
٧١٦	والله لأحدثنكم بحديثٍ لولا آية في كتاب الله ما حدثتكموه ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
٤٠٤	وأنا أصبح جنباً وأنا أريد الصيام، فأغتسل وأصوم . فقال الرجل: يا رسول الله

٣٧٧	وجبت محبتي للمتحابين في
٤٠١	وعمر بن عبد العزيز
١٧٩	وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس في حجة الوداع بمنى يسألونه، فجاءه رجل
٩٤	ولكلكم ثوبان !
٦٢	يا أبا سعيد، بلغني أنك قلت: مالك أفقه من أبي حنيفة
١٠	يا أبا عبد الله
٧٨١	يا أيها الناس، إنه لا مانع لما أعطى الله
١٩١	يا بن أخي
١٤٨	يا رسول الله
٨٩	يا رسول الله
١٨٤	يا رسول الله، لقد خشيت أن أكون قد هلكت. قال: بم ؟ قال: نهانا الله عز وجل أن نحب أن نحمد بها لم نفعل وأجدني أحب الحمد
٨٦	يا عاصم
١٩٣	يا معشر المسلمين، إن هذا يوم جعله الله عز وجل عيداً للمسلمين فاغتسلوا
٣٢٤	يا نساء المؤمنات، لا تحقرن إحداكن لجارتها ولو كراع شاة محرقة
٥١٦	يأكل المسلم في معي واحد والكافر في سبعة أمعاء
٧٩١	يأمرنا بإفطارها
٤٨٢	يتعاقبون عليكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار
٦٠٤	يتقدم الإمام وطائفة من الناس
٤٤١	يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة

٧٦٣	يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وأعمالكم مع أعمالهم
٥٤٠	يزيد بن جارية
١٦٧	يستجاب لأحدكم ما لم يعجل
٥٥٣	يصلي على حمار
٤١٤	يصلي على راحلته في السفر حيث ما توجهت به
٣٤٤	يصلي فيقرأ وهو جالس
٦٩٤	يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة
٣٤٥	يصلي من الليل فإذا فرغ من صلاته
٤٩٨	يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما صاحبه
٤٨٠	يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد، يضرب مكان كل عقدة
٢٠٧	يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن: اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر
١٢٢	يغتسل من إناء هو الفرق من الجنابة
٤٧	يقتدى من قول العالم ما لا يقتدى من فعله
٣١٧	يكفيك من ذلك الآية التي أنزلت في الصيف، في آخر سورة النساء
٢٥٦	ينبغي للعالم أن يضع التراب على رأسه تواضعاً لله عز وجل
١١٣	ينزل الله تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر
٦١١	يهل أهل المدينة من ذي الحليفة
٣١	يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم فلا يجدون عالماً من عالم المدينة
٥٤٣	يوشك أن يكون خير مال المسلم غنماً